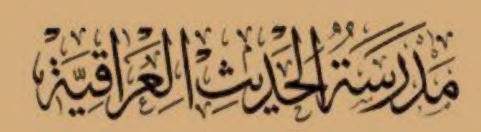
السلسلة العلميَّة (١٠)





السَّامسُونيَّة

في شرح البيقونية

شرحها وعلق عليها

خادم الكتاب والسنة

أبو عبد الله ليث الحيالي

لا يسمح بإعادة طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه
أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات. أو نقله بأي
وسيلة من الوسائل سواءاً تصويرية أو الكترونية
أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي
والتسجيل على أشرطة وسواها. وحفظ المعلومات
او استرجاعها دون إذن خطي من الناشر.



بغداد - الأعظمية
٠٧٧٠٤٥٧٧٠٧١

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٣٨٦٠) لسنة ٢٠٢٢







مُقَدِّمَة

الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ والصّلاةُ والسّلامُ على نبيّنا وحبيبِنا مُحمّدٍ، إمامِ المتّقينَ وسيدِ الأولينَ والآخرينَ وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعينَ .

أمّا بعدُ: فإنَّهُ في ضوءِ الهجمات التي يشنُّها أعداءُ السُنَّةِ على السُنَّةِ، والتي نسمعها ونراها بين الحين والآخر، ولأجلِ أن نفهمَ المصدرَ الثاني مِن مصادرِ التشريعِ فيجِبُ على طلابِ العلمِ معرفة المُصطلحات التي تُساعِدُ على فهمِ السُنَّةِ وذلك بدراسةِ علمِ مصطلحِ الحديث وغيرِها مِن العلومِ التي تُساعِدُ المسلمَ ،كي يدافِعَ عن سُنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ مِن الهجمةِ الكبيرةِ التي تتعرض إليها ،فلهذا قمتُ بشرحِ هذه المنظومةِ المسماة بالبيقونيةِ، والتي اشتهرت رَغم عدم معرفة اسمِ ناظِمِها الصريح ولا يوجدُ إسنادٌ الى ناظِمِها وإنَّما نُسنِدُ الى شُرَّاحِ البيقونيةِ وقد ذكرتُ في إجازتي ثلاثةَ أسانيدَ الى ثلاثةِ شُرَّاحٍ بأسانيدَ عاليةٍ، وكذلك قَد شَرَحنا في الحاشيةِ بعضَ الألفاظِ، وبَيّنَّا اختلافَ العُلماءِ وهذا للمُتَقَدمين مِن طُلابِ العلمِ، وسمَّيتُها

بالسامسونيةِ نِسبةً للبلدِ التي أسكنُ بها وكنتُ أعملُ في هذا الشرح لمدة عشر ساعات يومياً حتى مَنَّ اللهُ عليَّ بإكمالِهِ، سائلاً الله عزَّ وجلَّ الإخلاصَ في القولِ والعملِ.

اللهُم لاَ عِلْمَ لَنَا إلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ، وصلى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وصَحبِهِ أجمعين.

خَادِمُ الكِتَابِ والسُنَّةِ

أَبُو عَبْدِ اللهِ لَيثُ الحَيَالِيُ



تَرْجمةُ النَّاظم البَيقُوني رَحِمَهُ الله

اسمُهُ الشيخُ عمر (أو طه) ابن الشيخ محمد بن فتوح الدمشقي الشافعي[(١)].

وهو عالم بمصطلح الحديث، دمشقي، شافعي، اشتهر بمنظومته المعروفة باسمه «البيقونية» في المصطلح، (كان حيا قبل ١٠٨٠هـ)[(٢)]

وسُمّيَ بالبيقوني نِسبَةً إِلَى (البَيقُون)، وَهِيَ قَريَةٌ فِي إِقلِيم (أَذرَبَيجَانَ)، قَرِيباً مِن الأَكرَادِ[(٣)].

---

(١) ذكرها الشيخ عطية الجهوري (ت:١١٩٠هـ) في حاشيته على شرح الزرقاني على البيقونية ص (٦) ما نصه: (وجد بهامش نسخة عليها خط الناظم ما نصه: [واسمه الشيخ عمر بن الشيخ محمد بن فتوح الدمشقي الشافعي)، وكذلك ذُكِرَت في (الأعْلاَم) للزركلي (ج٥/ص ٦٤).

(٢) (معجم المؤلفين) (ج ٥/ص :٤٤).

(٣) ذكرها الشيخ بدر الدين الحسني (ت:١٣٥٤هـ) في آخر صفحة من شرحه المسمى بـ(الدرر البهية [مخطوط]، وعَبدُالقَادِرِ المَحَلِّيُّ في فتح القادر المعين.



المنظومة البيقونية

أَبْـدَأُ بِالحَمْـدِ مُصَلِّـياً عَلَى ... مُحَمَّـدٍ خَـيرِ نَبِـيٍّ أُرْسِـلاَ

وَذِي مِنْ أَقْسَـامِ الحَدِيث عِدَّه ... وَكُـلّ وَاحِدٍ أَتَـى وَحَـدَّه

أَوَّلُهَا الصَّحِيحُ وَهْوَ مَا اتَّصَـلْ ... إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُـذّ أَوْ يُعَلّ

يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِـهِ ... مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ

وَالحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرْقاً وَغَدَتْ ... رِجَالُهُ لاَ كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ

وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحُسْنِ قَصُرْ ... فَهْوَ الضَّعِيفُ وَهْوَ أَقْسَاماً كَثُرْ

وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِي الْمَرْفُوعُ ... وَمَا لِتَابِعٍ هُوَ الْمَقْطُوعُ

وَالْمُسْنَدُ الْمُتَّصِلُ الإِسْنَادِ مِنْ ... رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَمْ يَبِنْ

وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلْ ... إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلْ

مُسَلْسَلٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى ... مِثْلُ أَمَا وَاللهِ أَنْبَانِي الْفَتَى

كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمَا ... أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا

عَزِيزُ مَرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَهْ ... مَشْهُورُ مَرْوِي فَوقَ مَا ثَلاَثَهْ

مُعَنْعَنٌ كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمْ ... وَمُبْهَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمّ

وَكُلّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلاَ ... وَضِدُّهُ ذَاكَ الّذِي قَدْ نَزَلاَ



وَمَـا أَضَـفْتَهُ إِلَى الأَصْحَابِ مِنْ	قَولٍ وَفِعْلٍ فَهْوَ مَوْقُوفٌ زُكِنْ
وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ	وَقُلْ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ
وَكُلّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَال	إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الأَوْصَال
وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَان	وَمَا أَتَى مُدَلّساً نَوْعَان
الأَوَّلُ الإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ	يَنْقُلَ عَمَّنْ فَوقَهُ بِعَنْ وَأَنْ
وَالثّانِي لاَ يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ	أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لاَ يَنْعَرِفْ
وَمَا يُخَالِفْ ثِقَةٌ بِهِ الْمَلاَ	فَالشَّاذّ وَالْمُقْلُوبُ قِسْمَان تَلاَ
إِبْدَالُ رَاوٍ مَا بِرَاوٍ قِسْمُ	وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمُ
وَالْفَرْدُ مَا قَيَّدْتَهُ بِثِقَة	أَوْ جَمْعٍ أَوْ قَصْرٍ عَلَى رِوَايَة
وَمَا بِعِلّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا	مُعَلّلٌ عِنْدَهُمُ قَدْ عُرِفَا
وَذُو اخْتِلاَفِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ	مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيلِ الْفَنِّ
وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيث مَا أَتَتْ	مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ
وَمَا رَوَى كُلّ قَرِينٍ عَنْ أَخِهْ	مُدَبَّجٌ فَاعْرِفْهُ حَقّاً وَانْتَخِهْ
مُتَّفِقٌ لَفْظاً وَخَطّاً مُتَّفِقْ	وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرِقْ
مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقُ الْخَطّ فَقَطْ	وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشَ الْغَلَطْ



وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَدَا ... تَعْدِيلُهُ لاَ يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا

مَتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدْ ... وَأَجْمَعُواْ لِضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدّ

وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ ... عَلَى النَّبِي فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ

وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُون ... سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِي

فَوْقَ الثّلاَثِينَ بِأَرْبَعٍ أَتَتْ ... أَبْيَاتُهَا ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

أَبْـدَأُ بِالحَمْـدِ مُصَلِّيـاً عَلَى مُحَمَّـدٍ خَيرِ نَبِـيٍّ أُرْسِلا

(أَبْدَأُ بِالحَمْدِ): وهنا بدأ الناظِمُ بالحمدِ للهِ وهي الكلمةُ التي نبدأُ فيها بالصلاةِ بقولِنا: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ [الفَاتِحَةِ : ٢] وهي أولُ كلمةٍ قالها أبونا أدم فقد جاء في حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَنَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ عَطَسَ ، فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ بِإِذْنِهِ ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ يَا آدَمُ ، اذْهَبْ إِلَى أُولَئِكَ الْمَلائِكَةِ ، إِلَى مَلإٍ مِنْهُمْ جُلُوسٍ ، فَقُلْ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ ، قَالُوا : وَعَلَيْكَ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ بَنِيكَ بَيْنَهُمْ﴾(١)

فالحمدُ للهِ: هي أولُ كلمةٍ نطقَ بها آدمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكان هذا بإذن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهي أولُ كلمةٍ نقولُها في صلاتِنا،وهي تملأُ الميزان، ممّا يدلُ على عظيم قدرِ، هذهِ الكلمةِ الصالحةِ، ومحبةِ اللهِ تعالى لها .

قَالَ أَبُو جعْفَرٍ الطبريُّ رَحِمَهُ اللهُ: وَمَعْنَى (الْحَمْدُ لِلَّهِ) : الشُّكْرُ خَالِصًا لِلَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ دُونَ سَائِرِ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ ، وَدُونَ كُلِّ مَا بَرَأَ مِنْ خَلْقِهِ(٢) .

(١) رواه الترمذي في تفسير القرآن باب سورة المعوذتين (٣٣٦٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/١٤٧) وفي الأسماء والصفات (٦٩٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٠٤٦) و (١٠٠٤٧)، والحاكم في المستدرك (٢٠١) وصححه، ورواه عن ابن عباس (٢٩٩١)، وابن حبان (٦٢٧٣)، وابن خزيمة في التوحيد (٨٢)، وقال الألباني: حسن صحيح (صحيح الترمذي ٣٣٦٨).

(٢) تفسير الطبري، تفسير الفاتحة (١/١٣٥).

الفرق بين الحمد والشكر

القولُ الأولُ : إنَّ الحَمدَ والشُكرَ بمعنى واحد، وأنَّهُ ليس بينهما فرقٌ، واختار هذا أَبُو جَعْفَرٍ الطبريُّ وغيرُهُ.

القولُ الثاني : إنَّ الحَمدَ والشُكرَ ، بينهما فروقٌ ، ومن تلك الفروق :

١. إنَّ الحَمدَ يختصُ باللسانِ ، بخلافِ الشُكر ، فهو باللسانِ والقلبِ والجوارحِ.

٢. إنَّ الحَمدَ يكونُ في مقابلِ نِعمةٍ ، ويكونُ بدونِها ، بخلافِ الشُكر لا يكونُ، إلا في مقابلِ نِعمةٍ .

(مُصَلِّياً): أي أُصلي حال كوني مصلياً، فهي حالٌ مؤكدةٌ حُذِفَ عامِلُها.

والصلاةُ على النبيِّ ﷺ لها فضلٌ عظيمٌ وشأنٌ كبيرٌ، وهي أمرُ اللهِ لعبادِهِ إذ قال الله تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ٥٦﴾ [الأَحْزَاب : ٥٦]

وعن أُبَي بن كعبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُكْثِرُ الصَّلاَةَ عَلَيْكَ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلاَتِي ؟ فَقَالَ : ﴿مَا شِئْتَ﴾ ، قَالَ : قُلْتُ : الرُّبُعَ ؟ قَالَ : ﴿مَا شِئْتَ ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ﴾، قُلْتُ : النِّصْفَ ؟ قَالَ: ﴿مَا شِئْتَ ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ﴾ ، قَالَ : قُلْتُ : فَالثُّلُثَيْنِ ؟ قَالَ: ﴿مَا شِئْتَ ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ

لَكَ﴾، قُلْتُ : أَجْعَلُ لَكَ صَلاَتِي كُلَّهَا ؟ قَالَ : ﴿إِذًا تُكْفَى هَمَّكَ ، وَيُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ﴾[1]

(خَيرِ نَبِيٍّ أُرْسِلاَ): بألف الإطلاق: أي أرسل لعموم الخلق.

وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الحَدِيث عدَّه وَكُلّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّه

(أَقْسَامِ الحَدِيث عدَّه): أَي: وَهَذِهِ أَنوَاعٌ مِن أَقسَامِ الحَدِيثِ،وَعَدَدُهَا اثنان وَثَلاَثُونَ نَوعًا، مِنهَا مَا يَختَصُّ **بِالمَتنِ كَالمَرفُوعِ**،وَمِنهَا مَا يَختَصُّ بِالسَّنَدِ[2] كَالعَالِي وَالنَّازِلِ **وَالمُنقَطِعِ وَالمُعَنعَنِ، وَالمُدَلَّسِ**، وَمِنْهَا مَا يَرْجِعُ لَهُمَا كَالصَّحِيحِ وَالحَسَنِ .

وأَقْسَامُ الحَدِيثِ كَثِيرَةٌ وَترْجَعُ لِثَلاثَةٍ (الصَّحِيحِ وَالحَسَنِ وَالضَّعِيفِ)[3].

(وَكُلّ وَاحِدٍ أَتَى): أي: أَنَّ كُلَّ نَوعٍ مِن أَنوَاعِ عُلُومِ الحَدِيثِ أَتَى مَعَ تَعرِيفِهِ الَّذِي يُمَيِّزُهُ عَن غَيرِهِ.

---

(١) رواه الترمذي (٢٤٥٧)، قال الأرناؤوط في تحقيق مسند الإمام أحمد: حسن، قال الألباني: حسن (صحيح الترمذي ٢٤٥٧)، أخرجه عبد ابن حميد (١٧٦)، ابن أبي شيبة ٢/٥١٧ و١١/٥٠٤، وابن أبي عاصم في "الزهد" (٢٦٣)، والبيهقي في "الشعب" (١٠٥٧٧)

(٢) السند يعني الرواة الذين يروون الحديث مثل (حدثنا مالك سمعتُ سالم عن ابن عمر قال رسول الله)، والمتن هو نفس الحديث مثل (لا يحتكر إلا خاطئ).

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في مجموع الفتاوى (ج١٨/ص:٢٣-٢٤): وأما قسمة الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف فهذا أول من عرف أنه قسمه هذه القسمة أبو عيسى الترمذي ولم تعرف هذه القسمة عن أحد قبله ... وأما من قبل الترمذي من العلماء فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثي لكن كانوا يقسمونه إلى صحيح وضعيف والضعيف عندهم نوعان: ضعيف ضعفا لا يمتنع من العمل به وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي وضعيف ضعفا يوجب تركه وهو الواهي.



(وحدّه): بالدال المشددة المفتوحة، أي مع حدِّهِ وتعريفه.

الحديث

وَالحَديثُ فِي اللُّغَة: الجَدِيدُ مِنَ الأَشْيَاءِ، ضِدَّ القَدِيم، وَيُطْلَقُ عَلَى الكَلاَمِ، لِأَنَّهُ يَحْدُثُ وَيَتَجَدَّدُ شَيْئًا فَشَيْئًا، وَجمْعُهُ أَحَادِيث.

الحَديثُ فِي اصطلاح العُلَمَاءُ: فَهُوَ: مَا أُضِيفَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعلٍ ، أَوْ تَقْرِيرٍ ، أَوْ وَصفٍ خَلْقِيٍّ أَوْ خُلُقِيٍ(١).

والحديثُ بهذا المعنى خاصٌ بالمرفوعِ إلى النبي ﷺ، على ما ذهبَ إليه كثيرٌ مِن **المُحَدِّثين** وجَروا عليهِ في كتبِهِم.

ومِنَ العُلماءِ مَن يُدخِلُ في تعريفِ الحديثِ أقوالَ الصحابةِ والتابعينَ وأفعالَهُم، ولعلَّ هذا أَوْلى بالقَبُولِ.

(١) **(من قول)**: يعني: الأحاديث القولية، كقوله ﷺ: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده).

(أو فعل): مثل ما نقله الصحابة رضي الله عنهم من فعله كصفة صلاته واعتكافه وحجه وغيرها.

(أو تقرير) وله عدة صور:

أ-أن يرى فعلاً من أفعال الصحابة رضي الله عنهم ثم يقره بقوله (أي يوافق عليها ﷺ).

ب-أو يسكت عنه.

ج-أو تحدث حادثة لم يشهدها ثم يقرها.

(أو وَصفٍ خَلقِيٍّ أَوْ خُلُقِي): وهي شمائله من حلم وصبر وشجاعة وكرم وما نقل إلينا من صفاته الخلقية كطوله ولون بَشَرَتِهِ ولحيته وشعره وغيرها، وسيتم شرحها إن شاء الله تعالى في هذه المنظومة.



فائدة: الخبر، والأثر، والحديث

فالخبر: مُرَادِفٌ لِلحَدِيثِ بِالتَّعْرِيفِ الأَوَّلِ أَعْلاَهُ، وَقِيلَ: إِنَّهُمَا مُتَبَايِنَانِ، فَالحَدِيثُ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالخَبَرُ مَا جَاءَ عَنْ غَيْرِهِ، وَقِيلَ: إِنَّ الخَبَرَ أَعَمُّ مِنَ الحَدِيثِ، لِشُمُولِ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ غَيْرِهِ، وَالحَدِيثُ خَاصٌّ بِمَا جَاءَ عَنْهُ ﷺ.

والأثرُ: الحَدِيثُ **المَوْقُوفُ** عَلَى الصحابيِّ، وَقِيلَ: الحَدِيثُ مُطْلَقًا، مَرْفُوعًا أَوْ مَوْقُوفًا. يَعْنِي مَثَلاً نَقُولُ إِذَا كَانَ الحَدِيثُ رَوَاهُ النَّبِيُّ، نَقُولُ :(وَلَقَدْ جَاءَ فِي الخَبَرِ) وَالأُولَى أَنَّ نَقُولَ: (وَلَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ)، أَمَّا إِنْ كَانَ عَنِ الصحابي نَقُولُ: (وَلَقَدْ جَاءَ فِي الأَثَرِ عَن ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) وَيَصِحُّ أَنَّ نَقُولَ : (وَلَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ عَن ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) وهكذا.

أَوَّلُهَا الصَّحِيحُ وَهْوَ مَا اتَّصَلْ ... إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُذّ أَوْ يُعَلّ

يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ ... مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ

بدأ الناظِم فِي بَيَانِ أَنْوَاعِ عُلُومِ الحَدِيثِ **المَذْكُورَة** ، فَبَدَأَ بِذِكْرِ النَّوعِ الأَوَّلِ مِنهَا، وَهُوَ: **الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ.**

الصَّحِيحُ لُغَةً: ضِدُّ السَّقِيمِ.

اصطلاحاً: هو مارواهُ راوٍ عَدْل تامَّ الضَّبْطِ ، مُتَّصِلَ السَّنَدِ، غيرَ مُعَلَّلٍ ولا شاذٍّ[١].

فَلِلحَدِيثِ الصَّحِيحِ خَمْسَةُ شُرُوطٍ. ثَلاَثَةٌ مِنْهَا لاَبُدَّ مِنْ ثُبُوتِهَا، وَهِيَ **الاتِّصَالُ وَالعَدَالَةُ وَالضَّبْطُ**، وَشَرْطَانِ مِنْهَا لاَبُدَّ مِن اِنْتِفَائِهِمَا، وَهُمَا **الشُّذُوذُ وَالعِلَّةُ**.

وسنشرحُ هذهِ الشروط الخمسة

الشرط الأول (العَدْل): هو ما لهُ مَلَكَةٌ تَحْمِلُهُ على مُلازمةِ التَّقوى والمُروءةِ[٢].

وقالَ الشافعي رحمه الله[٣]: هُوَ مَنْ تَرَكَ الكَبَائِرَ، وَكَانَتْ محاسِنُهُ أَكْثَرَ مِنْ مساوِئِهِ[٤].

شروط العدالة خمسة:

١. الإسلامُ.

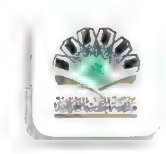
(١) انظر نخبة الفكر لابن حجر (ص:٨٢).

(٢) نزهة النظر لابن حجر (ص:٥٣).

(٣) هُوَ مُحَمَّد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب القرشي المطلبي، فقيه العصر، صاحب المذهب، لَهُ: " الأم " و " اختلاف الحَدِيْث " وغيرهما، ولد بغزة سنة (١٥٠ هـ) عَلَى الأصح، وتوفي بمصر سنة (٢٠٤ هـ).

انظر، مرآة الجنان ٢/ ١١ و١٢، ووفيات الأعيان ٤/ ١٦٣ و١٦٥.

(٤) " ثمرات النظر " للصنعاني (ص: ٧٢ - ٧٣)



٢. **البلوغُ**. (يجوز تَحمُّل الحديث مِنَ الصغيرِ **المُمَيز** ولكن لا يؤدي الحديث إلا عِندَما يبلُغ) كما جاءَ في الحديثِ: عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: «عَقَلْتُ مِن النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ»[(١)]

٣. **العقلُ.**

٤. **السلامةُ من الفسقِ.**

٥. **السلامةُ من خوارِمُ المروءة**[(٢)].

المروءَة: هي آدابٌ نفسانيَّة، تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوفِ عندَ محاسنِ الأخلاقِ، وجميلِ العاداتِ[(٣)].

وخوارِمُ المروءة، كالتَّحدثِ بِمَا سَخُفَ مِنَ الْكَلَامِ الْمُؤْذِي، وَمَا قَبُحَ مِنَ الْفِعْلِ الَّذِي يَلْهُو بِهِ وَيُسْتَقْبَحُ، كالبول فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ، وَالتَّحَدُّثِ بِمَسَاوِئِ النَّاسِ، وَالْجُلُوسِ فِي الْأَسْوَاقِ لِرُؤْيَةِ النِّسَاءِ وغيرها.

والمُرادُ بالتَّقوى: اجْتِنابُ الأعمالِ السَّيِّئةِ مِن شِرْكٍ أَو فِسقٍ أَو بِدعةٍ[(٤)].

الشرط الثاني الضَّبْطُ:

ضَبْطُ صَدْرٍ: وهُو أَنْ يُثْبِتَ ما سَمِعَهُ بحيثُ يتمكَّنُ مِن استحضارِهِ مَتى شاء.

ضَبْطُ كِتابٍ: وهُو صيانَتُهُ لديهِ مُنذُ سمِعَ فيهِ وصحَّحَهُ إِلى أَنْ يُؤدِّيَ منهُ.

---

(١) رواهُ البخاري (٧٧)، ابن ماجه (٦٦٠)، أحمد (٢٣٦٣٨).

(٢) المروءة في اللغة هي الإنسانية والرجولة (لسان العرب لابن منظور (١/١٥٤) دار صادر، بيروت).

(٣) المصباح المنير للفيومي (ت:٧٠٠هـ) (٥٦٩) تحقيق عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية.

(٤) نزهة النظر (ص:٥٣).



وقُيِّدَ بـ (**التَّامِّ**) إشارةً إلى الرُّتبةِ العُليا في ذلك وحتى يُخرِجَ الحديثَ الحَسَنَ والذي يرويهِ راوٍ خفيفُ الضبطِ[١].

الشرط الثالث (المُتَّصِلُ): هو ما سَلِمَ إسنادُهُ مِن سُقوطٍ فيهِ، بحيثُ يكونُ كُلُّ مِن رجالِه سَمِعَ ذلكَ **المَرْوِيَّ** مِنْ شيخِهِ[٢].

والسَّنَد: هو سلسلة الرواة الموصلة للمَتنِ، أي إلى قائِلِه.

مثال: قال البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ[٣]: حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ[٤]: ﴿مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ﴾.

الشرط الرابع (الشَّاذُّ): **لُغةً**: المُنفَرِدُ، **واصطِلاحًا**: ما يُخالِفُ فيهِ الرَّاوي مَنْ هُو أَرْجَحُ منهُ[٥]. والمراد الراوي أي الراوي الثقة الذي يخالف مَن هو أوثق مِنهُ. وسنُفَصِّلُها إن شاء الله تعالى.

---

(١) نزهة النظر (ص:٥٣)

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص:٥٤).

(٣) الإمَام حبر الإسلام إمام المُحَدِّثِيْنَ، أَبُو عَبْد الله مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم البُخَارِيّ، ولد سنة (١٩٤هـ)، صاحب "الجامع الصَّحِيْح" و"التاريخ" و"الأدب المفرد" و"الضعفاء"، توفي سنة (٢٥٦هـ) انظر: تاريخ بغداد ٢/٤، وسير أعلام النبلاء ١٢/٣٩٠.

انظر: تهذيب الكمال ٨/٥٦ (٧٤٥٣)، وسير أعلام النبلاء ١٠/١٦٢-١٦٤، وتذكرة الحفاظ ٢/٤٢٠.

(٤) وهذا السنَد مِن ثلاثيات البخاري أي بين النبي والبخاري ثلاث رواة فقط. (والحمد لله لي فيها أعالي أسانيد العالم الإسلامي).

(٥) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص:٥٤).

الشرط الخامس (المُعَلَّل): **لُغةً**: ما فِيهِ عِلَّةٌ، **واصطِلاحاً**: ما فيهِ عِلَّةٌ خَفيَّةٌ قادِحةٌ[1]. وسنُفَصِّلُها إن شاء الله تعالى.

تطبيقٌ عمليٌ للحديث الصحيح.

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بن عيينة قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

هذا أولُ حديثٍ في البخاريِّ قال فيه رَحِمَهُ اللهُ:

حَدَّثَنَا **الحُمَيديُّ** (وَهُوَ شَيْخُ البُخَارِيِّ)، **والحُمَيديُّ** فِيهِ جَمِيعُ شُرُوطِ الحَدِيثِ الصَّحِيحِ الخَمْسَة، وَشُرُوطِ العَدَالَةِ الخَمْسَة.

قَالَ **الحُمَيديُّ**: حَدَّثنَا **سُفْيَانُ**، **وَسُفْيَانُ** كَذَلِكَ فِيهِ نَفْسُ الشُّرُوطِ لِلحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَهَكَذَا جَمِيعُ السَّنَدِ إِلَى الصحابي **عُمر بِنْ الخَطَّابُ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، والصحابةُ كُلُّهُم عُدُولٌ فَهُنا نَحْكُمُ عَلَى السَّنَدِ بِأَنَّهُ صَحِيحٌ، وذلكَ لتوفرِ شروطِ الصحيحِ الأُخرى.

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص:٥٤).



فوائد عن الحديث الصحيح.

١. **لا يشترط العدالة عند التحمل بل عند الأداء**. فقد روى جُبير بن مطعم قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ»[١]، فسمعَ ذلك حال شِرْكِهِ وكُفرِهِ، ورواهُ مؤمنًا.

٢. **الثِّقَةُ هُوَ مَنْ يجمعُ العَدَالَةَ وَالضَّبْطَ.**

٣. **قول العلماءُ على الراويِّ صَدُوقٌ، وَلَا بَأْسَ بِهِ، وَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، مَرْتَبَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ تُفِيدُ أَنَّ الرَّاوِي حَسَنَ الحَدِيث.**

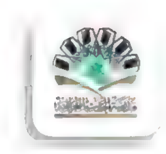
وَالحَسَنُ المَعْرُوفُ طُرْقاً وَغَدَتْ　　　رجَالُهُ لاَ كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ

مَا ذَكَرَهُ الناظم مِن التَّعرِيفِ لِلحَسَن مَأخُوذٌ مِن تَعرِيفِ الخَطَّابِيِّ رَحِمَهُ اللهُ[٢] قَالَ: «هُوَ: مَا عُرِفَ مَخرَجُهُ، وَاشتَهَرَ رِجَالُهُ، وَعَلَيهِ مَدَارُ أَكثَرِ الحَدِيثِ، وَهُوَ الَّذِي يَقبَلُهُ أَكثَرُ العُلَمَاءِ، وَيَستَعمِلُهُ عَامَّةُ الفُقَهَاءِ»[٣]

(١) البخاري (٧٦٥)، مسلم ٤٦٣(١٧٤)، أبو داود (٨١١)، النسائي (٩٨٧)، ابن ماجه (٨٣٢)، أحمد (١٦٧٣٥)، الدارمي (١٣٣٢)

(٢) الْإِمَامُ الْعَلاَّمَةُ، الْحَافِظُ اللُّغَوِيُّ، أَبُو سُلَيْمَانَ، حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَطَّابٍ الْبُسْتِيُّ الْخَطَّابِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ، ولد (٣١٣ هـ) وتوفى (٣٨٨ هـ) حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ وَهُوَ مِنْ أَقْرَانِهِ فِي السِّنِّ وَالسَّنَدِ، وَالْإِمَامُ أَبُو حَامِدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ.

(٣) التقييد والإيضاح للعراقي، وقد ذكرها الخطابي فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ (مَعَالِمِ السُّنَنِ).



فاعترض على الخطابي، ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)] وغيرُهُ وقال: «فَالصَّحِيحُ قَدْ عُرِفَ مَخْرَجُهُ وَاشْتُهِرَ رِجَالُهُ»[(٢)].

وَعَلَى هَذَا، فَقَد تَعَقَّبَ عَبدُالسَّتَّارِ أَبُو غُدَّةَ[(٣)] النَّاظِمَ فَقَالَ:

وَالحَسَنُ الخَفِيفُ ضَبطًا إذ غَدَت ... رُوَاتُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشتَهَرَت

الحَسَنُ لُغَةً: هو صفة مشبهة من «الحُسْن» بمعنى الجَمال.

اصطلاحاً: هو مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ، بِنَقلِ عَدلٍ خَفَّ ضَبطُهُ، عِن مِثلِهِ، أَو مَن هُوَ أَرفَعُ مِنهُ، إِلَى مُنتَهَاهُ، وَلَا يَكُونُ شاذاً ولا مُعلَّلاً.

(خَفَّ ضَبطُهُ): أي: قَلَّ – يُقالُ: خَفَّ القومُ خُفوفاً: قَلُّوا[(٤)].

ونُلاحظ هُنا أنَّ الفرقَ بينَ تعريفِ الحديثِ الصحيحِ لذاتِهِ والحسنِ لذاتِهِ، هو أَنَّهُ الحَسَنُ خفيفُ الضبطِ، والصحيحُ تامُّ الضَبطِ.

---

(١) محمد بن علي بن وهب القشيري القوصي، أبو الفتح تقي الدين، ابن دقيق العيد ولد (٦٢٥هـ) وتوفى (٧٠٢ هـ) محدِّث وفقيه مصري، من مصنفاته شرح العمدة المشهور، وشرح مقدمة المطرزى في أصول الفقه، الإلمام في أحاديث الأحكام.

(٢) واعترض الذهبيّ على هذا التعريف في الموقظة أيضاً (ص:٢٦) وغيرُهما.

(٣) عبد الستار أبو غدة ولد ١٣٥٩هـ، سوري الجنسية وهو عضو بالمجلس الأوربي للإفتاء والبحوث، ومتخصص في الفقه الإسلامي المقارن، وخاصة فقه المعاملات المالية والدراسات المصرفية الإسلامية، إضافة إلى خبراته الواسعة في دراسة الزكاة والأوقاف، وفقه المحاسبة والمراجعة، والدراسات القانونية، والدراسات التربوية، وتحقيق المخطوطات، والطب الإسلامي.

(٤) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص:٦٠).



(أَو مَن هُوَ أَرفَعُ مِنهُ): فَهُنَا الرَّاوِي الَّذِي رِوَايَتُهُ حَسَنَةٌ إِذَا رَوَى عَنِ الرَّاوِي الذي روايته صحيحةٌ فنحكمُ عليها بالحَسَنِ فيدلُ على أَنَّهُ لو وجِدَ في السَنَدِ رجُلٌ واحِدٌ مِن رِجال الحَسَن وعليهِ المدار نَحكمُ بالحديث أَنَّهُ حَسَنٌ.



مَن هم رواة الحديث الحسن؟

كروايةِ مُحَمَّدِ بنِ عَجلاَنَ(١)، وَعَاصِمِ بنِ أَبِي النَّجُودِ(٢)، وَمُحَمَّدِ بنِ إِسحَاقَ(٣) إِذَا صَرَّحَ بِالتَّحدِيثِ وغيرِهم.

---

(١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ، الْمَدَنِيُّ، وُلِدَ فِي خِلاَفَةِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، (ت:١٤٨هـ)، وَكَانَ فَقِيهًا مُفْتِيًا، عَابِدًا صَدُوقًا، كَبِيرَ الشَّأْنِ. لَهُ حَلْقَةٌ كَبِيرَةٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لم يُخَرِّج لهُ البخاري في صحيحه و قَالَ الْحَاكِمُ : أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِهِ ثَلاَثَةَ عَشَرَ حَدِيثًا كُلَّهَا فِي الشَّوَاهِدِ (سير أعلام النبلاء للذهبي بتصرف) قلتُ (أبو عبد الله الحيالي) قد وجدتُ أَنَّهُ خَرَّجَ لهُ مُسلِم ستةَ عَشَرَ حَدِيثًا وهي في المتابعات والشواهد وليست في الأصول فمُسلِم غالباً يأتي بالأحاديث القوية في الأصول ثم يأتي بعدها بالمتابعات والشواهد وفيها الحَسَن والصحيح وغيرِهما.

(٢) عاصم بن بَهْدَلة أبي النَّجُود، من صغار التَّابعين ،(ت:١٢٩هـ) ، الأسديّ بالولاء، أبو بكر، ويُقال: أبو النَّجود هو اسم أبيه، وقيل: إن اسمه عبدالله، وأمَّا بَهْدَلة فقال الذهبيُّ: هو أبوه على الصحيح، وقال ابن الجزري: هي أمُّه ، لهُ حديثٌ واحدٌ في مسلم وهو أحد القُرَّاء السبعة، إمام كبير من أئمة القراءات والنحو، انتهت إليه الإمامة في القراءة بالكوفة بعد أبي عبدالرحمن عبدالله بن حبيب السُّلَمي، فجلس في موضعه، ورحل إليه النَّاس للقراءة، وقد جمع بين الفصاحة والإتقان، وهو شيخ حفص بن سليمان الذي يقرأ أهل المشرق وأغلب العالم الإسلامي بروايتِهِ.

(٣) صَاحِبُ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ (٨٠-١٥١هـ)، رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ وَاسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ، وَأَخْرَجَ لَهُ أصحابُ السُّنَنِ.



فوائد عن الحديث الحسن.

١. **قال الحافظ الذهبيُّ رحمه الله**: «وَأَمَّا اَلتِّرْمِذِيُّ[١] فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ خَصَّ هَذَا اَلنَّوْع بِاسْمِ اَلْحَسَنِ»[٢].

٢. مِن رواة الحديث الحسن بحيث لو وجدنا هؤلاء الرواة في سَنَدٍ فنقول عَنهُ حديثٌ حَسَنٌ[٣]، إن لم يكن معلولاً.

١. بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ.

٢. عمرو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ.

٣. مُحَمَّدُ بْنُ عمرو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣. **قَالَ أَبُو عِيسَى الترمذيُّ رحمه الله**: «وَمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ فَإِنَّمَا أَرَدْنَا بِهِ حُسْنَ إِسْنَادِهِ عِنْدَنَا كُلُّ حَدِيثٍ يُرْوَى».

١. لَا يَكُونُ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ يُتَّهَمُ بِالْكَذِبِ.

٢. وَلَا يَكُونُ الْحَدِيثُ شَاذًّا.

---

(١) هُوَ مُحَمَّد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك التِّرْمِذِيّ، أبو عيسى الضرير الحافظ، صاحب "الجامع" وغيره من المصنفات، وَهُوَ تلميذ البخاري، وشاركه في بعض شيوخه، توفي سنة (٢٧٩ هـ). تهذيب الكمال ٦/٤٦٨ و٤٦٩ (٦١٢٢)، ومرآة الجنان ٢/١٤٤، والتقريب (٦٢٠٦).

(٢) الموقظة للذهبي ص٢٧، (قلتُ) ولقد ذكر ابن تيمية وتلميذه الذهبي أن الحَسَن استعمل قبل الترمذي ولكن اشتهر به الترمذي في سننِه وأكثر مِنهُ.

(٣) الموقظة للذهبي (ص:٣٢)، (قلتُ) بشرط ألا يكون فيهِ علةٌ أو انقطاع في الرواة قبل هذا السَنَد.



٣. وَيُرْوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ نَحْوَ ذَاكَ، فَهُوَ عِنْدَنَا حَدِيثٌ حَسَنٌ[١].

٤. **قَالَ ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ:** «وَهُوَ -أي الحَسَن- فِي الاحتِجَاجِ بِهِ كَالصَّحِيحِ عِندَ الجُمهُورِ»[٢].

١. يُحتَجُ بِهِ في الأحكام الشرعية.

٢. الحَدِيثُ الجَيِّدُ هُوَ الحَدِيثُ الَّذِي فَاقَ دَرَجَةَ الحَسَنِ وَلَكِنَّهُ لَا يَرْتَقِي إِلَى دَرَجَةِ الصَّحِيحِ، فَهُوَ مَرتَبَةٌ بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالحَسَنِ[٣].

٣. الحَسَنُ الصَّحِيحُ عِنْدَ التِّرْمِذِي اِخْتُلِفَ فِي معناها عَلَى أَقْوَالٍ، وَأَصَحُّهَا هُوَ مَا كَانَ أَعْلَى مِن رُتْبَةِ الحَسَنِ، وَدُونَ الصَّحِيحِ[٤].

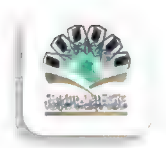
---

(١) العلل للترمذي، تحفة الأحوذي لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري، وقال الذهبيُّ في الموقظة: (ص:٢٧)، وَهَذَا مُشْكِلٌ أَيْضًا عَلَى مَا يَقُولُ فِيهِ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٢) الباعث الحثيث (اختصار علوم الحديث) لابن كثير (ص:٣٥).

(٣) تدريب الراوي (ج١/ص:٢٧٢) وقال: إلا أن الجهبذ منهم لا يعدل عن صحيح إلى جيد إلا لنكته، كأن يرتقي الحديث عنده عن الحسن لذاته ويتردد في بلوغه الصحيح، فالوصف به أنزل رتبة من الوصف بصحيح، وكذا القوي.

(٤) الباعث الحثيث (اختصار علوم الحديث) لابن كثير (ص:٤١) **وقال ابن كثير: قول الترمذي حسن صحيح** فمشكل، لأن الجمع بينهما في حديث واحد كالمعتذر، فمنهم من قال: ذلك باعتبار إسناد حسن وصحيح، وهذا يرده أنه يقول في بعض الأحاديث: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهذا يرده أنه يقول في بعض الأحاديث: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ومنهم من يقول: هو حسن باعتبار المتن، صحيح باعتبار الإسناد. وفي هذا نظر أيضاً، فإنه يقول ذلك في أحاديث مروية في صفة جهنم، وفي الحدود والقصاص، ونحو ذلك، والذي يظهر لي: أنه يشرب الحكم بالصحة على الحديث، كما يشرب الحسن بالصحة، فعلى هذا يكون ما يقول فيه " حسن صحيح "



مثال على الحديث الحسَن

المثال الأول: عَنْ **عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿لَا يَرِثُ الْقَاتِلُ شَيْئًا﴾[(١)]. حَديثٌ حَسَن لأن فيه عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ.

المثال الثاني: مَا رَوَاهُ الإِمَامُ أَحمَدُ فِي مسنده **(٢٤٢٠٣)** قَالَ: حَدَّثَنَا إِسمَاعِيلُ، عَن **مُحَمَّدِ بنِ إِسحَاق**، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبدُالله بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبدِالرَّحمَنِ بنِ أَبي بَكرٍ، عَن عائشة قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ ﴿السِّوَاكُ مَطهَرَةٌ لِلفَمِ، مَرضَاةٌ لِلرَّبِّ﴾[(٢)].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ مِن أَجلِ مُحَمَّدِ بنِ إِسحَاقَ صاحب كتاب (السيرة) فَهُوَ صَدُوقٌ، وَمُدَلِّسٌ، لَكِنَّهُ قَد صَرَّحَ بِالتَّحدِيثِ.

أعلى رتبة عنده من الحسن، ودون الصحيح، ويكون حكمه على الحديث بالصحة المحضة أقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن. انتهى

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُد (٤٥٠٧) واللفظ له، أحمد (٣٤٦)، النسائي في الكبرى (٦٣٣٣) قال الأرناؤوط في حاشية مسند الإمام أحمد: أخرجه ابن أبي شيبة ٩ / ٤١٠، وعبد بن حميد (٤١)، وابن أبي عاصم في " الديات ": ٦٥، والدارقطني ٣ / ١٤٠، والبيهقي ٨ / ٧٢ من طريقين عن حجاج، بهذا الإسناد (١٤٧)، قال الألباني: حسن (صحيح أبو داود ٤٥٦٤)، قال الأرناؤوط حسن.

(٢) علقه البخاري في "صحيحه" قبل الحديث (١٩٣٤) بصيغة الجزم، فقال: وقالت عائشة عن النبي ﷺ، فذكره. وأخرجه أبو يعلى (٤٥٩٨) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد، وأخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (٣٣٨)، وأبو نعيم في "الحلية" ١٥٩/٧ من طريق شعبة، والبغوي في "شرح السنة" (٢٠٠) من طريق أحمد بن خالد، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.



الحديث الصحيح والحسن ينقسمان الى:

١. **الصحيح لذاته (تم شرحه أعلاه).**
٢. **الصحيح لغيره.**
٣. **الحَسَن لذاته (تم شرحه أعلاه).**
٤. **الحَسَن لغيره.**

الصحيح لغيرهِ: هو الحسنُ لذاتِهِ، إذا روي مِن طريقٍ آخرَ مثله، أو أقوى مِنهُ.

وسُمِّي صحيحاً لغيره؛ لأنَّ الصحةَ لم تأتِ مِن ذاتِ السندِ، وإنَّما جاءَت مِن انضمامِ غيره إليهِ.

حكمُهُ: وجوبُ العملِ بِهِ في الأحكامِ الشرعيةِ.

مرتبتُهُ: هو أعلى مرتبةً مِن الحسنِ لذاتِهِ، ودونَ الصحيحِ لذاتِهِ.

الحَسَن لغيرهِ: وهو الضَّعيف إذا تعدَّدت طرقه ولم يكن سبب ضَعفه فسق الرَّاوي أو كذبه.

حكمُهُ: يُحتَجُ بِهِ[1] وخاصةً في فضائلِ الأعمالِ، ولكن لو تعارض الحسنُ لذاته مع الحسن لغيره قُدِّم الحسن لذاته.

مرتبتُهُ: وهو دونَ الحسنِ لذاتِهِ في الرُّتبةِ، كما أَنَّهُ أرفعُ مِن الضعيفِ مَنزِلةً.

ويُستفادُ من هذا التعريف؛ أن الضعيف يرتقي إلى درجة الحسن لغيره، من أمرينِ همُا:

---

(١) قَالَ ابن حجر: وَقَد صَرَّحَ أَبُو الحَسَنِ ابنُ القَطَّانِ أَحَدُ الحُفَّاظِ النُّقَّادِ مِن أَهلِ المغربِ فِي كِتَابِهِ (بَيَانُ الوَهَمِ وَالإِيهَامِ) بِأَنَّ هَذَا القِسمَ لَا يُحتَجُّ بِهِ كُلِّهِ، بَل يُعمَلُ بِهِ فِي فَضَائِلِ الأَعمَالِ وَيُتَوَقَّفُ عَن العَمَلِ بِهِ فِي الأَحكَامِ إِلَّا إِذَا كَثُرَت طُرُقهُ، أَو عَضَدَهُ اتِّصَالُ عَمَلٍ، أَو مُوَافَقَةُ شَاهِدٍ صَحِيحٍ، أَو ظَاهِرُ القُرآنِ.

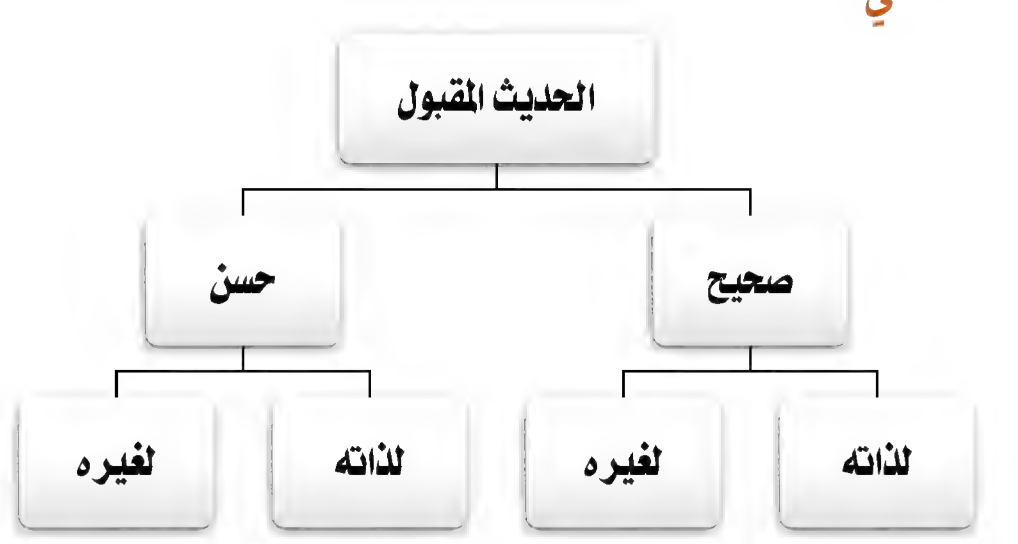


١. أن يُروى مِنْ طَرِيقٍ آخرَ فَأَكْثَر، عَلَى أَن يَكُونَ الطَّرِيقُ الآخَرُ مِثْلَهُ، أَوْ أَقْوَى مِنْهُ.

٢. أن يَكُونَ سَبَبُ ضُعْف الحَدِيث إِمَّا سُوءُ حفظ رَاوِيَهُ، أَو اِنْقِطَاعٌ فِي سَنَدِهِ، أَوْ جهالة فِي رِجَالِهِ.

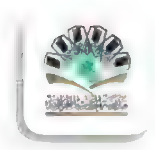
٣. أن يَكُونَ الحَدِيثُ خَالِيًا مِنَ الشُّذُوذِ، أَي مُخَالَفَةِ الرُّوَاةِ الثقات.

مخطط توضيحي:



وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحُسْنِ قَصُرْ ... فَهْوَ الضَّعِيفُ وَهْوَ أَقْسَاماً كَثُرْ

(وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحُسْنِ قَصُرْ) وهذا نَعني بِهِ الحَسَنَ لِذَاتِهِ، لِأَنَّ الحَسَنَ لِغَيرِهِ هُوَ الضَّعِيفُ إِذَا تَعَدَّدَت طُرُقه.



الضعيف

لُغَةً: مأخوذ من: الضَعْف والضُعْف، ويُراد به: خلاف القوَّة[١].

اصطلاحاً: هُوَ الحَدِيثُ الَّذِي لَمْ تَجْتَمِعْ فِيه صِفَاتُ الحَدِيثِ الصَّحِيحِ وَلَا صِفَاتُ الحَدِيثِ الحَسَنِ[٢].

فالحَدِيثُ الضَّعِيفُ هُوَ كُلُّ مَالَم تَجتَمِع فِيهِ صِفَاتُ القَبُولِ. وعَدَّ أَبُو حَاتِمِ بن حِبَّانَ البُستِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ[٣] أَنوَاعَ الضَّعِيفِ تِسعَةً وَأَربَعِينَ نَوعًا[٤]، وقيل أكثر مِن ذلك.

من الأسباب التي تجعل الحديث ضعيفاً:

١. عدم وجود اتصالِ في السَنَدِ.

٢. عدم عدالة وضبط الرواة أو بعضهم.

٣. وجودُ الشذوذِ والعِلَّةِ، سواءٌ كان في السَنَدِ، أو المتنِ، أو كليهما.

٤. عدم مجيئه من وجهٍ آخرَ، إذا كان الحديثُ قابلاً للانجبارِ الى الحَسَنِ لغيرِه بالشروطِ التي ذكرناها في الحديث الحَسَن لغيرِه.

---

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (الطبعة الرابعة)، بيروت: دار العلم للملايين، (٤/ ١٣٩٠).

(٢) النكت لابن حجر على كتاب ابن الصلاح ج١/ ٤٩١.

(٣) مُحَمَّد بن حبان بن أحمد البستي، أَبُو حاتم التميمي بن حبان، ولد سنة بضع وسبعين ومئتين وله مصنفات شهيرة مِنْهَا: " الثقات " و " الصَّحِيْح "، توفي سنة (٣٥٤ هـ). انظر: الأنساب ١/ ٣٦٣، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٩٢-١٠٤، وشذرات الذهب ٣/ ١٦.

(٤) الألفية مع شرحها فتح المغيث. (ج١/ ص: ٥١) فقال: وَعَدَّه البُستيُّ فِيمَا أَوعَى لِتَسعَةٍ وَأَربَعِينَ نَوعًا

الاحتجاج بالحديث الضعيف في الأحكام وفضائل الأعمال:

اختلفَ أهلُ العلمِ في هذهِ المسألةِ على ثلاثة أقوالٍ:

الأول: يَرَى الِاحْتِجَاجَ بِالحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي الأَحْكَامِ وَفَضَائِلِ الأَعْمَالِ، وَلَكِن بِشَرْطَيْنِ:

۞الشرط الأول: أن يكونَ ضعفهُ غير شديدٍ.

۞الشرط الثاني: ألا يُوجَدَ في البابِ غيرُهُ ولا يكون ثمة ما يعارضه.

وممن نُسِبَ إليه هذا: الأئمةُ الأربعةُ (أبو حنيفةرَحِمَهُ اللَّهُ[١]، مالكرَحِمَهُ اللَّهُ، الشافعيرَحِمَهُ اللَّهُ، أحمدرَحِمَهُ اللَّهُ[٢])، وأبو داودرَحِمَهُ اللَّهُ[٣] وغيرهم.

الثاني: يرى أصحابُ هذا القول عدم الاحتجاج بالحديث الضعيف مطلقاً، سواءً في الأحكام، أو فضائل الأعمال.

---

(١) هُوَ الإمام فقيه الملة، عالم العراق، النعمان بن ثابت التيمي الكوفي مولى بني تيم الله بن ثعلبة، قَالَ يحيى ابن معين: كَانَ أبو حَنِيْفَة ثقة في الْحَدِيْث، ولد سنة (٨٠ هـ)، وتوفي سنة (١٥٠ هـ).

انظر تاريخ بغداد ١٣/ ٣٢٣، وتهذيب الكمال ٧/ ٣٣٩ (٧٠٣٤)، وسير أعلام النبلاء ٦/ ٣٩٠.

(٢) قَالَ الْخَلاَّل: "مَذْهَبُهُ -يَعْنِي: الإِمَامَ أَحْمَدَ -أَنَّ الْحَدِيثَ الضَّعِيفَ إذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مُعَارِضٌ قَالَ بِهِ "(المدخل إلى مذهب أحمد ٩٧)، وانظر قواعد التحديث للقاسمي ص١٦٥.

(٣) قواعد التحديث للقاسمي ص١٦٥.



وممّن نُسِبَ إليه هذا القول :يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ رَحِمَهُ اللَّهُ [١]، والبخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ [٢]، ومسلمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ [٣]، وأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ [٤]، وأبو حاتم الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ [٥]، وابن حِبان رَحِمَهُ اللَّهُ، والخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ، وابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ [٦]، وابْنُ الْعَرَبِيِّ المالكيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ [١].

---

(١) يحيى بن معين بن عون الغطفاني، مولاهم، أبو زكريا البغدادي، ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل، لَهُ: " التاريخ " و " السؤالات " وغيرهما، ولد سنة (١٥٨ هـ) وتوفي سنة (٢٣٣ هـ).

تهذيب الكمال ٨/ ٨٩ و٩٥ (٧٥٢١)، وميزان الاعتدال ٤/ ٤١٠، والتقريب (٧٦٥١).

(٢) ولكننا وجدنا أحاديث ضعيفة كثيرة في كتابِهِ الأدب المفرد فدلَّ على قبوله للأحاديث الضعيفة في فضائلِ الأعمال.

(٣) قواعد التحديث للقاسمي (ص:١٦٥).

(٤) سَيِّدُ الْحُفَّاظِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ فَرُّوخَ: مُحَدِّثُ الرَّيِّ ، قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : مَا رَأَيْتُ أَحْفَظَ مِنْ أَبِي زُرْعَةَ (٢٠٠-٢٦٤هـ)،ومن أقوالِهِ عَجِبْتُ مِمَّنْ يُفْتِي فِي مَسَائِلِ الطَّلَاقِ ، يَحْفَظُ أَقَلَّ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ.(سير اعلام النبلاء).

(٥) هُوَ الإمام البارع مُحَمَّد بن إدريس، أبو حاتم الرازي الحنظلي صاحب العلل ولد سنة (١٩٥ هـ)، وتوفي سنة (٢٧٧ هـ).

تاريخ بغداد ٢/ ٧٣، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٤٧، والعبر ٢/ ٦٤.

(٦) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النميري الحراني (٦٦١ هـ - ٧٢٨هـ)، يُعتبر شيخ الإسلام رحمه الله من كبار العلماء في عصره، وقد ابتلي في حياتِهِ ففي سنة ٧٠٥هـ طلبه السلطان محمد بن قلاوون إلى مصر، وعقد له السلطان مجلسًا علميًّا، حضره القضاة وأكابر الدولة، ثم حبسه بقلعة الجبل ومعه أخواه: شرف الدين عبدالله، وزين الدين عبدالرحمن، سنة ونصفًا، و في سنة ٧١٨هـ، أثار الناس بمسألة الحلف بالطلاق، فحبس على أثرها بالقلعة خمسة أشهر وثمانية عشر يومًا، وفي سنة ٧٢٦هـ أعيد إلى سجن القلعة، وكان أخوه يخدمه فيه، وقد كتب في السجن في مسائل كثيرة حتى منع من الكتابة، ولم يتركوا له قلمًا ولا ورقًا، وكتب عقب ذلك بفحم، وأقبل على التلاوة والعبادة والتهجد حتى وفاتِهِ ، وارتحل عن الدنيا وقد بلغ من العمر ٦٧ سنة - رحمه الله.

ثالثاً: يرى أصحابُ هذا القولِ، الاحتجاجَ بالضعيفِ، في فضائلِ الأعمالِ، والترهيبِ والترغيبِ، وعدم الاحتجاج به في الأحكام.

---

(١) الإِمَامُ الْعَلاَّمَةُ الْحَافِظُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنُ الْعَرَبِيِّ الْأَنْدَلُسِيُّ الإِشْبِيلِيُّ الْمَالِكِيُّ، ولد (٤٦٨ هـ)، وَكَانَ أَبُوهُ أَبُو مُحَمَّدٍ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ ابْنِ حَزْمٍ الظَّاهِرِيِّ بِخِلاَفِ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ ; فَإِنَّهُ مُنَافِرٌ لِابْنِ حَزْمٍ، توفي (٥٤٣ هـ). (سير أعلام النبلاء).

مِمَّن نسب إليه هذا القول :سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ [١]، و عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ[٢]، و عَبْدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ[٣]، وأحمدُ بنُ حنبل[٤]، وابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ[٥]، وابنُ قدامة المقدسيُّ[٦]، والنوويُّ[١]، وغيرهم[٢].

---

(١) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو مُحَمَّد الكوفي، ثُمَّ المكي، ولد سنة (١٠٧ هـ): ثقة حافظ فقيه إمام حجة، توفي سنة (١٩٨ هـ).

تهذيب الكمال ٣/ ٢٢٣ (٢٣٩٧)، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٤٥٤، والتقريب (٢٤٥١).

(٢) ابْنِ وَاضِحِ الْإِمَامُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَنْظَلِيُّ، مَوْلَاهُمُ التُّرْكِيُّ، ثُمَّ الْمَرْوَزِيُّ، ولد (١١٨ هـ)، وَكَانَتْ أُمُّهُ خَوَارِزْمِيَّةٌ، طَلَبَ الْعِلْمَ وَهُوَ ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً، قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُصْعَبٍ: جَمَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحَدِيثَ، وَالْفِقْهَ، وَالْعَرَبِيَّةَ، وَأَيَّامَ النَّاسِ، وَالشَّجَاعَةَ، وَالسَّخَاءَ، وَالتِّجَارَةَ، وَالْمَحَبَّةَ عِنْدَ الْفِرَقِ، توفى (١٨١ هـ). (سير أعلام النبلاء).

(٣) عَبْد الرحمان بن مهدي بن حسان العنبري، وَقِيْلَ الأزدي مولاهم، أبو سعيد البصري اللؤلؤي، ولد سنة (١٣٥ هـ): ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، توفي سنة (١٩٨ هـ).

تهذيب الكمال ٤/ ٤٧٦ (٣٩٥٧)، وسير أعلام النبلاء ٩/ ١٩٢، والتقريب (٤٠١٨).

(٤) هُوَ أحمد بن مُحَمَّد بن حَنْبَل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي ثُمَّ البغدادي، أبو عَبْد الله، أحد الأعلام، صاحب المذهب، لَهُ: " المسند " و " الزهد " و " العلل " وغيرها، ولد سنة (١٦٤ هـ)، وتوفي سنة (٢٤١ هـ).

حلية الأولياء ٩/ ١٦١ و١٦٢، وطبقات الحنابلة ١/ ١٠، والعبر ١/ ٤٣٥.

(٥) حَافِظُ الْمَغْرِبِ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو عُمَرَ، يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ بْنِ عَاصِمٍ النَّمَرِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ، الْقُرْطُبِيُّ، الْمَالِكِيُّ، ول د٣٦٨ هـ، كَانَ إِمَامًا دَيِّنًا، ثِقَةً، مُتْقِنًا، عَلَّامَةً، مُتَبَحِّرًا، صَاحِبَ سُنَّةٍ وَاتِّبَاعٍ، وَكَانَ أَوَّلًا أَثَرِيًّا ظَاهِرِيًّا فِيمَا قِيلَ، ثُمَّ تَحَوَّلَ مَالِكِيًّا مَعَ مَيْلٍ بَيِّنٍ إِلَى فِقْهِ الشَّافِعِيِّ فِي مَسَائِلَ توفى (٤٦٣هـ).

(٦) قال فِي صَلاةِ التَّسْبِيحِ: الْفَضَائِلُ لا يُشْتَرَطُ لَهَا صِحَّةُ الْخَبَرِ، وَاسْتَحَبَّهَا جَمَاعَةٌ لَيْلَةَ الْعِيدِ. فَدَلَّ عَلَى التَّفْرِقَةِ بَيْنَ الشِّعَارِ وَغَيْرِهِ.

(المغني ٢/ ٩٨).

ولخص الحافظُ ابنُ حجر رحمه الله شروط جواز العمل بالحديث الضعيف، وهي:

١. أنْ يكونَ الضعفُ غير شديدٍ، فيخرجُ مَن انفردَ مِن الكذابين والمتهمين بالكذب ومَن فحُش خطأُه، وقد نقل العلائيُّ[٣] الاتفاقَ على هذا الشرط.

٢. أنْ يندرجَ تحتَ أصلٍ عامٍّ معمولٍ بهِ منْ أصول الشريعة، فيخرجُ ما يُخترَعُ بحيثُ لا يكونُ لهُ أصلٌ.

٣. ألّا يعتقدَ عِندَ العملِ بِهِ ثبوته (لِئَلا ينسب إلى النَّبيِّ ﷺ ما لم يقله)، بل يعتقدُ الاحتياطَ[٤].

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١ / ١٢٥ طبعة دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة الثانية، ١٣٩).

(٢) "إذا روينا في الثواب والعقاب وفضائل الأعمال تساهلنا في الأسانيد، وإذا روينا في الحلال والحرام والأحكام تشددنا في الرجال"

(انظر الجامع لأخلاق الراوي للخطيب البغدادي ٢/ ٩١).

وذكر الحافظ ابن رجب الحنبلي في كتابه (قد رخّص كثير من الأئمة في رواية أحاديث الرقاق ونحوها عن الضعفاء، منهم ابن مهدي، وأحمد بن حنبل). (شرح علل الترمذي م١ ص ٧٢ طبعة دار الفلاح).

(٣) هُوَ خليل بن كيكلدي بن عَبْد الله العلائي الدمشقي، محدث فاضل، ولد في دمشق سنة (٦٩٤ هـ)، وتوفي في القدس سنة (٧٦١ هـ)، من مصنفاته " جامع التحصيل " و " نظم الفرائد " وغيرهما.

شذرات الذهب ٦/ ١٩٠، والأعلام ٢/ ٣٢١-٣٢٢.

(٤) قواعد التحديث للقاسمي (ص:١٦٩).

مثالٌ على الحديث الضعيف مع فائدة مهمة:

ويجبُ الانتباه الى أنَّ بعضَ الأحكامِ الشرعيةِ نأخذُ بها ونحكمُ عليها عَن طريقِ دليل الإجماعِ وليس لأنَّهُ جاءَ بحديثٍ ضعيفٍ، ومثالُ ذلك.

ما جاءَ في حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ بِلَفْظِ: ﴿إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنِهِ﴾[1]، زيادة ﴿إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنِهِ﴾، ضعيفةٌ.

هذهِ الزيادة التي رَوَاها ابْنُ مَاجَهْ رَحِمَهُ اللَّهُ[2] وَالطَّبَرَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، والْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فيها أحد الرواة وهو رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ (ت:١٨٨هـ) وَهُوَ مَتْرُوكٌ[3]، فهي ضعيفةٌ وعِندنا في الفقهِ نَحكُم على الماءِ القليلِ والكثيرِ بالنجاسةِ إذا تَغيَرَت هذهِ الأوصاف

(١) رواه ابن ماجه (٥٢١)، قال الألباني: ضعيف (ضعيف ابن ماجه: ٥٢١).

(٢) هُوَ مُحَمَّد بن يزيد الرَّبعي، مولاهم أبو عَبْد الله القزويني الحافظ، من مصنفاته: "السنن" و "التاريخ" و "التفسير"، ولد سنة (٢٠٩ هـ)، وتوفي سنة (٢٧٣ هـ) وَقِيْلَ سنة (٢٧٥ هـ).

تهذيب الكمال ٦/٥٦٨ (٦٣٠٢)، وسير أعلام النبلاء ١٣/٢٧٧، وشذرات الذهب ٢/١٦٤.

(٣) التلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني (باب الماء الطاهر).

وقد ضَعَّفَهُ ابن معين والدارمي والدورقي وأبو زرعة الرازي وغيرُهُم.



الثلاثة ليس أخذاً بالحديث بل أخذاً بالإجماع[١]، والإجماعُ مصدرٌ مِن مصادرِ استنباطِ الأحكامِ الشرعيةِ.

٢. عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ لِلْجَدَّةِ السُّدُسَ إِذَا لَمْ يَكُنْ دُونَهَا أُمٌّ»[٢]. حديث ضعيف لضعف أحد رواتِهِ وهو عبيد الله بن عبد الله الْعَتَكِيُّ[٣] (ت:٢٦٢ هـ) ضعفه البخاري رَحِمَهُ اللهُ وقال عنده مناكير وابن حجر رَحِمَهُ اللهُ[٤] وقال عنه صدوق يخطىء.

فنحنُ نحجب الجدات مِن ميراثِهِنَّ ليس لهذا الحديث بل للإجماع[٥].

(١) قال ابن المنذر رحمه الله في الأوسط: " أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ الْقَلِيلَ أَوِ الْكَثِيرَ إِذَا وَقَعَتْ فِيهِ نَجَاسَةٌ فَغَيَّرَتِ النَّجَاسَةُ للماء طَعْمًا، أَوْ لَوْنًا، أَوْ رِيحًا: أَنَّهُ نَجَسٌ مَا دَامَ كَذَلِكَ، وَلَا يُجْزِي الْوُضُوءُ وَالِاغْتِسَالُ بِهِ.

(٢) رواه أبو داود (٢٨٨٢)، النسائي في الكبرى (٦٣٠٤).

(٣) وقد وثَقَهُ بعضُهُم وذكره ابن حبان في لمجروحين وقال ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات، يجب مجانبة ما يتفرد به، والاعتبار بها يوافق الثقات، دون الاحتجاج به.

(٤) هُوَ أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الكناني العسقلاني الأصل، المصري المولد والمنشأ، علم الأعلام، حافظ العصر، لَهُ: " فتح الباري " و" تهذيب التهذيب " و " تقريبه " وغيرها، ولد سنة (٧٧٣ هـ)، وتوفي سنة (٨٥٢ هـ). طبقات الحفاظ: ٥٥٢ (١١٩٠)، ونظم العقيان: ٤٥ و٥١، وشذرات الذهب ٧/ ٢٧٠.

(٥) قال القرطبي في بداية المجتهد ونهاية المقتصد (وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ لِلْجَدَّةِ أَمِّ الْأُمِّ السُّدُسَ مَعَ عَدَمِ الْأُمِّ)



وَمِنْ مظان الضَّعِيف:

وهذهِ الكتبُ توجدُ فيها أحاديثُ ضعيفةٌ كثيرةٌ، وهي مَا انْفَرَدَ بِهِ العُقَيلِي رَحِمَهُ اللهُ، أَوْ اِبْنُ عُدَي رَحِمَهُ اللهُ، أَوْ الخَطِيبُ البَغْدَادِي رَحِمَهُ اللهُ(١)، أَوْ اِبْنُ عَسَاكِرَ رَحِمَهُ اللهُ فِي تَأْرِيخِهِ، أَوْ الدَيلمي رَحِمَهُ اللهُ فِي (مُسْنَدِ الفِرْدَوْسِ)، أَوْ التِّرْمِذِي الحَكِيمُ رَحِمَهُ اللهُ فِي (نَوَادِرِ الأُصُولِ) -وَهُوَ غَيْرُ صَاحِبِ السُّنَنِ-، أَوْ الحَاكِمُ رَحِمَهُ اللهُ وَابْنُ الجارودِ رَحِمَهُ اللهُ فِي تَأْرِيخَيْهِمَا.

وَمَـا أَضِــيــفَ لِلنَّبِي الْــمَرْفُوعُ ....

المرفوع لغة: اسم مفعول من فعل رَفَعَ، ضد وَضَعَ، وسمي بذلك لارتفاعِ رتبتِهِ بإضافتِهِ للنبي ﷺ.

اصطلاحاً: هُوَ مَا أُضِيفَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً، مِن قَولِه، أَو فِعلِهِ، أَو تَقرِيرِهِ(٢). سَوَاءٌ أَضَافَهُ إِلَيهِ صَحَابِيٌّ، أَو تَابِعِيٌّ، أَو مَن بَعدَهُمَا، وَسَوَاءٌ كَانَ مُتَّصِلاً، أَو مُنقَطِعًا.

(١) أبو بكر أحمد بن عَلِيّ بن ثابت البغدادي، (الحَافِظ الناقد)، ولد سنة (٣٩٢ هـ)، رحل إِلَى البصرة ونيسابور وأصبهان ومكة ودمشق والكوفة والري وصنف قريباً من مئة مصنف مِنْهَا: " تاريخ بغداد " و " الجامع لأخلاق الرَّاوِي "، توفي سنة (٤٦٣ هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ٢٧٠، ومرآة الجنان ٣/ ٦٧، والبداية والنهاية ١٢/ ٩١.

(٢) فتح المغيث للسخاوي ج١/ ص ١٧٨.

وقد عَرَّفَ ابن كثير المرفوع في الباعث الحثيث وقال (**هو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قولاً أو فعلاً عنه، وسواء كان متصلاً أو منقطعاً أو مرسلاً**)

المرفوعُ القوليُّ ويُقسَمُ الى:

١. **المَرفوعُ من القول تصريحاً:** أي مِن أقوالِهِ مثل سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: كذا، أَو: حدَّثَنا رسولُ اللهِ ﷺ بكذا، أَو: عنْ رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه قالَ كذا، أو نحوَ ذلك[١].

مثال: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِحَسْبِ امْرِئٍ مِن الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ﴾[٢].

٢. **المَرفوعُ من القول حُكماً:** أي ما كان لَهُ حُكم الرفع[٣]، كقولِ الصحابي:

أ. أُمِرْنا بكذا، أو: نُهينا عن كذا، أو: أُمِرَ فلان بكذا، أو: أُمِرنا أن نفعلَ كذا، أو: حُظِرَ أو حُرِّم علينا كذا أو: أُبيح أو رُخِّص لنا في كذا.

---

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر (ص ١٠٢)

(٢) رواه مسلم ٢٥٦٤ (٣٢)، أحمد (٨١٠٣).

(٣) وإنَّما كانَ لهُ حُكْمُ المَرفوعِ؛ لأنَّ إخبارَهُ بذلك يقتَضي مُخْبِراً لهُ وما لا مَجالَ للاجتِهادِ فيهِ يَقتَضي مُوقِفاً للقائلِ بهِ، ولا مُوقِفَ للصَّحابَةِ إلاَّ النبيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسلَّمَ، أَو بعضُ مَن يُخْبِرُ عَن الكُتبِ القديمةِ، فلهذا وقعَ الاحْتِرازُ عنِ القسمِ الثَّاني، وإِذا كانَ كذلك؛ فلهُ حُكْمُ ما لو قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسلَّمَ؛ فهُو مَرْفوعٌ؛ سواءٌ كانَ ممَّا سمِعَهُ منهُ أَو عنهُ بواسِطةٍ (نزهة النظر لابن حجر ص١٠٣).



ب. أو يَقُولُ الصحابيُّ (الَّذي لم يأْخُذْ عَنِ الإِسرائيليَّاتِ) قولاً لا مجالَ للاجْتِهادِ والرأيِّ فيهِ، مثلاً الإِخْبارُ عنِ الأمورِ الماضيةِ مِن بدْءِ الخَلْقِ وأَخْبارِ الأنبياءِ عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ، أَو الإِخْبارُ عنِ الأمورِ الآتيةِ كالملاحمِ والفِتَنِ وأَحوالِ يومِ القيامةِ، أَوْ يَقُولُ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي كَذَا.

ت. وكذا الإِخْبارُ عمَّا يحْصُلُ بفِعْلِهِ ثوابٌ مَخْصوصٌ أو عِقابٌ مَخْصوصٌ.

فهذا كله من المرفوع الحكمي.

مثال:

١. عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا قَالَتْ: «نُهِينَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ[١] عَلَيْنَا»[٢].

٢. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ قَالَ: «أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ»[٣].

المرفوعُ الفعلي ويُقسمُ الى:

١. **المَرفوعُ من الفعلِ تَصريحاً**: أي مِن أفعالِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، مثلاً أن يقولَ الصَّحابيُّ (أَو غيرُه): رأَيْتُ رسولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ فعَلَ كذا، أو كانَ يفعَلُ كذا ونحوِها، كهيئةِ نومِهِ وقبولِهِ للهديةِ ولبسِهِ للمِغْفرِ[٤] صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ.

(١) أي لم يؤكد ويشدد علينا في النهي، (أحكام الإحكام لابن دقيق العيد).

(٢) رواه البخاري (١٢٧٨)، مسلم ٩٣٨ (٣٥)، ابن ماجه (١٥٧٧)، أحمد (٢٧٣٠٣)

(٣) متفق عليه.

(٤) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ. (متفقٌ عليهِ)

مثال:

١. عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِن اللَّيْلِ يَشُوصُ[١] فَاهُ بِالسِّوَاكِ»[٢].

٢. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ[٣]». (متفقٌ عليهِ)

٢. **المَرفوعُ من الفعلِ حُكماً**: أَنْ يفعَلَ الصَّحابيُّ ما لا مَجالَ للاجْتِهادِ فيهِ كأدائِهِ لصلاةٍ معينةٍ وما شابهها مِن العبادات التوقيفية، فيُنَزَّلُ على أَنَّ ذلك عندَه عنِ النبيِّ ﷺ.

---

(١) يَشُوصُ: دلك الأسنان بالسواك عرضاً (عون المعبود للمباركفوري).

(٢) رواه البخاري (٢٤٥)، مسلم ٢٥٥ (٤٦)، أبو داود (٥٥)، النسائي (٢)، ابن ماجه (٢٨٦)، الدارمي (٧١٢)، أحمد (٢٣٢٤٢).

(٣) المِغْفَرُ هوَ مَا يُجْعَلُ مِنْ فَضْلِ دُرُوعِ الْحَدِيدِ عَلَى الرَّأْسِ مِثْلُ الْقَلَنْسُوَةِ لحمايةِ الرأس (فتح الباري لابن حجر).



مثال:

١. عن ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ سِتَّ رَكَعَاتٍ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ[١]، وَقَالَ: هَكَذَا صَلَاةُ الْآيَاتِ[٢].

٢. صلاةُ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الكُسوفِ في كُلِّ ركعةٍ أكثرَ مِن رُكوعَيْنِ[٣].

٣. عنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ لِيَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ[٤].

المرفوعُ التقريري ويُقسمُ الى:

١. **المَرفوعُ التقريري تَصريحاً:** وهو أن يوافِقَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على فِعلٍ وقعَ بزمانِهِ وبعِلمِهِ ويُقرُّهُم عليهِ، إمَّا بسكوتِهِ أو بقولِهِ أو بفعلِهِ، مثلاً أن يقولَ

---

(١) ذهب إلى العمل به أبو حنيفة، وهو رواية عند الحنابلة، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، فذهبوا إلى الصلاة عند الزلزلة وعند حدوث الآيات لأن الله يخوف بهذه الآيات، فتشرع الصلاة حينئذ كما شرعت صلاة الكسوف والخسوف عند حدوثهما لأن حدوثهما آية، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: —إذا رأيتموهما فادعوا وصلواσ. وقوله ست ركعات أي لكل رُكعة يَركَعُ ثلاثَ مراتٍ، وأربع سجدات أي في كل ركعة سجودان.

(٢) صحيح أخرجه عبد الرزاق (٤٩٢٩)، ابن المنذر في الأوسط (٢٩١٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٨١)، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ ٣/٣٤٣ (تخريج شيخنا ماهر الفحل على بلوغ المرام).

(٣) ذكرها ابن حجر في نزهة النظر ص١٠٤.

(٤) رواهُ البخاريُّ (١٣٣٥)، أبو داود (٣١٩٨)، النسائي (١٩٨٧)، الترمذي (١٠٢٧)، ابن ماجه (١٤٩٥).



الصَّحابيُّ: فعَلْتُ بحضرَةِ النبيِّ ﷺ كذا، أَو يقولَ هو أَو غيرُه: فعَلَ فُلانٌ بحَضْرَةِ النبيِّ ﷺ كذا، ولا يذكُرُ إِنكارَهُ لذلك[١].

وقد يكون إقرارهُ

أ. قولاً:

مثال: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَجُلاَنِ فِي سَفَرٍ فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ فَتَيَمَّمَا صَعِيدًا طَيِّبًا فَصَلَّيَا ثُمَّ وَجَدَا الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ فَأَعَادَ أَحَدُهُمَا الصَّلاَةَ وَالْوُضُوءَ وَلَمْ يُعِدِ الآخَرُ ثُمَّ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ أَصَبْتَ السُّنَّةَ وَأَجْزَأَتْكَ صَلاَتُكَ وَقَالَ لِلَّذِي تَوَضَّأَ وَأَعَادَ لَكَ الأَجْرُ مَرَّتَيْنِ[٢].

ب. فعلاً

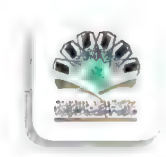
مثال: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ العَرَبِ، فَلَمْ يَقْرُوهُمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ لُدِغَ سَيِّدُ أُولَئِكَ،

---

(١) وقد أنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعض الصحابة كما في قصة النفر الثلاثة الذين قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أُفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَدًا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي. متفق عليه.

(٢) رواهُ أبو داود (٣٣٨)، النسائي(٤٣٣)، الدارمي (٧٧١)، قال الألباني: صحيح (صحيح أبي داود ٣٣٨).

وَإِنَّمَا قَالَ: اضْرِبُوا لِي بسهم. تَطْيِيبًا لِقُلُوبِهِمْ وَمُبَالَغَةً فِي أَنَّهُ حَلاَلٌ لَا شُبْهَةَ فِيهِ (عون المعبود في شرح سنن أبي داود).



فَقَالُوا: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رَاقٍ؟ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُونَا، وَلاَ نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلاً، فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأُمِّ القُرْآنِ، وَيَجْمَعُ بُزَاقَهُ وَيَتْفِلُ، فَبَرَأَ، فَأَتَوْا بِالشَّاءِ، فَقَالُوا: لاَ نَأْخُذُهُ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلُوهُ، فَضَحِكَ وَقَالَ: «وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ خُذُوهَا، وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ»[١].

٣. سكوتاً

مثال: حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السُّلاسِلِ فَأَشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا عَمْرُو صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِن الاغْتِسَالِ وَقُلْتُ إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا[٢].

فسكوتُهُ وضَحكُهُ ﷺ دلالةٌ على الإقرار.

٢. **المَرفوعُ التقريري حُكماً**: وهو أَنْ يُخبِرَ الصَّحابيُّ أَنَّهُم كانُوا يفْعَلونَ في زمانِ النبيِّ ﷺ كذا؛ فإنَّهُ يكونُ لهُ حُكمُ الرَّفعِ[٣].

(١) رواهُ البخاري (٥٠٠٧)، مسلم ٢٢٠١ (٦٥)، أحمد (١٠٩٨٥).

(٢) رواه أبو داود (٣٣٤) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٢٣) وعلقه البخاري.

(٣) وذلك لأن الظَّاهِرَ هو اطِّلاعُهُ صلَّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسلَّمَ على ذلك لتوفُّرِ دَواعِيهِم على سُؤالِهِ عن أُمورِ دِينِهِم، ولأنَّ ذلك الزَّمانَ زمانُ نُزولِ الوَحْيِ فلا يقعُ مِن الصَّحابةِ فِعْلُ شيءٍ ويستمرُّونَ عليهِ إلاَّ وهُو غيرُ ممنوعِ الفعلِ كما ذكر ذلك ابن حجر في النزهة.

مثال: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَالَ كُنَّا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ »[(١)].

فوائد عن الحديث المرفوع

١. قد يكون المرفوع مِن هَمِّهِ، أو بِإِشَارَتِهِ ﷺ وتندرج تحت المرفوع قولاً أو فعلاً.

مِثَالُ الهَمِّ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْتَطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفُ إِلَى رِجَالٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ﴾. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

مِثَالُ الإِشَارَةِ: أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَيْنًا لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ وَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ﴿يَا كَعْبُ﴾، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﴿فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعْ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ﴾، قَالَ كَعْبٌ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿قُمْ فَاقْضِهِ﴾[(٢)].

---

(١) رواه البخاري (٥٢٠٨)، مسلم ١٤٤٠ (١٣٦)، الترمذي (١١٣٧)، ابن ماجه (١٩٢٧)، أحمد (١٤٣١٨).

(٢) رواه البخاري (٤٧١)، مسلم ١٥٥٨ (٢٠)، أبو داود (٣٥٩٥)، النسائي (٥٤٠٨)، ابن ماجه (٢٤٢٩)، أحمد (١٥٧٩١)، الدارمي (٢٦٢٩).

٢. نَقَلَ سالمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ (وهو أحدُ التَّابعينَ مِن الفُقهاءِ السَّبعَةِ مِن المدينةِ) عنِ الصَّحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم أنَّهم إذا أَطلَقوا السُّنَّةَ (أي قالوا هذه مِن السُّنَّةِ)؛ فلا يُريدونَ بذلك إلاَّ سُنَّةَ النبيِّ ﷺ[١].

٣. قولُ الصَّحابيِّ على فِعلٍ مِن الأفعالِ بأنَّه طاعةٌ للهِ تعالى أو لرسولِهِ ﷺ، أو معصيةٌ؛ كقولِ عمَّارٍ: «مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يَشُكُّ فِيهِ النَّاسُ، فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ»[٢].

فلهُ حُكْمُ الحديثِ المرفوعِ؛ لأنَّ الظَّاهِرَ أنَّ ذلك ممَّا تلقَّاهُ عنِ النبيِّ ﷺ[٣].

وَمَا لِتَابِعٍ هُوَ الْمَقْطُوعُ ....

التَّابِعِيُّ: هُوَ: مَن لَقِيَ وَاحِدًا مِن الصَّحَابَةِ فَأَكثَرَ. وَلَا يُشتَرَطُ فِي التَّابِعِيِّ طُولُ **المُلَازَمَةِ** فِي الصحيحِ مِن الأقوالِ.

وَقَالَ ابنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: مُطلَقُ التَّابِعِيِّ مَخصوصٌ بِالتَّابعِ بِإِحسَانٍ[٤]. فَمَن لَم يَتَّبِعهُم بِإِحسَانٍ، **كَمَعبَدٍ الجُهَنِيِّ القَدَرِيِّ**، الضَّالِّ المضِلِّ، فَإِنَّهُ لَا يَنبَغِي عَدُّهُ فِي التَّابِعِينَ.

---

(١) نزهة النظر (ص:١٠٥).

(٢) رواه البخاري معلقاً، والترمذي (٦٨٦)، النسائي (٢١٨٨)، الدارمي (١٧٢٤) قال الألباني: صحيح (صحيح الترمذي ٦٨٦).

(٣) نزهة النظر (ص:١٠٧).

(٤) مقدمة ابن الصلاح؛ تدريب الراوي للسيوطي (ج١/ ص:٨٢٨).

المقطوع

المقطوع لغةً: مشتقّ على وزن مفعول من قَطَع، وهو ضدُّ الوصل.

المقطوع اصطلاحاً: هُوَ مَا جَاءَ عَنِ التَّابِعِينَ مَوقُوفًا عَلَيهِم مِن أَقوَالِهِم، أَو أَفعَالِهِم[(١)]، وَمَن دُونَ التَّابِعِيِّ كَذَلِكَ مِن أَتبَاعِ التَّابِعِينَ، فَمَن بَعدَهُم يُسَمَّى مَقطُوعًا.

مِثَالُ المَقطُوعِ القَولِيِّ:

١. أَنَّ الْحَسَنَ البصريّ رَحِمَهُ اللَّهُ سُئِلَ عَنِ الصَّلاَةِ خَلْفَ صَاحِبِ الْبِدْعَةِ فَقَالَ الْحَسَنُ: «صَلِّ خَلْفَهُ وَعَلَيْهِ بِدْعَتُهُ»[(٢)].

٢. وَسُئِلَ مَالِكُ بنُ أنس رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مُؤَذِّنٍ أَذَّنَ لِقَوْمٍ، ثُمَّ تَنَفَّلَ، فَأَرَادُوا أَنْ يُصَلُّوا بِإِقَامَةِ غَيْرِهِ؟ فَقَالَ: «لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ، إِقَامَتُهُ وَإِقَامَةُ غَيْرِهِ سَوَاءٌ»[(٣)].

وقد اعترض الْعِرَاقِيُّ على قيد التابع بإحسان فقال: إِنْ أَرَادَ بِالْإِحْسَانِ الْإِسْلاَمَ فَوَاضِحٌ، إِلَّا أَنَّ الْإِحْسَانَ أَمْرٌ زَائِدٌ عَلَيْهِ، فَإِنْ أَرَادَ بِهِ الْكَمَالَ فِي الْإِسْلاَمِ وَالْعَدَالَةِ، فَلَمْ أَرَ مَنِ اشْتَرَطَ ذَلِكَ فِي حَدِّ التَّابِعِيِّ، بَلْ مَنْ صَنَّفَ فِي الطَّبَقَاتِ أَدْخَلَ فِيهِمُ الثِّقَاتِ وَغَيْرَهُمْ.

(١) الباعث الحثيث لابن كثير ص ٤٤ بتصرف.

(٢) ذكرها البخاري في صحيحه تعليقاً، كتاب الأذان، باب إمامة المفتون والمبتدع، ووَصَلَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ (فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر).

قلتُ: أمَّا إن كان صاحب بدعة مُكفِّرة كمن يعتقد أن الأولياء يضرون وينفعون من دون الله وما شابهها فلا يُصل خلفهُ.

(٣) موطأ مالك (١٨٦) كتاب الصلاة/ باب ما جاء في النداء للصلاة.

وقد جعلتُ هذا المثال للمقطوع الذي هو رواية تابع التابعين فمالك ابن أنس هو من تابع التابعين.



مِثالُ المقطوعِ الفعلِي:

عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ الإِمَامِ، فِيمَا لاَ يَجْهَرُ فِيهِ الإِمَامُ بِالْقِرَاءَةِ[1].

فوائد عن الحديث المقطوع.

١. ذكر الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ[2] أنَّ أَصْحَمَةَ (النَّجاشِي) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صاحِبٌ وتابعٌ في آنٍ واحدٍ؛ حيث قال: «كان ممن حَسُنَ إسلامَهُ ولم يهاجر ولا انتهى له رؤية، فهو تابعيٌّ من وَجْهٍ، وصاحِبٌ من وَجْهٍ».

٢. إِذَا قَالَ التابعي: مِنَ السُّنَّةِ كَذَا، فَقَدْ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ، «فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ، وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا الشافعيين: إِنَّهُ مَرْفُوعٌ مُرْسَلٌ»[3].

وَالْمُسْــنَـدُ الْمُتَّصِــلُ الإسْــــنَـادِ مِنْ رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْـطَفَى وَلَمْ يَبِنْ

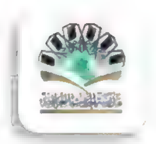
الْمُسْنَدُ لغةً: ما أسند إلى قائله، سواء كان مرفوعاً، أو موقوفاً أو مقطوعاً.

---

(١) موطأ مالك (٢٢٨) كتاب الصلاة/ باب الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الإِمَامِ فِيمَا لاَ يَجْهَرُ فِيهِ بِالْقِرَاءَةِ.

(٢) "سير أعلام النبلاء"، ج ١ ص ٤٢٨.

٣ المنهاج شرح صحيح مسلم المقدمة ج١/ص:٣١ ط المصرية بالأزهر.



وَالْمُسْنَدُ اصطلاحاً: هُوَ مَا أُضِيفَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ بِسَنَدٍ ظَاهِرُهُ الاتِّصَالِ(١).

أَوْ هُوَ مَا اتَّصَلَ إِلَى مُنْتَهَاهُ، كما إذا أُسنِدَ الحديثُ إِلَى الصحابي أَوْ التابعي وَلَكِن فِي **الْمَرْفُوعِ** لِلنَّبِيِّ ﷺ أَكْثَر(٢).

فإذا قلت: قال فلان كذا، فقد أسنَدتَ الكلامَ إليهِ.

فلو قلتُ: قال فلان كذا، فهذا مُسنَدٌ؛ لأنِّي أسندتُ الحديثَ إلى قائِلِهِ.

يتعلق بالسَنَدِ أربعة أشياء

١. **المُسْنَد**: الحديث المسند هو ما اتصل إسناده مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ من غير انقطاع، ويُطلَقُ عَلَى الكِتَابِ الَّذِي جَمَعَ فِيهِ مُؤَلِّفُهُ أَحَادِيثَ كُلِّ صَحَابِيٍّ عَلَى حِدَه كمُسنَدِ أَبِي يَعلَى، وَمُسنَدِ البَزَّارِ(٣)، وَمُسنَدِ الإِمَامِ أَحمَدَ وَغيرِهِم.

---

(١) قال الحاكم: هو ما اتصل إسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال الخطيب: هو ما اتصل إلى منتهاه. وحكي ابن عبد البر: أنه المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسواء كان متصلاً أو منقطعاً. فهذه أقوال ثلاثة (الباعث الحثيث لابن كثير ص٤٢) وكذلك (فتح المغيث للسخاوي ص ١٨١).

(٢) قال الحاكم (معرفة علوم الحديث) وَمِن شَرَائِطِ المُسنَدِ أَن لَا يَكُونَ فِي إِسنَادِهِ (أُخبِرتُ عَن فُلَانٍ)، وَلَا: (حُدِّثتُ عَن فُلَانٍ)، وَلَا: (بَلَغَنِي عَن فُلَانٍ)، وَلَا: (رَفَعَهُ فُلَانٍ)، وَلَا: (أَظُنُّهُ مَرفُوعًا)، وَغَيرُ ذَلِكَ مِمَّا يَفسُدُ بِهِ، وذلك لأَنَّهُ يُقيد المُسنَد بالمرفوع للنبي صلى الله عليهِ وآلِهِ وسلم

(٣) هُوَ الإِمَام الحَافِظ أحمد بن عمرو بن عَبْد الخالق، البصري البزار، قَالَ الدارقطني: ثقة، يخطئ ويتكل عَلَى حفظه، ولد سنة نيف عشرة ومئتين، لَهُ مصنفات منها: "المسند"، توفي سنة (٢٩٢ هـ).

انظر تاريخ بغداد ٤/ ٣٣٤-٣٣٥، سير أعلام النبلاء ١٣/ ٥٥٤-٥٥٧، وشذرات الذهب ٢/ ٢٠٩.



٢. **المُسْنِد**: هو الراوي الذي أَسنَدَ الحديث إلى راويهِ، فإذا قال: حدثني فلان فقد أسنَدَ الحديث.

٣. **المُسْنَد إليه:** هو من نُسب إليه الحديثُ فهو مُسنَدٌ إليه، فكل من نسب الحديث فهو مُسنِد، ومن نُسب إليه الحديثُ مُسنَدٌ إليه.

٤. **الإسنادُ:** الإسنادُ هو السَنَدُ.

قال بعضُ المحدثين: الإسنادُ هو السَنَدُ، وهذا التعبير يقع كثيراً عندهم فيقولون: إسنادُهُ صحيحٌ، ويعنون بذلك سندَهُ أي الرواة.

سؤال: هل كل مسند صحيح هل يلزم من الإسناد أن يكون الحديث صحيحاً؟

الإجابةُ: لَا يَلْزَمُ مِنَ الإِسْنَادِ أَنْ يَكُونَ الحَدِيثُ صَحِيحًا، لِأَنَّهُ قَدْ يَتَّصِلُ السَنَدُ مِن الرَّاوِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيَكُونُ فِي الرُّوَاةِ ضُعَفَاءُ، وَمَجْهُولُونَ وَنَحْوُهُمْ.
قول الناظم: وَلَمْ يَبِنْ (أَي: وَلَم يَنقَطِع، فَالبَائِنُ: هُوَ البَعِيدُ، وَالبَونُ: اَلبَيِّنُ البُعد).

وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلْ   إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلْ

والمُتَّصِلُ اصطلاحاً: ما سَلِمَ إِسنادُه مِن سُقوطٍ فيهِ، بحيثُ يكونُ كُلٌّ مِن رجالِه سَمِعَ ذلكَ **المَرْوِيَّ** مِنْ شيخِه[1].

فَأَحسَنُ مَا قِيلَ فِي تَعرِيفِ **المُتَّصِلِ** أَنَّهُ: مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ إِلَى مُنتَهَاهُ.

(١) نزهة النظر لابن حجر (ص:٥٤).

فَيَشمَلُ **المَرفُوعَ** إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، **وَالمُوقُوف** عَلَى الصَّحَابِيِّ، **وَالمُوقُوفَ** عَلَى التَّابِعِيِّ، أَو مَن دونَه[(١)].

يعني هو الحديثُ الذي اتصل إسنادُهُ بأخذِ كُلِّ راوٍ عمَّن فوقه مِن أولِهِ إلى مُنتهاهُ.

قال الخطيبُ البغداديُّ رحمه الله: وَاتِّصَالُ الإِسنَادِ فِيهِ أَن يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِن رُوَاتِهِ سَمِعَهُ مِمَّن فَوقَهُ حَتَّى يَنتَهِي ذَلِكَ إِلَى آخِرِهِ، وَإِن لَم يُبَيِّن فِيهِ السَّمَاعَ، بَل اقتَصَرَ عَلَى العَنعَنَةِ[(٢)].

مِثَالُ المُتَّصِلِ المَرفُوعِ:

عن نَافِعٍ[(٣)]، عَن عَبدِالله بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَأتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وماشياً[(٤)]».

---

(١) تدريب الراوي (ج١/ص:٢٨٠)، فتح المغيث للسخاوي ج١/ص١٨٥، الباعث الحثيث لابن كثير (ص:٤٣).

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي.

(٣) هُوَ أَبُو عَبْد الله نافع المدني، مولى ابن عمر القرشي العدوي، ثقة ثبت فقيه، توفي سنة (١١٧ هـ).

انظر: تهذيب الكمال ٧/٣١٣، وسير أعلام النبلاء ٥/٩٥، والتقريب (٧٠٨٦).

(٤) رَوَاهُ مسلم ١٣٩٩ (٥١٧)، الإِمَامُ مَالِكٌ في الموطأ كتاب الصلاة باب العمل في جامع الصلاة (٤٦١)، أحمد (٥٣٣٠).



وَمِثَالُ المُتَّصِلِ المَوْقُوفِ:

مَا رَوَاهُ مَالِكٌ[١]، عَن نَافِعٍ: أَنَّ عَبدَالله بنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا كَانَ يَقُولُ: «إِذَا لَم يَستَطِعِ المَرِيضُ السُّجُودَ، أَومَأَ بِرَأسِهِ، وَلَم يَرفَع إِلَى جَبهَتِهِ شَيئًا[٢]».

وَمِثَالُ المُتَّصِلِ المَوْقُوفِ عَلَى التَّابِعِيِّ:

مَا رَوَاهُ مَالِكٌ، فِي الموطأ عَن عَطَاءٍ الخُرَاسَانِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بنَ المُسَيَّبِ قَالَ: «مَن أَجمَعَ إِقَامَةَ أَربَعِ لَيَالٍ وَهُوَ مُسَافِرٌ، أَتَمَّ الصَّلاَةَ[٣]».

فوائد عن الحديث المتصل

١. تقييد الناظم للمُتَصِل الى النبي صلى الله عليه وسلم هذا غير منضبط والأولى أن يقول: (إِسْنَادُهُ لِلْمُنتهَى فَالْمُتَّصِلْ) كما ذكرها بعضُ العلماء.

٢. الشافعي يسمى المتصل بالمؤتصل أيضاً[٤].

(١) هُوَ مالك بن أنس بن مالك الأصبحي، أبو عَبْد الله المدني، نجم السنن وإمام دار الهجرة صاحب الموطأ والمذهب المعروف، توفي سنة (١٧٩ هـ). انظر: حلية الأولياء ٦/٣١٦، وتهذيب الكمال ٦/٧ (٦٣٢٠)، والتقريب (٦٤٢٥).

(٢) رَوَاهُ الإِمَامُ مَالِكٌ فِي الموطأ (٤٦٤)، كتاب الصلاة باب العمل في جامع الصلاة.

(٣) رَوَاهُ الإِمَامُ مَالِكٌ فِي الموطأ (٤٠٢)؛ كتاب الصلاة باب صلاةُ الإمام إذا أجمع مُكثاً.

(٤) ذكرها ابن حجر في النكت لابن صلاح وقال إنها عبارة الشافعي في الأم في مواضع.

مُسَلْسَلٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى   مِثْلُ أَمَا وَاللهِ أَنْبَانِي الْفَتَى

المُسَلسَلُ لُغَةً: اتِّصَالُ الشَّيءِ بَعضِهِ بِبَعضٍ، وَمِنهُ سِلسِلَةُ الحَدِيدِ[١].

وَاصطلاحًا: هُوَ عِبارَةٌ عَن تَتَابُعِ رِجَالِ الإِسنَادِ، وَتَوَارُدِهِم فِيهِ، وَاحِدًا بَعدَ وَاحِدٍ، عَلَى صِفَةٍ أَو حَالَةٍ وَاحِدَةٍ[٢].

وَمُسَلسَلُ الحَدِيثِ، هُوَ مِن صِفَاتِ الإِسنَادِ.

مثال المسلسل بالأولية

قلتُ أبو عبد الله ليث الحيالي: حدثنا بِهِ العلاّمة مُحَمَّدُ بنُ الأمِيْنِ بُو خُبْزَةَ الحَسَني التَّطْواني والشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن عَبْد الْحَيِّ الْكَتَّانِيُّ[٣]، وهُوَ أَوَّلُ حَدِيْثٍ سَمِعْتُه مِنهما كلاهما، قَالا: حَدَّثَنا بِهِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ عَبْدُ الْحَيِّ الْكَتَّانِيِّ، وهُوَ أَوَّلُ حَدِيْثٍ سَمِعْتُه مِنه ...الى نهاية السَنَد[٤].

(ح) وأخبرنا بها المُحدِّث الشَّيْخُ مُحَمَّد يُونُس بن شَبّير أحمد الجَوْنفوري والشَّيْخُ حسان المظاهريُّ الهنديُّ وهو أولُ حديثٍ سمِعتُهُ مِنهما كِلاهما قالا، أخبرنا محمد زكريا الكاندهلوي وهو أول حديثٍ سمِعتُهُ مِنه، وهكذا جميع رواة السند يسمعها من شيخِهِ ويتسلسلون بقولِهِم «وهو أولُ حديثٍ سمِعتُهُ مِنهُ»....الى سُفْيَانُ

---

(١) فتح المغيث للسخاوي ج٣/ص٤٣٢.

(٢) معرفة علوم الحديث لابنِ الصَّلاَحِ ص ٣٧٧.

(٣) وهُوَ أَوَّلُ حَدِيْثٍ سَمِعْتُه قِراءةً عليهِ في ١٨/٤/١٤٣٧هـ.

(٤) السند موجود على موقعنا العلمي في الانترنت.

بنُ عُيَيْنَه، وهُوَ أَوّلُ حَدِيْثٍ سَمِعْتُه مِنه، وإليْه يَنتَهِى التَّسَلْسُلُ بالأَوَّلِيَّةِ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِيْنَارٍ، عَنْ أَبي قَابُوْسٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرو بنِ العَاصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرو بنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: ﴿الرَّاحِمُوْنَ يَرْحَمُهُم الرَّحمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ في الأَرْضِ يَرْحَمْكُم مَّن فِي السَّماءِ﴾[1].

مثال المسلسل بالمحبة

(قلتُ): حدثنا الشَّيخُ أَحمَدُ بنُ أبي بكرٍ الحِبشيُّ قال إني أحبك في الله، عن مُحمَّد عَبْدِ البَاقِي بنِ مُلاَّ عَلي اللكنويِّ الأنصاريِّ[2]، قال له إني أحبك في الله ،.....وهكذا السند كل راوٍ يتسلسل بالقول إني أحبك في الله الى... معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال لي رسول الله ﴿يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ﴾، فَقَالَ: ﴿أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ﴾[3]، وَأَوْصَى بِذَلِكَ مُعَاذٌ الصُّنَابِحِيَّ، وَأَوْصَى بِهِ الصُّنَابِحِيُّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ وهكذا يتسلسل السَنَد.

---

(١) رواه أبو داود (٤٩٤١)، والترمذي(١٩٢٤) بزيادة فيه وقال: هذا حديث حسن صحيح، والحميدي(٦٠٢) وابن أبي شيبة في المصنف(٢٥٨٤٨) وصححه الإمام الألباني في الصحيحة(٩٢٥) والشيخ شعيب الأرناؤوط -رحمهم الله-.

(٢) وهو من أعالي أسانيد العالم. انظر الدليل المشير ثبت أبو بكر الحبشي ص ١٢٩ عند أخذه من الشيخ شاه ولي الله اللكنوي (١٣٦٤.١٢٨٦ هـ) وذكر فيه إجازته لابنه أحمد الحبشي في الأربعاء ٢١ شعبان ١٣٦١ هجرية بالأولية وبالعامة.

(٣) رواه أبو داود (١٥٢٢) ورواه النسائي (١٣٠٣) وقال الألباني صحيح.

وأنا عندما قرأتُ هذا الحديث على تلامِذَتي أجزتُهم بِهِ وتلاميذي يقرؤونه على تلامذَتِهم وهكذا يتسلسل.

وقول الناظم (مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى) أي على وصفٍ واحدٍ للسنَدِ أتى بِهِ الرواة سواء كان الوصف قولياً (مِثْلُ أَمَا وَاللهِ أَنْبَانِي الْفَتَى) **أما** بتخفيف الميم بمنزلة ألا الاستفتاحية، وأنبأني قُلِبَت الهمزة الثانية ألفاً، أي بمعنى وكلُ راوٍ يقول أنبأني لنهاية السند وهذا نوع من المسلسل أتى على وصفٍ معين كحديث معاذ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ﴿وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ﴾، فكُلُّ راوٍ يقول لتلميذِهِ إنّي أحبُّكَ.

أو قد يكون المسلسلُ فعلياً كحديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «قال: شبك بيدي أبو القاسم وقال ﴿خلق الله الأرض يوم السبت﴾[(١)] فهذا يسمى المسلسل بالتشبيك كل منهم يشبك بيد تلميذِهِ الى أن يصلَ الى رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

كَـذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيـهِ قَائِـمَـا أَوْ بَـعْـدَ أَنْ حَـدَّثَنِـي تَبَسَّـمَا

وهذا مِن المسلسل الفعلي أيضاً فإن كلا من القيام والتبسم وصف فعلي، وقد يجتمع الوصف القولي والفعلي معاً كحديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً: ﴿لا يَجِدُ الْعَبْدُ

(١) رواه مسلم، والنسائي في " الكبرى " ، وأحمد في " مسنده "، وأبو يعلى، وابن خزيمة في، وابن حبان وغيرهم، وضعفه لوجود بعض العلل في متنه وإسناده كبار المحدثين، كعلي بن المديني، والبخاري، ويحيى بن معين، وعبد الرحمن بن مهدي – كما نقله عن الأخيرين ابن تيمية في " مجموع الفتاوى " (١/٢٥٦)، (٢/٤٤٣)، وكالبيهقي، وابن تيمية، وأيضا ابن القيم في " المنار المنيف "، وابن الملقن في " تحفة المحتاج " وغيرهم كثير.

حَلاوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلْوِهِ وَمُرِّهِ. قَالَ: وَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى لِحْيَتِهِ، وَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلْوِهِ وَمُرِّهِ ﴾[١].

قَالَ: وَقَبَضَ أَنَسٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى لِحْيَتِهِ وهكذا كل راوٍ فإنَّه مسلسلٌ بقبضِ كل منهم على لحيتِهِ مع قولِهِ: آمنتُ بالقدرِ.

فوائد عن الحديث المُسَلسَل

١. قَالَ ابْنُ الصَّلاَحِ فِي مُقَدَّمَتِهِ: قَلَّمَا تَسْلَمُ الْمُسَلْسَلاَتُ مِنْ ضَعْفٍ أَعْنِي فِي وَصْفِ التَّسَلْسُلِ لَا فِي أَصْلِ الْمَتْنِ[٢].

٢. مِنَ الْمُسَلْسَلِ مَا يَنْقَطِعُ تَسَلْسُلُهُ فِي أثناءِ إِسْنَادِهِ كحديثِ **الْمُسَلْسَلِ بالأوَّلِيَّةِ**، فإنَّ السِّلْسِلَةَ تنْتَهي فيهِ إلى سُفيانَ بنِ عُيينَةَ[٣].

٣. وَمِن فَضِيلَةِ التَّسَلْسُلِ اشتِمَالُهُ عَلَى مَزِيدِ الضَّبطِ مِن الرُّوَاةِ.

٤. المسلسلات أنواع كثيرة وأَقوَاهَا **الْمُسَلسَلُ** بِقِرَاءَةِ (سُورَةِ الصَّفِّ)، ثمَّ الأولية[٤].

---

(١) الأحاديث المختارة للمقدسي، جياد المسلسلات للسيوطي، السنة لابن أبي عاصم (ولم اجده في كتب الصحاح والسنن والمسانيد).

(٢) عون المعبود محمد شمس الحق العظيم آبادي.

(٣) نزهة النظر لابن حجر (ص:١٢٠).

(٤) فتح المغيث للسخاوي (ج٣/ص:٤٣٦)، وقد عقدنا مجلس للمسلسل بالصف وقرأتُ فيهِ الأولية وسورة الصف بأعلى أسانيد العالم الإسلامي والمتصلة الى النبي صلى الله عليه وسلم.



عَزِيـــزٌ مَرْوي اثْـــنَين أوْ ثَلاثَـهْ ....

مَا قَالَهُ النَّاظِمُ فِي تَعرِيفِ العَزِيزِ، تَبعَ فِيهِ ابنَ مَندَةَ حِيثُ قَالَ: (إِذَا رَوَى رَجُلاَنِ، أَو ثَلاَثَةٌ، وَاشتَرَكُوا فِي حَدِيثٍ، سُمِّيَ (عَزِيزًا).

وَوَافَقَهُ عَلَى هَذَا: ابنُ الصَّلاَحِ، وَالنَّوَوِيُّ، وَابنُ كَثِيرٍ وَغيرُهُم[(١)].

العَزِيزُ[(٢)]: وهُو أَنْ لا يَرْوِيَهُ أَقَلُّ مِن اثْنَيْنِ عنِ اثْنَيْنِ، وسُمِّيَ بذلك إِمَّا لِقِلَّةِ وُجودِهِ، وإِمَّا لكونِهِ عَزَّ أَي قَوِيَ بمَجيئِهِ مِن طَرِيقٍ أُخْرى[(٣)].

مِثَالُهُ[(٤)]: مَا رَوَاهُ الشَّيخَانِ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: ﴿لَا يُؤمِنُ أَحَدُكُم حتَّى أَكُونَ أَحبَّ إِلَيهِ مِن وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ والناسِ أجمعين﴾[(٥)].

رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَسُ بنُ مالكٍ وأبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا.

وَعَن أَنسٍ قَتَادَةُ بن دعامة السدوسي، وَعَبدُ العَزِيزِ بنُ صُهَيبٍ.

وَرَوَاهُ عَن قَتَادَةَ: شُعبَةُ، وَسَعِيدُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ.

وَرواه عن عبد العزيز: عبد الوارث وإسماعيل بن عُلَيَّة.

---

(١) الباعث الحثيث لابن كثير، اختصار علوم الحديث، التقريب والتيسير للنووي، المقدمة.

(٢) كلمةُ (عَزِيزٍ) نادرةً جِدًّا في كلامِ المُتَقَدِّمِينَ، وإنَّمَا اسْتَعْمَلَهَا المُتَأَخِّرُونَ كابنِ الصلاحِ، وابنِ مَنْدَه، وابنِ حَجَرٍ، لكنَّ المُتَقَدِّمِينَ يَسْتَعْمِلُونَهَا بمعنى النُّدْرَةِ، فيقولونَ فلانٌ يَعِزُّ حَدِيثُهُ، بمعنى يَنْدُرُ أَنْ تَجِدَ أحاديثَ مِن طريقِهِ، فهذه غيرُ العزيزِ الاصْطِلاَحِيّ.

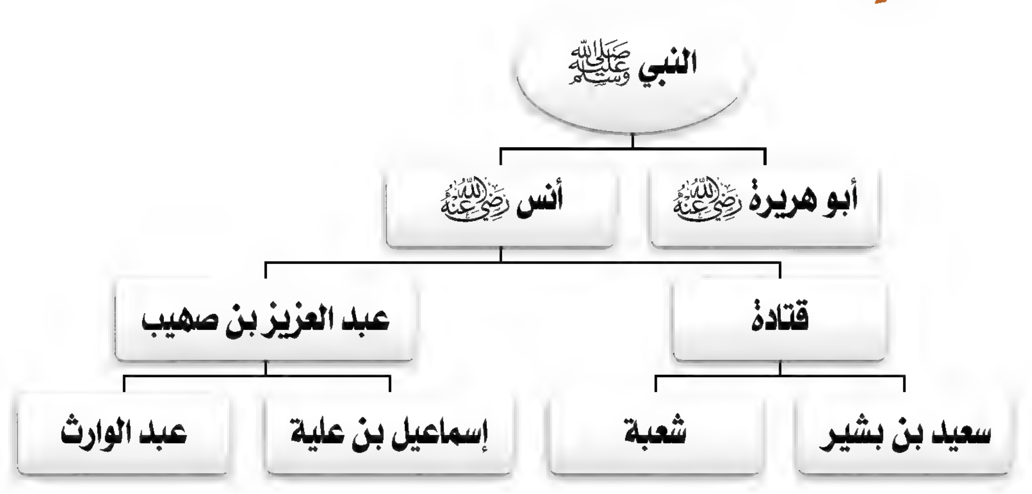
(٣) نزهة النظر ص ٤٣.

(٤) نزهة النظر ص ٤٥.

(٥) رواه البخاري (١٤)، مسلم ٤٤ (٧٠).



مُخطَط توضيحي للحديث العزيز



ملاحظة:

ليس هنالِكَ عِلاقة بين صحة الحديث وعدد الرواة ولكن كُلَّما كَثُرَ عدد رواة الحديث في جميع الطبقات كان الحديث أقوى إذا استوفى شروط الحديث الصحيح[١].

مَشْـــــهُورُ مَرْوِي فَوقَ مَـا ثَلاثَـهْ ....

مَا ذَهَبَ إِلَيهِ النَّاظِمُ فِي تَعرِيفِ المَشْهُورِ تَبعَ فِيهِ ابنَ مَندَةَ حَيثُ قَالَ: (إِذَا رَوَى الجَمَاعَةُ حَدِيثًا سُمِّيَ مَشهُورًا)، وَوَافَقَهُ عَلَى هَذَا، ابنُ الصَّلاَحِ، وَالنَّوَوِيُّ[٢] وغيرُهُم.

(١) قال ابن حجر في نزهة النظَر (ولَيْسَ العزيز شَرْطاً للصَّحيحِ؛ خِلافاً لَمْنْ زعَمَهُ، وهو أَبو عَليٍّ الجُبَّائيُّ مِن المُعْتزلَةِ، وإِليهِ يُومِئُ كلامُ الحاكِمِ أَبي عبد اللهِ في ((علوم الحديثِ)) حيثُ قال: الصَّحيحُ أَنْ يَرْوِيَهُ الصَّحابِيُّ الزَّائِلُ عنهُ اسمُ الجَهالةِ؛ بأَنْ يكونَ لهُ راوِيانِ، ثمَّ يتداوَلَهُ أَهلُ الحَديثِ إِلى وَقْتِنا كالشَّهادَةِ عَلى الشَّهادَةِ).

(٢) تدريب الراوي ج١/ ص ٧٦١.



المشهور لُغَةً: هُوَ اِسْمُ مَفْعُولٍ مِنْ (شَهَّرْتُ الأَمْرَ) إِذَا أَعْلَنْتُهُ وأَظْهَرْتُهُ، وَسُمِّي بِذَلِكَ لِظُهُورِهِ.

اصطلاحاً: هو ما انْفرَد بروايتِه ثلاثة رُواة فأكثر في أيِّ طبقةٍ مِن طبقاتِ السَّند، بشرْط ألا يَصِل إلى حدِّ التواتُر(١).

ويُقصَد به الشهرة، أي: معروف لدَى الناس، فالمشهور اللُّغوي يُمكن ألاَّ يكونَ حديثًا أصلاً، يُمكِن أن يكونَ كلامًا، أو أيَّ شيء.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: المشهورُ هو ما لَهُ طُرُقٌ مَحْصورةٌ بأَكثرَ مِن اثْنَيْنِ وهو المَشْهورُ عندَ **المُحَدِّثِينَ**، سُمِّيَ بذلك لوُضوحِهِ، وهُوَ المُستفيضُ(٢)، عَلى رأْيِ جماعةٍ مِن أَئمَّةِ الفُقهاءِ، سُمِّيَ بذلك لانْتشارِهِ، ومِنْ فاضَ الماءُ يَفيضُ فيضاً(٣).

فالمشهورُ يُشْتَرَطُ فيه أنْ يَرْوِيَهُ ثلاثةٌ فَأَكْثَرُ ما لم يصل للتواتر، ولا يَقِلُّ في سائرِ طبقاتِهِ عن ثلاثةٍ.

---

(١) قال السيوطي في تدريب الراوي (ج٢/ص:٧٦٢): (فائدةٌ قَدْ يَكُونُ الْحَدِيثُ أَيْضًا عَزِيزًا مَشْهُورًا، قَالَ الْحَافِظُ الْعَلَائِيُّ فِيمَا رَأَيْتُهُ بِخَطِّهِ: حَدِيثُ "نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" الْحَدِيثَ، عَزِيزٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَوَاهُ عَنْهُ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَهُوَ مَشْهُورٌ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَاهُ عَنْهُ سَبْعَةٌ: أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو حَازِمٍ، وَطَاوُسٌ، وَالْأَعْرَجُ، وَهَمَّامٌ، وَأَبُو صَالِحٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مَوْلَى أُمِّ بُرْثُنٍ.

(٢) قال ابن حجر في نزهة النظر ص٤٢: ومِنْهُم مَن غَايَرَ بينَ المُسْتَفيضِ والمَشْهورِ؛ بأَنَّ المُسْتَفيضَ يكونُ في ابْتِدائِهِ وانْتِهائِهِ سَواءً، والمَشْهورَ أَعَمُّ مِنْ ذلكَ (أي المشهور يشمل المستفيض وغيره فهو أعم).

(٣) نزهة النظر (ص:٤٢).

مثال على المشهور

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ﴿أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ[١] عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ﴾[٢].

رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ثلاثة مِن الصحابة أَبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وعَبدُالله بنُ عُمَرَ[٣]، وَأَبوُه عُمَرُ بن الخطاب[٤] رَضِيَ اللهُ عَنْهُم بألفاظٍ متقاربة.

١. فَحَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ رَوَاهُ عَنهُ: عَطَاءُ بنُ يَسَارٍ.

٢. وَحَدِيثُ عُمَرَ رَوَاهُ سَالِمُ بنُ عَبدِالله بنُ عُمَرَ، عَن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ عُمَرَ.

٣. ورواه أبو سلمة[٥] عن أبي هريرة عن عمر بن الخطاب.

٤. وَحَدِيثُ ابنِ عُمَرَ، رَوَاهُ نَافِعٌ مَولَاهُ.

---

(١) قال السندي: قوله: "هو واجب على كل محتلم"، أي: بالغ، قيل: كان كذلك فنسخ، أو معنى "واجب" أنه أمر مؤكد، والجمهور على أنه سُنَّة.

(٢) رواية أبي سعيد الخدري رواها: البخاري (٨٥٨)، (٨٧٩)، (٨٨٠)، (٨٩٥)، (٢٦٦٥)، ومسلم ٨٤٦ (٥)، أبو داود (٣٤١)، النسائي (١٣٧٥)، (١٣٧٧)، (١٣٨٣)، ابن ماجه (١٠٨٩)، مالك(٢٦٩)، أحمد (١١٠٢٧)، (١١٢٥٠)، (١١٦٢٥)، (١١٦٥٨)، (١١٧٦٩)، الدارمي (١٥٧٨).

(٣) جاء عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ). رواه البخاري (٨٣٧)، مسلم ٨٤٥ (٤)، أحمد (٤٤٦٦) (٥٠٨٣)، الدارمي (١٥٨٠).

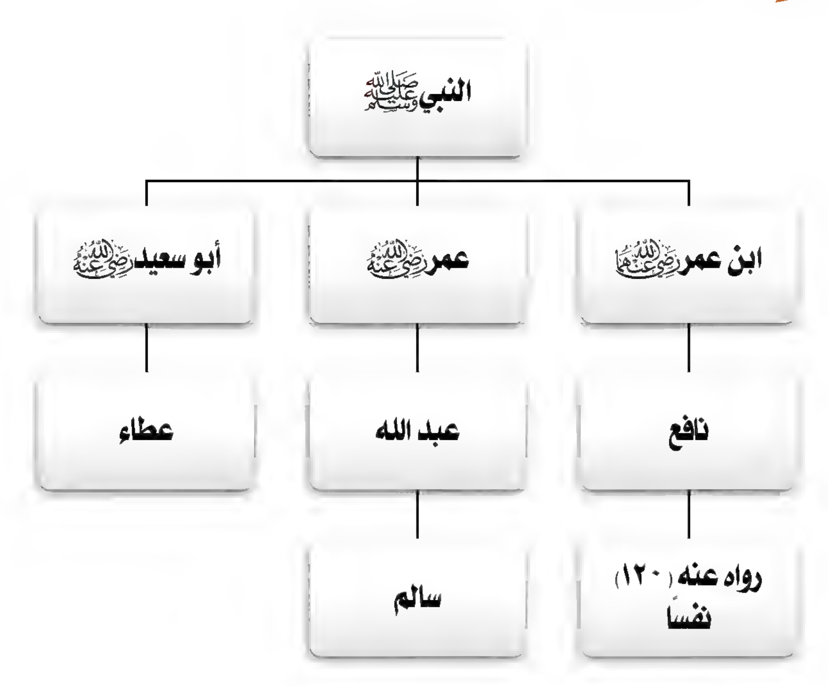
(٤) جاء عَن عمر قولِهِ (أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ) رواه البخاري (٨٧٨)، (٨٨٢)، مسلم ٨٤٥ (٣)، أبو داود (٣٤٠)، الترمذي (٤٩٤)، مالك (٢٦٨)، أحمد (١٩٩)، الدارمي (١٥٨٠).

(٥) رواه أحمد (٩١)، (٣١٩).



قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: وَرِوَايَةُ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ لِهَذَا الْحَدِيثِ مَشْهُورَةٌ جِدًّا فَقَدِ اعْتَنَى بِتَخْرِيجِ طُرُقِهِ أَبُو عَوَانَةَ[١] فِي صَحِيحِهِ فَسَاقَهُ مِنْ طَرِيقِ سَبْعِينَ نَفْسًا رَوَوْهُ عَنْ نَافِعٍ، وَقَدْ تَتَبَّعْتُ مَا فَاتَهُ وَجَمَعْتُ مَا وَقَعَ لِي مِنْ طُرُقِهِ فِي جُزْءٍ مُفْرَدٍ لِغَرَضٍ اقْتَضَى ذَلِكَ فَبَلَغَتْ أَسْمَاءُ مَنْ رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ مِائَةً وَعِشْرِينَ نَفْسًا[٢].

مُخطَط توضيحي للحديث المشهور



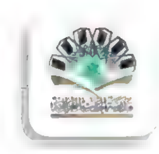
المشهور اللُغويُّ (غير الاصطلاحي):

قَسَّمَ العلماءُ الأحاديث المشهورة (غير الاصطلاحي) إلى:

(١) هُوَ الوضاح بن عَبْد الله اليشكري، أبو عوانة، الواسطي البزار مولى يزيد بن عطاء محدّث البصرة: ثقة ثبت، صاحب " المسند "، توفي سنة (١٧٦ هـ).

انظر التاريخ الكبير ٨/ ١٨١، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٢١٧ و ٢٢١، والتقريب (٧٤٠٧).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري بَاب فَضْلِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهَلْ عَلَى الصَّبِيِّ شُهُودُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَوْ عَلَى النِّسَاءِ.



١. مشهورٌ عند المحدِّثين: «أنَّ النبيَّ ﷺ قنَت شهرًا يدْعو على رِعْل وذكْوان».

٢. مشهورٌ عند الفقهاء: «إنَّ أبغضَ الحلالِ عندَ الله الطَّلاق»[1].

٣. مشهورٌ عند العوامِّ: «العَجَلة مِن الشَّيطان».

٤. مشهورٌ عند الأطبَّاء: «المعدة بيتُ الدَّاء»، وهو ليس حديثًا، ولكنَّه مِن قولِ الحارثِ بن كِلدة طبيبِ العرَب.

٥. مشهورٌ عند الأُدباء: «أدَّبَني ربِّي فأحسنَ تأديبي»، وهو حديثٌ ضعيف.

---

(١) هذا الحديث ضعيف لا يصح مرفوعاً بل مرسلاً وهو ضعيف فمداره على: " معرف بن واصل "، عن " محارب بن دثار "، ولكن جاء عن " معرف " على وجهين:

الأول: مسندا متصلا عن معرف بن واصل، عن محارب، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم.

رواه محمد بن خالد الوهبي عن معرف، هكذا، مسندا، كما عند أبي داود (٢١٧٨)، ومن طريقه البيهقي في " السنن الكبرى " (٧/ ٣٢٢)، وابن عدي في "الكامل" (٦/ ٢٤٥٣).

الثاني: مرسلاً عن معرف بن واصل، عن محارب بن دثار، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بدون ذكر ابن عمر.

رواه هكذا أحمد بن يونس، ويحيى بن بكير، ووكيع بن الجراح.

كما عند أبي داود في "السنن" (٢١٧٧)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٧/ ٣٢٢)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٥/ ٢٥٣)، وذكره السخاوي في "المقاصد الحسنة" (١١)، والدارقطني في "العلل" (١٣/ ٢٢٥).

فالحديث ضعيفٌ مرسلٌ كما ذكرَهُ ابن أبي حاتم في العلل (١/ ٤٣١)، والدارقطني في العلل (١٣/ ٢٢٥)، والبيهقي (السنن الكبرى (٧/ ٣٢٢)، ورجح السخاوي في "المقاصد الحسنة" (ص/ ١١) الإرسال، وكذلك جاء بصيغة أبغض وهو من اسم تفضيل وهذا غير صحيح فلا يوجد عند الله حلال بغيض وأبغض ،فلا يصح سنداً لأنَّهُ مُرسَل ومتناً لنكارتهِ.

٦. مشهورٌ عند النحاة: «نِعم العبدُ صهيبٌ! لو لم يَخفِ اللهَ لم يَعْصِه»[١] وهذا حديث لا أصل له.

٧. مشهورٌ عند الأصوليِّين: قولُ النبيِّ ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي: الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ﴾[٢].

فوائد عن الحديث المشهور

١. ليس للمشهورِ علاقةٌ بالصحةِ والضعفِ فقد يكون صحيحاً او ضعيفاً او حسناً.

٢. عدَّ الحاكم[٣] حديث ﴿إنَّما الأعمال بالنياتِ﴾ حديثاً مشهوراً لشهرتِهِ وإنَّما هو غريبٌ مدارُهُ على يحيى بن سعيد الأنصاري وتواتر الرواةُ بروايةِ الحديثِ عَنّهُ واشتهر.

ملاحظة مهمة

العبرةُ بأقل راوٍ في أي طبقة مِن طبقات الحديث.

---

(١) هذا الحديثُ مشهورٌ عندَ النحاة؛ لأنَّ فيه نُكتةً نحوية، مع إنَّهُ لا أصل له كما قال العراقي.

(٢)رواه ابن ماجة عن ابن عباس (٢٠٤٣)، رواه ابن حبان (٧٢١٩)، والطبراني في الكبير: ١١ / ١٣٣ (١١٢٧٤)، والأوسط (٨٢٧٣)، والصغير (٧٦٥)، ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار:٣/ ٩٥، والدارقطني (٤٣٠٦)، والحاكم: ٢ / ١٩٨، وصححه على شرط الشيخين.

(٣) هُوَ مُحَمَّد بن عَبْد الله بن مُحَمَّد النيسابوري أبو عَبْد الله، ولد سنة (٣٢١ هـ)، وله تصانيف مِنْهَا: " المستدرك عَلَى الصحيحين " و " مَعْرِفَة علوم الْحَدِيْث "، توفي سنة (٤٠٥ هـ). انظر: تاريخ بغداد ٥/ ٤٧٣، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ١٦٢-١٧٧.



فلَوْ جاء حديث رَوَاهُ اِثْنَانِ عَنْ وَاحِدٍ عَنِ اِثْنَيْنِ إِلَى مُنْتَهَاهُ، فَإِنَّهُ لَا يُسَمَّى عَزِيزًا وإنَّما يُسَمَّى غريباً.

أو ثلاثُ رواةٍ عَنِ اِثْنَيْنِ إِلَى مُنْتَهَاهُ فإنَّهُ يسمى عزيزاً.

لِأَنَّهُ اِخْتَلَّ شَرْطٌ فِي طَبَقَةٍ مِن الطَّبَقَاتِ.

وذلك لأنَّنا نَعتَدُّ بأقلِّ طبقة فإن كان أقل طبقة فيها راوٍ واحدٍ سمينا الحديث غريباً فَإِنْ كَانَ فِيهِ رَاوِيَانِ سَمَّيْنَاهُ عَزِيزاً وَإِنْ كَانَ فِيهِ ثَلاَثَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ سَمَّيْنَاهُ مَشْهُوراً.

مثال:

١. تابع التابعين (راويان) + التابعين (ثلاث رواة) + الصحابة (راوٍ واحد) = غريب (لأنَّنا نَعتَدُّ بأقل طبقة).

٢. تابع التابعين (راويان) + التابعين (ثلاث رواة) + الصحابة (راويان)= عزيز.

٣. تابع التابعين (ثلاثون راوياً) + التابعين (ثلاث رواة) + الصحابة (ثلاث رواة) = مشهور.

٤. تابع التابعين (عشرون راوياً) + التابعين (سبعة رواة) + الصحابة (ستة رواة) = متواتر.

فالعبرةُ بأقل الرواة في أي طبقةٍ وعليها نحكم بنوع الحديث فمثلاً حديثُ ﴿إنَّما الأعمالُ بالنياتِ﴾ لم يروه عن النبي بسنَدٍ صحيحٍ سوى عمر بن الخطاب ولم

يروه عن عمرَ سوى علقمة بن وقاصٍ الليثيِّ، ولم يروه عن علقمةَ سوى محمد بنِ إبراهيم التيميِّ، ولم يروه عن التيميِّ سوى يحيى بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ، ثم رواه عن الأنصاريِّ خلقٌ كثيرٌ نحو مائتي[١] راوٍ أو أكثَر، فمدارُهُ على **يحيى بن سعيد الأنصاري** فلهذا نقول عنه فرد غريب لأنَّنا نَعتَدُّ بأقلِ طبقةٍ.

مُعَنْـــعَنٌ كَعَنْ سَـعيـــدٍ عَنْ كَرَمْ ....

المُعَنعَنُ: هُوَ مَا يُقَالُ فِي سَنَدِهِ: (فُلاَنٌ عَن فُلاَنٍ)، وَلَا يَقُولُ الرَّاوِي: (حَدَّثَنَا، وَسَمِعتُ)، وَنَحوِهِمَا مِن ألفاظِ السماعِ والتحديثِ.

سؤال: هل يقبل المعنعن؟

اختَلَفَ أَهلُ العِلمِ فِي قَبُولِهِ، وَرَدِّهِ، عَلَى قَولَينِ:

القول الأَوَّل: ذَهَبَ بَعضُ النَّاسِ إِلَى أَنَّ الإِسنَادَ **المُعَنعَنَ** مِن قَبِيلِ **المُرسَلِ، وَالمُنقَطِعِ**، حَتَّى يَتَبَيَّنَ اتِّصَالُهُ بغيرِهِ[٢].

القول الثاني: أَنَّهُ مِن قَبِيلِ الإِسنَادِ **المُتَّصِلِ** إِذَا تعاصَرُوا، مَعَ البَرَاءَةِ مِن التَّدْلِيسِ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الجَمَاهِيرُ مِن أَئِمَّةِ الحَدِيثِ[٣].

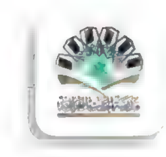
---

(١) (الباعث الحثيث ص:٥٢).

(٢)انظر مقدمة ابن الصلاح ص٤٦، الباعث الحثيث لابن كثير ص٤٩، تدريب الراوي (ج١/ص:٣٢٩).

وذكرهُ النووي في شرح صحيح مسلم، وقال ابن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي: (وَقَد طَرَّدَ بَعضُ المُتَأَخِّرِينَ مِن الظَّاهِرِيَّةِ، وَنَحوِهِم هَذَا الأَصلَ، وَقَالَ: كُلُّ خَبَرٍ لَا يُصَرِّحُ فِيهِ بِالسَّمَاعِ، فَإِنَّهُ لَا يُحكَمُ بِاتِّصَالِهِ مُطلَقًا).

(٣) انظر مقدمة ابن الصلاح ص٤٦، الباعث الحثيث لابن كثير ص٤٩، (ج١/ص:٣٢٩).



وَقَالَ ابنُ عَبدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللهُ في مقدمة التمهيد: اعلَم وَفَّقَكَ اللهُ: أَنِّي تَأَمَّلتُ أَقَاوِيلَ أَئِمَّةِ أَهلِ الحَدِيثِ، وَنَظَرتُ فِي كُتُبِ مَن اشتَرَطَ الصَّحِيحَ فِي النَّقلِ مِنهُم، وَمَن لَم يَشتَرِطهُ، فَوَجَدتُهُم أَجمَعُوا عَلَى قَبُولِ الإِسنَادِ **المُعَنعَنِ،** لَا خِلَافَ بَينَهُم فِي ذَلِكَ، إِذَا جَمَعَ شُرُوطًا ثَلَاثَةً:

الأَوَّلَ: عَدَالَةَ **المُحَدِّثِينَ** فِي أَحوَالِهِم.

وَالثَّاني: لِقَاءَ بَعضِهِم بَعضًا، مُجَالَسَةً، وَمُشَاهَدَةً.

الثَّالِثَ: قَالَ :وَأَن يَكُونُوا بُرَآءَ مِن التَّدلِيسِ[(١)].

.... وَمُبْــــهَمٌ مَـا فـيـهِ رَاوٍ لَمْ يُسَــمّ

المُبهَمُ : هُوَ: مَن لَم يُصرَّح بِاسمِهِ مِن الرِّجَالِ، أَو النِّسَاءِ، كَقَولِ أَحَدِ الرُّوَاةِ: أَخبَرَنَا فلاَنٌ، أَو شَيخٌ، أَو ابنُ فُلاَنٍ، أَو رَجُلٌ وَنَحوِهَا.

ويقسمُ الى قسمين:

١. مُبهمٌ في السَّنَدِ

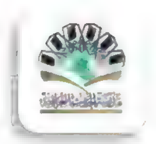
وَمِثَالُهُ: عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، عَنْ آخَرَ مِنْهُمْ قَالَ: ﴿رَأَيْتُ رَايَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفْرَاءَ﴾[(٢)]

فالرجلُ مبهمٌ والحديثُ ضعيفٌ لعدَمِ مَعرِفَتِنا للراوي ولكِن قَد يتتبع طرُق الحديثِ ونجِدُ اسمَ الراوي في رواياتٍ أُخرى صحيحةٍ فيصحُ الحديثُ.

---

(١) وكذلك انظر فتح المغيث (ج١/ص:٣٣٠).

(٢) رواه أبو داود قال الألباني ضعيف (ضعيف أبي داود ٢٥٩٣).



٢. مبهمٌ في المتنِ

وَمِثَالُه: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. فَجَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ. فَقَالَ: رَجُلٌ لَمْ أَشْعُرْ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ قَالَ: «اذْبَحْ وَلا حَرَجَ». (متفق عليه)

فالإِبْهَامُ فِي **المَتْنِ** لَا يضرُّ، سَوَاءً كَانَ فِي طَبَقَةِ الصحابةِ أَوْ دُونَهُمْ، فقولُهُ: قَالَ: رَجُلٌ لا يضرُّنا مَن هوَ، والحديثُ صحيحٌ أمَّا إن كان المبهم في السَنَدِ فيُضعَّفُ الحديثُ حتى نَعرِفَ **المُبهَمَ** في السَنَدِ.

قال الحافظ ابن حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: ولا يُقْبَلُ حديثُ **المُبْهَمِ** ما لم يُسَمَّ؛ لأنَّ شرطَ قَبولِ الخَبَرِ عدالَةُ راويهِ، ومَن أُبْهِمَ اسمُه لا تُعْرَفُ عَيْنُهُ، فكيفَ تُعْرَفُ عدالَتُهُ؟! وكذا لا يُقْبَلُ خَبَرُه، ولو أُبْهِمَ بِلَفْظِ التَّعْديلِ؛ كأَنْ يقولَ الرَّاوي عنهُ: أَخْبَرَني الثِّقَة؛ لأَنَّهُ قد يكونُ ثقةً عندَه مجروحاً عندَ غيرِه، وهذا علَى الأَصَحِّ في المسأَلةِ[١].

المجهول نوعان

الأول: مَجْهُولُ العَيْنِ: وَهُوَ: مَن لَم يَروِ عَنهُ غَيرُ وَاحِدٍ، وَلَم يُوَثِّقهُ مُعتبَرٌ.

وَفِي قَبُولِ رِوَايَتِهِ وَرَدِّهَا خَمسَةُ أَقوَالٍ:

١. أَنَّهُ لَا يُقبَلُ وهي أَصَحُّهَا وَعَلَيهِ الأَكثَرُ.

٢. يُقبَلُ مُطلَقًا، وَهُوَ قَولُ مَن لَم يَشتَرِط فِي الرَّاوِي سِوَى الإِسلاَمِ.

(١) نزهة النظر (ص:٩٧).



٢. إِن كانَ **المُنفَرِدُ** بِالرِّوايَةِ عَنهُ لَا يَروِي إِلَّا عَن عَدلٍ، كَابنِ مَهدِيٍّ، وَيَحيَى بنِ سَعِيدٍ، وَمَن ذُكِرَ مَعَهُمَا، وَاكتَفَينَا فِي التَّعدِيلِ بِوَاحِدٍ، قُبِلَ، وَإِلَّا فَلاَ.

٣. إِن كَانَ مَشهُورًا فِي غَيرِ العِلمِ بِالزُّهدِ، قُبِلَ، وَإِلَّا فَلاَ.

٤. إِن زَكَّاهُ أَحَدٌ مِن أَئِمَّةِ الجَرحِ وَالتَّعدِيلِ مَعَ رَاوِيهِ، وَمَن أَخَذَ عَنهُ: قُبِلَ، وَإِلَّا فَلاَ[١].

الثاني: **مَجهُولُ الحَالِ**: وَهُوَ: مَن رَوَى عَنهُ اثنَانِ فَأَكثَر، وَلَم يُوَثِّقهُ مُعتَبَرٌ، وهُو المَسْتورُ[٢].

وَفِيهِ لِأَهلِ العِلمِ ثَلاَثَةُ أَقوَالٍ:

الأَوَّلُ: قَولُ الجُمهُورِ: أَنَّهَا لَا تُقبَلُ، (إلَا فِي **المُشَاهَدَاتِ وَالمُتَابَعَاتِ**)

وَالثَّانِي: تُقبَلُ، وَهُوَ قَولُ مَن لَم يَشتَرِط فِي الرَّاوِي سِوَى الإِسلاَمِ.

وَالثَّالِثُ: إِن كَانَ الرُّوَاةُ عَنهُ فِيهِم مَن لَا يَروِي عَن غَيرِ عَدلٍ، قُبِلَ، وَإِلَّا فَلاَ كيحيى بنِ معينٍ[٣] (فإنَّهُ لا يروي إلا عَن عدلٍ).

والتَّحقيقُ أَنَّ روايةَ المستورِ ونحوِهِ ممَّا فيهِ الاحتمالُ لا يُطلَقُ القولُ بردِّها ولا بِقَبولِها، بل يقال هي موقوفةٌ إلى اسْتِبانَةِ حالِهِ كما جَزَمَ بِهِ إمامُ الحَرمينِ[٤].

---

(١) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح لأبي إسحاق الأبناسي (ج ١ص: ٢٤٨).

(٢) نزهة النظر لابن حجر (ص:٩٨)، بتصرف.

(٣) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح لأبي إسحاق الأبناسي (ج ١ص: ٢٤٨). (بتصرف يسير)

(٤) نزهة النظر لابن حجر (ص:٩٨).

مثال على المجهول:

١. عَن سَعِيدٍ الصَّرَّافِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ[١]، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ[٢].

فإِسْحَاقُ بنُ سَعْدٍ بنُ عُبَادَةَ قال فيه أبو حاتِم رَحِمَهُ اللَّهُ: مجهولٌ روى عَن أبيه سعد وروى عَنهُ سَعِيدٌ الصَّرَّاف.

٢. عَن مُحَمَّدِ بنِ وَضَّاحٍ[٣]، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بن أَبِي سَكِينَةَ الحلبي، عَنْ عَبْد العَزِيز بِنْ أَبِي حَازِم.

---

(١) قال الذهبي في الميزان (له رواية. ولا يكاد يعرف؛ ولكني لم أذكر في كتابي هذا كل من لا يعرف، بل ذكرت منهم خلقا، واستوعب من قال فيه أبو حاتم: مجهول. اهـ.

(قلتُ) ولم أجد لهُ في الكتب التسعة حديثاً سوى في مسند الإمام احمد (٢٢٤٦٢) (عَن سَعِيدٍ الصَّرَّافِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ مِحْنَةٌ حُبُّهُمْ إِيمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ)

(٢) صحابيٌّ كان سَيِّدُ الخَزْرَجِ شَهِدَ بَدْرًا، وهو أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، وَقَدِ الْتَفَتَ عَلَيْهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِيُبَايِعُوهُ، وَكَانَ مَوْعُوكًا، حَتَّى أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ وَالْجَمَاعَةُ، فَرَدُّوهُمْ عَنْ رَأْيِهِمْ، لَهُ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ حَدِيثَانِ، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ بِحَوْرَانَ. (سير أعلام النبلاء للذهبي بتصرف).

(٣) الْإِمَامُ الْحَافِظُ مُحَدِّثُ الْأَنْدَلُسِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحِ بْنِ بَزِيعٍ الْمَرْوَانِيُّ (١٩٩-٢٨٧هـ)، مَوْلَى صَاحِبِ الْأَنْدَلُسِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الدَّاخِلِ سَمِعَ: يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي أُوَيْسٍ، وَأَصْبَغَ بْنَ الْفَرَجِ وروَى عَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْجَبَّابُ، وَقَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، وَلَهُ خَطَأٌ كَثِيرٌ مَحْفُوظٌ عَنْهُ. (سير أعلام النبلاء للذهبي).



فَعَبْدُ الصَّمَد بن أَبِي سَكِينَةَ الحلبي مَجْهُولٌ لِأَنَّهُ رَوَى عَنْ عَبْد العَزِيز بِنْ أَبِي حَازِمٍ وَلَمْ يَرْوِ عَنْهُ إلا مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ[١].

حُكْمُ روايتِهِ: عدم القبول، إلا إذا وُثِّق مِن غيرِ مَن روى عَنهُ.

الثالث: المَستُورُ: وهو الراوي الذي جُهِلَت عَدَالَتُهُ بَاطِنًا، وَلَكِنَّهُ عَدلٌ فِي الظَّاهِرِ، وَهُوَ: (المَستُورُ)، فقَد قَالَ بِقَبُولِهِ بَعض الشَّافِعِيَّةِ[٢]، وابنُ الصلاحِ، والنوويُّ، وابنُ كثيرٍ.

ما هو الفرق بين مجهولِ الحالِ والعينِ والمستورِ؟

الجواب: أنَّ **المَستُورَ** مَن عُلِمَت عدالتُهُ الظاهرةُ، أي: رأيناهُ يُصَلي، أو رأيناه يحج، لكن العدالة الباطنة[٣] لم تظهر لنا؛ لأنَّنا ما تعاملنا مَعَهُ.

وأمَّا **مَجْهُولُ الحَالِ**: ما جَهِلنا عدالتَهُ ظاهراً، وباطناً، هذا هو الفرقُ بينَهُما.

فالعُلَمَاءُ مُختَلِفُونَ فِي تَحْدِيدِ **المُرَادِ** بالمستور فَابْنُ الصَّلاَحِ وَالنَّوَوِيُّ وَابْنُ كَثِيرٍ وَغَيْرُهم **جَعَلُوا المَجْهُولَ** ثَلاثَةَ أَقْسَامٍ:

١. مَجْهُولُ العِينِ. **٢. مَجْهُولُ الحَالِ.** **٣. المَسْتُورُ.**

وَابْنُ حَجَرٍ يَجْعَلُها قِسمَيْنِ:

١. مَجْهُولُ العِينِ. **٢. مَجْهُولُ الحَالِ وَهُوَ المَسْتُورُ**[٤].

---

(١) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ: إِنَّهُ مَجْهُولٌ، وَلَمْ نَجِدْ عَنْهُ رَاوِيًا إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ (التلخيص الحبير لابن حجر باب الماء الطاهر).

(٢) تدريب الراوي (ج٢/٤٧٨)،الباعث الحثيث لابن كثير (ص:٩٢).

(٣) أي أَقوَالُ المُزَكِّينَ مِنْ أَهْلِ الجَرحِ وَالتَّعْدِيلِ وَلَيْسَ المُرَادُ بَاطِنَ الرَّاوِي فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يعلَمهُ إِلَّا اللهُ.

(٤) نزهة النظر لابن حجر ص٩٨.



فوائد عن الحديث المُعنعَن.

١. اختلفَ العلماءُ في أنَّ فُلاناً قالَ كذا هل هيَ مثلُ عَن فُلانٍ.

أ. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنبَلٍ، وَجَمَاعَةٌ: لَا تَلْتَحِقُ أَنَّ وَشِبْهُهَا بِعَنْ بَلْ تَكُونُ مُنْقَطِعًا حَتَّى يَتَبَيَّنَ السَّمَاعُ.

ب. وَقَالَ الْجُمْهُورُ: (أَنَّ) كَ (عَنْ)، وَمُطْلَقُهُ مَحْمُولٌ عَلَى السَّمَاعِ بِالشَّرْطِ الْمُتَقَدِّمِ مِنَ اللِّقَاءِ، وَالْبَرَاءَةِ مِنَ **التَّدْلِيسِ**[١].

٢. الإِبْهَامُ إِذَا كَانَ فِي السَّنَدِ وَلَمْ يُعْلَمْ فَإِنَّهُ ضَعِيفٌ، عدى الصحابة لِأَنَّهُمْ كُلُّهُمْ عُدُولٌ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ فِي المَتنِ فَإِنَّهُ لَا يضرُّ.

٣. الإِبْهَامُ بِصِيغَةِ التَّوْثِيقِ كَقَوْلِ الرَّاوِي: حَدَّثَنِي الثِّقَةُ، هَذَا فِيهِ نِزَاعٌ بَيْنَ العُلَمَاءِ وَالصَّوَابُ عَدَم قُبُولِهِ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ ثِقَةً عِنْدَهُ ضَعِيفاً عِنْدَ غَيْرِهِ[٢].

٤. الإِبْهَامُ لَا يُسَمَّى جهالة لِوُجُودِ الفَرْقِ بين المُبْهَم وَالمَجْهُولِ، لِأَنَّ المَجْهُولَ مَعْرُوفُ الاسْمِ وَالنَّسَبُ لَكِنَّهُ إِمَّا رَوَى عَنْهُ وَاحِدٌ وَلَمْ يُوثِّقْهُ مُعْتَبَرٌ، وَهَذَا مَجْهُولُ العِينِ وَإِمَّا رَوَى عَنْهُ اِثْنَانِ وَلَمْ يُوثِّقْهُ مُعْتَبَرٌ، وَهَذَا مَجْهُولُ الحَالِ.

---

(١) انظر التقريب والتيسير للنووي (ص:٣٧)، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَلَا اعْتِبَارَ بِالْحُرُوفِ، وَالْأَلْفَاظِ، وَإِنَّمَا هُوَ بِاللِّقَاءِ، وَالْمُجَالَسَةِ، وَالسَّمَاعِ، وَالْمُشَاهَدَةِ، تدريب الراوي (ج١/ ٣٣٢).

(٢) مقدمة ابن صلاح ص٧٤، الباعث الحثيث ص٩١، تدريب الراوي ج٢/ص٤٧٠.
بَلْ زَادَ الْخَطِيبُ البغدادي أَنَّهُ لَوْ صَرَّحَ بِأَنَّ كُلَّ شُيُوخِهِ ثِقَاتٌ، ثُمَّ رَوَى عَمَّنْ لَمْ يُسَمِّهِ، لَمْ يُعْمَلْ بِتَزْكِيَتِهِ (تدريب الراوي ج٢/ص٤٧٠).

٥. مَجْهُولُ الحَالِ يصْلحُ فِي الشواهد وَالمُتَابَعَاتِ(١)، وَكَذَا المسْتُورُ، أَمَّا مَجْهُولُ العِينِ فَلاَ يصْلحُ فِي الشواهد وَالمُتَابَعَاتِ، إِلَّا إِذَا كَثُرَتْ الطُّرُقُ أَوْ رَوَى عَنْهُ ثِقَةٌ وَعُلِمَ بِأَنَّ هَذَا الثِّقَةُ لَا يَرْوِي إِلَّا عَنْ ثقات(٢)، وقيل أَنَّ مَجْهُولَ العَينِ يَصلُحُ فِي الشَّوَاهِدِ والمتابعاتِ(٣).

(١) **الشواهد**: جمع شاهد، وهو نوع من المتابعة، لكنه خاص بمن روى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الصحابي، فهو: المتابعة صحابي لصحابي آخر في متن حديث لفظاً أو معنى، كحديث يروى عن جابر بن عبد الله، ويروى مثله أو نحوه أو معناه عن عائشة أم المؤمنين، فيقال عن حديث جابر: له شاهد من حديث عائشة، وكذلك العكس.

المتابعات: جمع متابعة، وهي موافقة الراوي لغيره في رواية الحديث المعين، بشرط أن تقع لغير الصحابي الذي يروي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، كأن تقع للراوي عنه أو من قبله.

وصورتها: أن يروي الحديث عن ابن عمر نافع مولاه، ويوافقه في روايته سالم بن عبد الله يرويه كذلك عن أبيه، فيقال: تابع سالم نافعاً، وكلٌّ منهما متابِعٌ ومتابَعٌ.

وفائدة المتابعة: رفع الغرابة في ذلك الموضوع الذي حصلت فيه الموافقة من الإسناد، وفيه تقوية الحديث من ذلك الطريق، بحسب قوة المتابع.

ويشترط في المتابعة أن توافق في الإسناد، ويكفي في المتن موافقة المعنى.

وربما سماها بعض المحدثين (شاهداً) توسعاً في الاستعمال، واللغة تحتمله.

(٢) انظر الباعث الحثيث(مختصر الحديث لابن كثير) ص٩١ قال: (وأما رواية الثقة عن شيخ: فهل يتضمن تعديله ذلك الشيخ أم لا؟ فيه ثلاثة أقوال ... " ثالثها ": إن كان لا يروي إلا عن ثقة فتوثيق، وإلا فلا. والصحيح أنه لا يكون توثيقاً له، حتى ولو كان ممن ينص على عدالة شيوخه. ولو قال: " حدثني الثقة " لا يكون ذلك توثيقاً له على الصحيح، لأنه قد يكون ثقة عنده، لا عند غيره، وهذا واضح).

(٣) ذكرها الدارقطني في فقال في ﴿سننه﴾ (٣/ ١٧٤) عند الحديث (٢٢٦): فأما من لم يرو عنه إلا رجل واحد، وانفرد بخبر، وجب التوقف عن خبره ذلك، حتى يوافقه غيره، والله أعلم، اهـ، وقد ذكر – يرحمه الله – ذلك في رجل في طبقة التابعين.



٦. أَكْثَرُ المُحَدِّثِينَ إِذَا قَالُوا فِي الرَّاوِي: «مَجْهُولٌ»، يُرِيدُونَ بِهِ غَالِبًا جهالة العَيْنِ، وَأَبُو حَاتِمٍ يُرِيدُ بِهِ جهالة الوَصْفِ وَالحَالِ[١]

وَكُلُّ مَـــا قَلَّـــتْ رِجَالُهُ عَـــلاَ وَضِـــدُّهُ ذَاكَ الَّـــذِي قَدْ نَـزَلاَ

الحَدِيثُ العَالِي: هُوَ الَّذِي قَلَّ عَدَدُ رِواةِ إِسنَادِهِ بِالنِّسبَةِ لِإِسنَادٍ آخَرَ، يُذكَرُ بِهِ ذَلِكَ الحَدِيثُ[٢]، وَهُوَ عَلَى قِسمَينِ:

الأَوَّلُ: عُلُوٌّ مُطلَقٌ: ما قَلَّ عَدَدُ رُوَاتِهِ إلى النَّبِيِّ ﷺ[٣]، بإسنادٍ صحيحٍ نظيفٍ.

(١) فوائد شيخُنا ومُجيزُنا ماهر الفحل.

(٢) مِثَالُهُ: لوْ وَجَدَ أحدُ الرواةِ كالبخاريِّ مثلاً فُلاناً مِن الناسِ يَرْوِي حديثاً بإسنادِهِ عن النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عليهِ وسَلَّمَ- ولم يَسْمَعْهُ منهُ وإنَّما حَدَّثَهُ عنهُ شَخْصٌ آخَرُ، ويَعْرِفُ الإمامُ أحمدُ أنَّ فُلاناً الأوَّلَ مَوجودٌ حَيٌّ، فيقولُ: لماذا يكونُ بَيْنِي وبينَهُ واسِطةٌ؟ لا، بلْ أُحاوِلُ الاقترابَ مِن النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عليهِ وسَلَّمَ-، فتجِدُهُ يُسَافِرُ إلى البلَدِ التي فيها الرَّاوِي الأَوَّلُ ويَطْلُبُ منهُ تحديثَهُ، فيُحَدِّثُهُ، فهذا هوَ العُلُوُّ، وقدْ رَحَلَ أبو أَيُّوبَ الأَنصاريُّ إلى مِصْرَ؛ لأَجْلِ أنْ يَلْقَى أحَدَ الصحابةِ؛ ليُحَدِّثَهُ بحديثٍ في سَتْرِ المؤمنِ.

(٣) انظر تدريب الراوي (ج٢/ص:٧٣٢).

والحمدُ للهِ عندي أعالي أسانيد العالم الإسلامي سماعاً للبخاري وهو سنَد عبد الرحمن بن عبد الحي الكتاني بأحد أسانيدِهِ عن أبيهِ وبيني وبين البخاري ١٣ رجلاً وبيني وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ١٦ رجلاً وعندي غيرها بواسطة ١٩ رجلاً.



مِثَالُهُ: مَا أَخرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي ثُلاثياتِهِ[١] (بِرَقَم: ١٠٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ «قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ﴿مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ﴾.

وَالثَّانِي: العُلُوُّ النِّسبِيُّ[٢]: وَهُوَ القُربُ مِن إِمَامٍ مِن أَئِمَّةِ الحَدِيثِ، وَإِن كَثُرَ العَدَدُ مِن ذَلِكَ الإِمَامِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ[٣].

---

(١) وهذا السنَد مِن ثلاثيات البخاري أي بين النبي والبخاري ثلاث رواة فقط.

(٢) أنواعُ العُلُوِّ النِّسْبِيِّ:

١. **المُوَافَقَةُ:** وهيَ الوُصولُ إلى شيخِ أحَدِ المُصَنِّفِينَ مِنْ غيرِ طريقِهِ. **مِثالُ المُوَافَقَةِ:**

أنْ يَرْوِيَ البُخاريُّ عَن شَيْخِهِ الحُمَيْدِيِّ عَن سفيانِ بن عيينة.

فيأتِي أبو نُعَيْمٍ فيَرْوِيَ عَن الحُمَيْدِيِّ.

فصارَ أبو نُعَيْمٍ عنْ الحُميدي بَدَلاً مِن البُخاريِّ عَن الحُميدي.

٢. **البَدَلُ:** وهوَ الوصولُ إلى شيخِ شيخِهِ من غير- طريقِه. **مِثالُ البَدَلِ** :نفْسُ المِثالِ السابقِ، فيروي الحديث بطريق آخر غير طريق البخاري عَن الحُمَيْدِيِّ عَن سفيانِ بن عيينة فيرويه مثلاً عَن أحمدَ عَن سفيانَ بنِ عُيينة، فيكون أحمد بدلاً عَن الحُمَيْدِيِّ.

٣. **المُساواةُ:** استواءُ عددِ الإسنادِ مِن الراوي إلى آخِرِهِ معَ إسنادِ أحَدِ المُصَنِّفِينَ. **مثالُهُ:** يَرْوِي النَّسَائِيُّ، حَديثاً يكونُ بينَهُ وبينَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عليهِ وسَلَّمَ- أحَدَ عشَرَ نَفْساً، ويكونُ لابنِ حَجَرٍ الحديثُ نفْسُهُ يكونُ بينَهُ وبينَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عليهِ وسَلَّمَ- أحَدَ عشرَ نَفْساً، معَ أنَّ النَّسَائِيَّ تُوُفِّيَ سنة (٣٠٣هـ)، وابنَ حَجَرٍ تُوُفِّيَ سنةَ (٨٥٢هـ)، فالفارِقُ بينَهما واضِحٌ؛ فهذا سَبَبٌ جَعَلَهُ إسناداً عالِياً.

٤. **المُصَافَحَةُ:** هوَ الاستواءُ معَ تلميذِ ذلكَ المُصَنِّفِ. **مِثالُ المُصَافَحَةِ:**

يكونُ بينَ النَّسائيِّ مَثَلاً وبينَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عليهِ وسَلَّمَ- أحَدَ عشَرَ نَفْساً، وبينَ ابنِ حَجَرٍ والنبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عليهِ وسَلَّمَ- اثْنَا عَشَرَ نَفْساً، فيكونُ ابنُ حَجَرٍ، كأَنَّهُ صافَحَ النَّسائيَّ، فأَصْبَحَ مُسَاوِياً لهُ، بلْ أَصْبَحَ كأَنَّهُ تِلميذاً لهُ، ويُصْبِحُ شيخُ ابنِ حَجَرٍ في مَنْزِلَةِ النَّسائيِّ.

(٣) تدري الراوي ج١ /٧٣٦



فَإِذَا وُجِدَ ذَلِكَ فِي إِسنَادٍ، وُصِفَ بِالعُلُوِّ، نَظرًا إِلَى قُربِهِ مِن ذَلِكَ الإِمَامِ، وَإِن لَم يَكُن عَالِيًا بِالنِّسبَةِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ.

مثال: البُخَارِيُّ إذا رَوَى حديثاً عن الإمامِ أحمدَ، عنْ عبدِ الرزَّاقِ الصَّنْعَانِيِّ[١]، عنْ مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عنْ أَنَسٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ، فأصْبَحَ بينَ البخاريِّ، والنبيِّ ﷺ خمسة رِجالٍ.

فإذا جاءَ أبو نُعَيْمٍ (صَاحِبُ المُسْتَخْرَجِ على صحيحِ البخاريِّ) فيقولُ: لوْ رَوَيْتُ هذا الحديثَ يُصْبِحُ بَيْنِي وبينَ عبدِ الرزَّاقِ أربعةُ رجالٍ هم:

١.شيخُ أبي نعيم، ٢. شيخُ شيخِ أبي نعيم[٢]، ٣. البخاريُّ، ٤. الإمام أحمد

لكِنَّهُ يقولُ: أنا أستطيعُ أنْ أَخْتَصِرَ الطريقَ فيكونَ بيني وبينَ عبدِ الرزَّاقِ رجلانِ فقطْ.

فيقولُ: أنا شَيْخِي الطَّبَرَانِيُّ[٣]، وشيخُ الطبرانِيِّ هوَ تلميذُ عبدِ الرزَّاقِ، وهوَ إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الدَّبَرِيُّ، فيرويها هكذا.

١. الطَّبَرَانِيُّ، ٢. إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الدَّبَرِيُّ.

---

(١) هُوَ عَبْد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني أبو بكر الحميري، مولاهم صاحب المصنف: ثقة، حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وهو شيخ الإمام أحمد وأخذ منه قبل أن يختلط توفي سنة (٢١١ هـ).
طبقات ابن سعد ٥/٥٤٨، والتاريخ الكبير ٦/١٣٠، والتقريب (٤٠٦٤).

(٢) بينَ أبي نُعَيْمٍ، والبُخَارِيِّ رجلانِ؛ لأنَّ أبا نُعَيْمٍ تُوُفِّيَ سنةَ (٤٣٠هـ)، والبخاريَّ تُوُفِّيَ سنةَ (٢٥٦هـ)، ففي هذهِ الفترةِ رَجُلانِ.

(٣) وهوَ ممَّنْ عُمِّرَ، عاشَ مِائةَ سنةٍ، مِنْ سَنَةِ (٢٦٠هـ) إلى (٣٦٠هـ).

فهذا مِنْ أنواعِ العُلُوِّ النسبي.

فَهَلْ أبو نُعَيْمٍ عَلا على البُخاريِّ؟ لا، لكنَّهُ استطاعَ أنْ يَصِلَ إلى عبدِ الرزَّاقِ بعُلُوٍّ، فهذا عُلُوٌّ نِسْبِيٌّ.

الحديثُ النَّازل: فَهُوَ: ضِدُّ العُلُوِّ. وهُوَ الَّذِي زادَ عَدَدُ رِجَالِ إِسنَادِهِ بِالنِّسبَةِ لِإِسنَادٍ آخَرَ، يُذكَرُ بِهِ ذَلِكَ الحَدِيثُ.

فوائد عن السَنَد العالِي والنازل.

١. ليس لعلو السنَدِ ونزولِهِ علاقةٌ بصحةِ الحديثِ فقد يكون السنَدُ عالٍ ولكن فيهِ رجلٌ ضعيفٌ كثلاثياتِ ابنِ ماجه، فجميعُها يرويها عَن طريقِ شيخِهِ جُبَارَةَ بْنِ الْمُغَلِّسِ[1] وهو ضعيفٌ.

٢. وإنَّما كانَ العلوُّ مَرغوباً فيهِ؛ لكونِه أَقربَ إلى الصحَّةِ، وقلَّةِ الخطأِ، فكلَّما كَثُرتِ الوسائطُ وطالَ السَّندُ؛ كَثُرَتْ مظانُّ ضُعفِ الحديثِ.

---

(١) قَالَ الْبُخَارِيُّ عنه: مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ. وَقال ابْنُ مَعِينٍ: كَذَّابٌ توفى ٢٤١هـ وَقَدْ قَارَبَ الْمِائَةَ (سير أعلام النبلاء للذهبي).



وَمَا أَضَفْتَهُ إلَى الأَصْحَابِ مِنْ قَولٍ وَفِعْلٍ فَهْوَ مَوْقُوفٌ زُكِنْ

الأَصحَابُ: جَمعُ صَاحِبٍ.

الصحابي: وهُو مَنْ لَقِيَ[١] النَّبِيَّ ﷺ مُؤمناً بِهِ ومات عَلى الإِسلامِ.

المَوقُوفُ: هُوَ مَا أُضِيفَ إِلَى الصَّحَابَةِ، مِن أَقوَالِهِم، وَأَفعَالِهِم، وَقَد يَكُونُ إِسنَادُهُ مُتَّصِلاً، وَقَد يَكُونُ مُنقَطِعًا[٢].

مِثَالُ المَوقُوفِ القَولِي:

عَنْ مسروق عَن عَائِشَةَ »، أَنَّهَا كَانَتْ تُشَرِّكُ بَيْنَ ابْنَتَيْنِ وَابْنَةِ ابْنٍ وَابْنِ ابْنٍ، تُعْطِي الِابْنَتَيْنِ الثُّلُثَيْنِ، وَمَا بَقِيَ فَشَرَّكَتْهُمْ. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ « لَا يُشَرِّكُ، يُعْطِي الذُّكُورَ دُونَ الْإِنَاثِ، وَقَالَ: الْأَخَوَاتُ بِمَنْزِلَةِ الْبَنَاتِ[٣].

---

(١) نزهة النظر لابن حجر (ص: ١٠٧) وقال: (والتَّعْبيرُ بـ((اللُّقِيِّ)) أولى مِن قولِ بعضِهم: الصَّحابيُّ مَن رأى النبيَّ صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؛ لأنَّهُ يَخرُجُ حينئذٍ ابنُ أُمِّ مكتومٍ ونحوُهُ مِن العُميانِ، وهُم صحابةٌ بلا تَرَدُّدٍ.

(٢) مقدمة ابن صلاح (ص:٣٨)، التقريب للنووي (ص:٣٧)، الموقظة للذهبي (ص:٤١).

(٣) قال محقق سنن الدارمي (حسين الداراني): اخرجه ابن ابي شيبة ١١/٣٤٧ برقم (١١١٢٦)، وابن حزم في المحلى ٩/٢٧٠، والبيهقي في الفرائض ٦/٢٣٠، من طريق سفيان الثوري بهذا الإسناد.

هذه المسألة صورتُها توفى رجل فترك (ابنتين) و (بنت ابن) و(ابن ابن) فعائشة رضي الله عنها أعطت للبنتين الثلثين والباقي لبنت الابن وابن الابن للذكرِ مِثلُ حظِ الأنثيين وابن مسعود أعطى الباقي لابن ابن فقط وحَرَمَ بنت الابن، وقد أنكر عليه زيد بن ثابت كما جاء في سنن الدارمي.



وَمِثَالُ المَوقُوفِ الفِعلِيّ:

عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الصَّلاَةِ، كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ[١].

فوائد عن الحديث الموقوف.

١. يُعْرَفُ كونُه صحابيّاً؛ بالتَّواتُرِ، أَو الاستفاضَةِ، أَو الشُّهْرةِ، أَو بإِخبارِ بعضِ الصَّحابةِ، أَو بعضِ ثقاتِ التَّابعينَ، أَو بإخبارِهِ عنْ نفسِهِ بأَنَّهُ صحابيٌّ مع وجودِ بينة على ذلك.

٢. نُخْرِجُ بقولِنا في تعريفِ الصحابيِّ **(وماتَ على الإسلامِ)** مَنِ ارتَدَّ بعدَ أَنْ لَقِيَهُ مُؤمِناً بِهِ، وماتَ على الرِّدَّةِ؛ كعُبَيْدِ اللهِ بنِ جَحْشٍ وابن خَطَلٍ[٢] فقد ارتدوا بعدَ اسلامِهِم فلا يُقال عَنهُم صحابة.

٣. أَقوَالُ الصحابةِ، إِن جاءَت قَرِينَةٌ[٣] تَدُلُّ عَلَى أَنَّ حُكمَ ذَلِكَ الحديث الرَّفعُ الى رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فنحكمُ عليها بالرفعِ، مثالُهُ: عَن ابنِ

---

(١) موطأ مالك (٢٠٢) كتاب الصلاة/ باب افتتاح الصلاة.

(٢) نزهة النظر لابن حجر (ص:١٠٨).

(٣) قول الصحابي " كنا نفعل "، أو " نقول كذا "، إن لم يُضفه إلى زمان النبي صلى الله عليه وسلم: فقال أبو بكر البركاني عن شيخه أبي بكر الإسماعيلي: إنه من قبيل الموقوف. وحكم النيسابوري برفعه، لأنه يدل على التقرير، ورجحه ابن الصلاح. (الباعث الحثيث ص:٤٤).

عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ قَالَ: أُحِلَّت لَنَا مَيتَتَانِ وَدَمَانِ: الجَرَادُ، وَالحِيتَانُ، وَالكَبِدُ، وَالطِّحَالُ»[١].

قَالَ البَيهَقِيُّ رَحِمَهُ اللهُ[٢]: هَذَا إِسنَادٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ فِي مَعنَى المُسنَدِ.

٤. ذَهَبَ جُمهُورُ الفُقَهَاءِ على جَعلِ الأَحَادِيثِ المَوقُوفَةِ عَلَى الصَّحَابَةِ بِمَنزِلَةِ المَرفُوعَةِ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فِي لُزُومِ العَمَلِ بِهَا، وكذا تَقدِيمِهَا عَلَى القِيَاسِ، وَإِلحَاقِهَا بِالسُّنَنِ، وذَهَبَ الشَّافِعِيَّةُ، وَرِوَايَةٌ عَن أَحمَدَ، وَاختِيَارُ الغَزَالِيِّ، ورجحهُ الشوكانيُّ على أنَّ **المَوقُوفَ** لَيسَ بِحُجَّةٍ[٣].

وَقَولُهُ: (زُكِنْ): أَي: عُلِمَ، وَفُهِمَ.

---

(١) رواه البيهقي في الكبير (ج١ ص:٣٨٤)، وجاء عند ابن ماجه (٣٢١٨)، ومُسنَد الإمام أحمد (٥٧٢٣) مرفوعاً الى النبي صلى الله عليه وسلم.

(٢) هُوَ أحمد بن الحسين بن علي الخراساني، أَبُو بكر، ولد سنة (٣٨٤ هـ)، وله عدة تصانيف مِنْهَا: " السنن الكبرى " و " شعب الإيمان "، توفي سنة (٤٥٨ هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/١٦٣-١٧٠، والعبر ٣/٢٤٢، وشذرات الذهب ٣/٣٠٤-٣٠٥.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (ج ٢ ص: ١٩٠)، قواعد التحديث (. (ص: ١٣٠)، إرشاد الفحول للشوكاني.

وفي المسألة أقوال كثيرة غيرها مِنها:

- أنه حجة وهو فوق القياس، وهو قول مالك وأكثر الحنفية والحنابلة، وقديم قولي الشافعي.
- أنه حجة وهو دون القياس، حكاه الزركشي في شرح جمع الجوامع.
- أنه إن انتشر ولم يخالف فهو حجة، قال الزركشي نقله الأصوليون عن القديم أي للشافعي. (وهذا قول قوي).
- أنه حجة إن انضم إليه قياس، حكاه الماوردي قولاً للشافعي.
- أن قول الخلفاء الأربعة حجة دون غيرهم، حكاه الزركشي.

وَمُـــرْسَـلٌ مِنْهُ الصَّـحَابِيُّ سَـقَطْ ....

المُرسَل لغةً: ويجمع على مراسيلَ ومراسِل، مأخوذٌ مِن الإرسالِ وهو الإطلاقُ، كقولِهِ تعالى: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَاطِينَ عَلَى ٱلْكَافِرِينَ ﴾، **فكأنَّ المُرسِلَ** أطلقَ الإسنادَ ولم يقيِّدهُ بجميعِ رواتِهِ[١].

المُرْسَلُ اصطلاحاً: مَا رَفَعَهُ التابعيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعلٍ أَوْ تَقْرِيرٍ، صَغِيرًا كَانَ التابعي أَوْ كَبيرًا.

وصورَتُه أَنْ يقولَ التابعيُّ قالَ رسولُ الله ﷺ كذا، أو: فعَلَ كذا، أو: فُعِلَ بحضرتِه كذا، أو نحوُ ذلك[٢]. بِأَنْ رَفَعَهُ التابعي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ صَرِيحًا أَوْ كِنَايَةً، صَغِيرًا كَانَ كَالزُّهريِّ وَيَحْيَى بنِ سَعِيدٍ الأنصاريِّ[٣]، أَوْ كَبِيرًا وَهُوَ مَنْ كَانَ جُلُّ رِوَايَتِهِ عَنِ الصحابة كَسَعِيدِ بنِ المُسيَّب وعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ ابْنِ الخْيَارِ[٤]، وَهَذَا هُوَ

---

(١) فتح المغيث للسخاوي (ج١/ص:٢٣٨).

(٢) انظر الى الموقظة للذهبي (ص:٣٨)، تدريب الراوي (ج١/ ص:٣٠٠)، فتح المغيث للسخاوي (ج١/ص:٢٤٥).

(٣) مَوْلِدُهُ زَمَنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، توفى ١٤٣ هـ ،وَسَمِعَ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَسَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَعَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ ، رَوَى عَنْهُ الزُّهرِيُّ مَعَ تَقَدُّمِهِ ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، وَشُعْبَةُ ، وَمَالِكٌ ، وَالثَّوْرِيُّ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَالْأَوْزَاعِيُّ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، وَابْنُ المُبَارَكِ ،قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ : قَدِمَ أَيُّوبُ مِنَ المَدِينَةِ ، فَقِيلَ لَهُ : مَنْ أَفْقَهُ مَنْ خَلَّفْتَ بِهَا ؟ قَالَ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، كَانَ قَاضِيًا عَلَى الحِيرَةِ. (سير أعلام النبلاء للذهبي).

(٤) وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -وَكَانَ أَبُوهُ مِنَ الطُّلَقَاءِ، من كبار التابعين كما ذكره السيوطي في تدريب الراوي، ولم يَذكرِ فِي الصَّحَابَةِ أَحَدٌ سِوَى ابْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَ عَنْ: عُمَرَ، وَعُثْمَانَ،

المَشْهُورُ عِنْدَ المُحَدِّثِينَ، وَخَرَجَ بالتابعي مُرْسَلُ الصحابيِّ فَإِنَّهُ مَوْصُولٌ مُسْنَدٌ[١]، لِأَنَّ رِوَايَتَهُمْ غَالِبًا عَنِ الصحابةِ، والجهالةُ بالصحابةِ لَا تَضُرُّ لِأَنَّهُمْ كُلُّهُمْ عُدُولٌ.



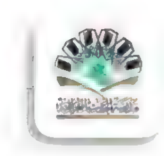
مثال على مُرسَلِ الصحابة رضي الله عنهم:

حَدِيثُ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بِدَايَةِ الوَحْيِ وَقَالَتْ: «**كَانَ يَتَحَنَّثُ اللَّيَالِي ذَوَاتِ العَدَدِ فِي غَارِ حِرَاءٍ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ**[٢]... إلخ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَعَلِيٍّ، وَكَعْبٍ، وحَدَّثَ عَنْهُ: عُرْوَةُ، وَحُمَيْدُ بْنُ عَبدِ الرَّحْمَنِ، مَاتَ فِي خِلَافَةِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثِقَةٌ، قَلِيلُ الْحَدِيثِ (سير أعلام النبلاء بتصرف).

(١) انظر، المجموع للنووي (ج١/ص:٩٧).

(٢) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فيتحن فِيهِ وَهُوَ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ مَا أَنَا بِقَارِئٍ قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ



فعائشةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لم تكُن مَولُودةً في وقتِ بدءِ الوحيِّ، فيدلُ على أنَّها سَمِعتهُ مِن شخصٍ آخر، وعائشة لا تروي عن التابعين، فحَكمنا على حديثِها بالموصولِ لأنَّ روايتَها عَنِ النبيِّ ﷺ أوعنِ الصحابةِ رضي الله عنهُم، والصحابةُ كُلُّهُم عدول، أمّا روايةُ صغار الصحابةِ كعَبدِ اللهِ بنِ أَبي طَلحَةَ[١] وُلِدَ في حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَنَّكَهُ ،ومُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ فإنَّهُ رَغمَ كونِهِ ولِدَ في زَمَنِ النبيِّ ولكِن كان صغيراً غيرَ مُميِّزٍ فقد وَلَدَتْهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَقْتَ الْإِحْرَامِ، فروايتُهُما وأمثالُهُما تُعتبَرُ في حُكمِ **المُرسَلةِ**[٢].

هل يحتج بالمرسل

القَوْلُ الأوَّلُ: تضعيفُ الحَدِيثِ المُرْسلِ وَعَدَمُ قَبُولِهِ.

الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي فَقَالَتْ خَدِيجَةُ كَلاَّ وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ.

(١) وَهُوَ الَّذِي حَمَلَتْ بِهِ أُمُّ سُلَيْمٍ لَيْلَةَ مَاتَ وَلَدُهَا، فَكَتَمَتْ أَبَا طَلْحَةَ مَوْتَهُ، حَتَّى تَعَشَّى، وَتَصَنَّعَتْ لَهُ حَتَّى أَتَاهَا، وَحَمَلَتْ بِهَذَا، فَأَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ غَادِيًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ: أَعَرَّسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟ بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِي لَيْلَتِكُمْ، رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ.

(٢) انظر تدريب الراوي (ج١/ص:٣٠١)، سير أعلام النبلاء للذهبي وقال أَرْسَلَ عَنْهُ ابْنُهُ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ.



وَهُوَ قَوْلُ البُخَارِيِّ ومُسلِمٍ[(١)]، وَأَحْمَدَ فِي رِوَايَةٍ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ أَهْلِ الحَدِيثُ.

القَوْلُ الثاني: قُبُولُ الحَدِيثِ المُرْسلِ.

الإِمَامُ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَة وَأَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ، وسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَأَتْبَاعُهُمْ مِن الفُقَهَاءِ وَالأُصُولِيِّينَ **وَالمُحَدِّثِينَ** ذَهَبُوا إِلَى الاحْتِجَاجِ بِهِ فِي الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ[(٢)].

القَوْلُ الثالث: قُبُولُ الحَدِيثِ المُرْسلِ بشروط.

وَهُوَ عِنْدَ الشَّافِعِي بِشَرْطَيْنِ:

١. أَنْ يَكُونَ **المُرْسِلُ** مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ لَقُوا كَثِيرًا مِن الصحابة كابنِ **المُسَيَّبِ**.

---

(١) وَأَبو دَاوُدُ وَالتِّرْمِذِي وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَالدَّارقُطَنِيُّ وَالحَاكِمُ وَالخَطِيبُ والبيهقي وابن عبد البر وإسماعيل القاضي، وَهُوَ قَول عَبْد الرَحْمَن اِبْنُ مَهْدِي وَيَحْيَى بنْ سَعِيدٍ القُطَّانُ وَعَامَّةَ أَصْحَابهُما كَابْنِ المديني وَأَبِي خيثمة زَهِيرُ بنْ حَرْبٌ وَيَحْيَى بنْ مُعَيَّنٌ وَابْنُ أَبِي شِيبَة. التمهيد لابن عبد البر (ج١/ص:٥)، انظر فتح المغيث (ج١/ص٢٤٦-٢٤٩)، نزهة النظر (ص:٧٩)، تدريب الراوي (ج١/ص:٣٠٣).

(٢)وهذا ليس على إطلاقِهِ فبعضُ المالكية كإِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي، وَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ لم يقل بذلك، فَقَيَّدَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَغَيْرُهُ ذَلِكَ بِمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ مُرْسِلُهُ مِمَّنْ لَا يَحْتَرِزُ وَيُرْسِلُ عَنْ غَيْرِ الثِّقَاتِ، فَإِنْ كَانَ فَلَا خِلَافَ فِي رَدِّهِ. انظر أيضاً فتح المغيث للسخاوي (ج١/ص٢٤٥-٢٤٨)، تدريب الراوي (ج١/ص:٣٠١-٣٠٥).

وقال السخاوي صاحب فتح المغيث (ج١/ص٢٤٥-٢٤٨): احْتَجَّ الْإِمَامُ (مَالِكٌ) هُوَ ابْنُ أَنَسٍ فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ وَالْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ (النُّعْمَانُ) بْنُ ثَابِتٍ (وَتَابِعُوهُمَا) الْمُقَلِّدُونَ لَهُمَا، وَالْمُرَادُ الْجُمْهُورُ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ، بَلْ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ حَكَاهَا النَّوَوِيُّ وَابْنُ الْقَيِّمِ وَابْنُ كَثِيرٍ وَغَيْرُهُمْ (بِهِ) أَيْ: بِالْمُرْسَلِ (وَدَانُوا) بِمَضْمُونِهِ، أَيْ: جَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَا هُوَ عِنْدَهُ مُرْسَلٌ دِينًا يَدِينُ بِهِ فِي الْأَحْكَامِ وَغَيْرِهَا، وَحَكَاهُ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ عَنْ كَثِيرِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَوْ أَكْثَرِهِمْ، قَالَ: وَنَقَلَهُ الْغَزَالِيُّ عَنِ الْجَمَاهِيرِ. وانظر أيضاً نزهة النظر (ص:٧٩)، تدريب الراوي (ج١/ص:٣٠١).

٢. أَنْ تُوجَدَ قَرِينَةٌ تُقَوِّي سَنَدَ الإِرْسَالِ.

وَمِنْ هَذِهِ القَرَائِن:

أ. أَنْ يرْوِيَ الحَدِيثُ الَّذِي أَرْسَلَهُ التابعيُّ الكَبِيرُ بِطَرِيقٍ آخَرَ مُسنَدٍ مَرْفُوعٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، أو مُرْسَلٍ قَبِلَهُ أَهْلُ العِلْمِ، وأَرْسَلَهُ مَنْ أَخَذَ العِلْمَ عَنْ غَيْرِ رِجَالِ **المُرْسَلِ** الأَوَّلِ.

ب. أَنْ يُوَافِقَ الحَدِيثُ الَّذِي أَرْسَلَهُ التابعيُّ الكَبِيرُ بَعْضَ مَا رواهُ بعضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أو فَتْوَى جَمَاعَاتٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ(١).

مثالٌ على الحديث المُرسَل

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ»(٢).

---

(١) انظر الرسالة للشافعي (ص:٤٦١-٤٦٤)، المجموع للنووي (ج١١/٢٠١)، تدريب الراوي (ج١/ص:٣٠٥-٣٠٨)، فتح المغيث للسخاوي (ج١/ص٢٤٥-٢٤٨).

(٢) رواهُ مالك في باب بيع الحيوان باللحم (١٣٥٩)، الدارقطني (٣٠٢٤ \ ٢٦٦)، الحاكم (٢٢٩٩).

واختلفَ العلماءُ ببيعِ اللحم بالحيوان على أقوال منها

القول الأول: أنه لا يجوز بيع اللحم بالحيوان، سواءً كان من جنسه أو من غير جنسه، وهذا مذهب الشافعية، ووجه عند الحنابلة اختاره بعض الأصحاب ونسب لابن أبي بكر الصديق وابن عباس، وهو قول الفقهاء السبعة كسعيد بن المسيب، وهو قول الليث والأوزاعي.

القول الثاني: أنه لا يجوز بيع اللحم بحيوان من جنسه ويجوز بغير جنسه. وهو مذهب المالكية، والحنابلة.

القول الثالث: أنه يجوز بيع اللحم بالحيوان سواءً كان من جنسه أو من غير جنسه متفاضلاً دون النسيئة (التأخير في القبض) فلا يجوز.



هَذَا حَدِيثٌ مُرسَلٌ. وَذَلِكَ، لِأَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ تَابِعِيٌّ.

فوائد عن الحديث المُرسَل.

١. ذُكِرَ **المُرسَلُ** في قِسمِ **المَردودِ** للجَهْلِ بحالِ المحذوفِ؛ لأنَّه يُحْتَمَلُ أَنْ يكونَ صحابيّاً، ويُحْتَمَلُ أَنْ يكونَ تابعيّاً وهذا التابعيُّ يُحْتَمَلُ أَنْ يكونَ ضَعيفاً.

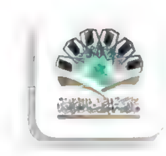
٢. وقد يَسألُ سائِلٌ لِماذا تُضَعِّفونَ **المُرسل** والساقط مِن السنَدِ الصحابةِ وهُم كُلُّهُمْ عُدُولٌ؟ فالجوابُ: أَنَّهُ قد يكون التابعيُّ روى عَن تابعي آخر، فلهذا **المُرسَلُ** ضُعِّفَ وقد احتجَ كثيرٌ مِن أهلِ العلم **بالمُرسَلِ**، وخاصةً مُرسلُ الصحابةِ لأَنَّهُم يروون غالباً عَنِ الصحابةِ.

٣. الصحابةُ كُلُّهُمْ عُدُولٌ ولا يُؤثِرُ سُقُوطُهُم مِنَ السَنَدِ، قَالَ الْأَثْرَمُ[١]: قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: إِذَا قَالَ رَجُلٌ مِنَ التَّابِعِينَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ، فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ؟ قَالَ: نَعَمْ[٢].

وهذا قول أبي حنيفة وأبي يوسف وهو المذهب عندهم، وهو قول الظاهرية. انظر مغني المحتاج: (٢/٣٩)، الإنصاف: (٥/٢٣)، التمهيد:(٢/٣١٧)، فقه الفقهاء السبعة:(١/٥٨٧)، الكافي لابن عبد البر: (٢/٦٥١)، بدائع الصنائع: (٥/١٨٩)، المغني: (٦/٩٠).

(١) أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ هَانِئِ الإِسْكَافِيُّ الأَثْرَمِ الطَّائِيُّ وَقِيْلَ: الكَلْبِيّ. تاريخ الوفاة **٢٧٣** هـ، وهو أحد تلاميذ الإمام أحمد.

(٢) انظر الكفاية للخطيب البغدادي (ص:٥٨٥)، تدريب الراوي (ج١/ص:٣٠٣).



٤. قَالَ أَبُو دَاوُدَ[١] فِي رِسَالَتِهِ: وَأَمَّا الْمَرَاسِيلُ فَقَدْ كَانَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ يَحْتَجُّونَ بِهَا فِيمَا مَضَى، مِثْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكٍ، وَتَابَعَهُ عَلَيْهِ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ[٢].

٥. مِن أضعف المراسيل مراسيل الزُهري[٣] فإنَّهُ لا يُرسِلُ إلا لوجودِ عِلةٍ.

٦. ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي مُقَدَّمَةِ كِتَابِهِ: (أَنَّ **الْمُرْسَلَ** فِي أَصْلِ قَوْلِنَا وَقَوْلِ أَهْلِ العِلْمِ بِالأَخْبَارِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ)، وَقَدْ حَكَاهُ اِبْنُ عبد البَرِّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ الحَدِيثِ[٤].

٧. ونقلَ أَبو بكرٍ الرَّازيُّ مِن الحنفيَّةِ وأبو الوليدِ الباجِيُّ مِن المالِكيَّةِ أَنَّ الرَّاويَ إِذا كانَ يُرْسِلُ عنِ الثِّقاتِ وغيرِهم لا يُقْبَلُ مُرسَلُه اتِّفاقاً[٥].

٨. التَّنُوخِيُّ رَسُولُ هِرَقْلَ، فَقَدْ رأى النبيَّ ﷺ عِندَما أرسلَ رِسالةَ قَيصَر، فهو تابعيٌّ بالاتفاقِ لأَنَّهُ أسلَمَ بعد وفاةِ النبيِّ ﷺ ولم يُعَدّ مِن الصحابةِ، ولكِنَّ

---

(١) هُوَ سليمان بن الأشعث بن شداد الأزدي السجستاني صاحب السنن، وَقَالَ إبراهيم الحربي: أُلين لأبي داود الْحَدِيْث كَمَا أُلين لداود الحديد، ولد سنة (٢٠٢ هـ)، وتوفي سنة (٢٧٥ هـ). وفيات الأعيان ٢/٤٠٤، وسير أعلام النبلاء ١٣/٢٠٣، والعبر ٢/٦٠.

(٢) فتح المغيث للسخاوي (ج١/ص:٢٤٦).

(٣) الموقظة للذهبي (ص:٤٠).

(٤) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث؛ (ص: ٤٦)، فتح المغيث للسخاوي (ج١/ص:٢٤٢).

(٥) نزهة النظر (ص:٧٩).



روايتهُ موصولةٌ وليست مُرسَلَةً، وأَخْرَجَ حَدِيثَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى، فِي مُسْنَدَيْهِمَا، وَسَاقَاهُ مَسَاقَ الْأَحَادِيثِ الْمُسْنَدَةِ[1].

وَقُلْ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ ....

الغَرِيبُ لُغَةً: هو صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ، بمعنى المنفرد، أو البَعِيدُ عَن وَطَنِهِ، وَأَغْرَبَ الرَّجُلُ: إِذَا جَاءَ بِشَيءٍ غَرِيبٍ[2].

وَاصطلاحًا: هُو ما يَتَفَرَّدُ بِروايَتِهِ شَخْصٌ واحِدٌ في أَيِّ مَوْضِعٍ وَقَعَ التَّفَرُّدُ بِهِ مِنَ السَّنَدِ[3].

يُقَسَّمُ الغريبُ بالنسبة لمَوْضع التَّفَرُّدِ فيه الى قسمين هما:

- غريبٌ مُطْلَقٌ.
- وغريبٌ نِسْبِي.

الأول: الغريبُ المُطْلَقُ: أو الفَرْدُ المُطْلَقُ:

هو ما كانت الغرابةُ في أصلِ سَنَدِهِ؛ أي: ما ينفرد بروايتِهِ شخصٌ واحدٌ في أَصْلِ سَنَدِهِ. فَيَكُونُ الحَدِيثُ الغَرِيبُ حِينَئِذٍ: هُوَ الحَدِيثُ الَّذِي لَا يُعْرَفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ.

(١) انظر تدريب الراوي (ج١/ص:٣٠١).

(٢) انظر المصباح المنير (ص:٢٣٦).

(٣) نزهة النظر (ص:٤٥).

مثاله:

١. أولُ حَدِيثٍ في البخاريِّ قالَ: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بن عيينة قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ «عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ﴾.

هَذَا الحَدِيثُ لَيْسَ لَهُ إِلَّا إِسْنَادٌ وَاحِدٌ مُسْتَقِيمٌ، فَلَمْ يَرْوِهِ عَنْ عُمر بنِ الخَطَّابِ سوى عَلْقَمَةَ بِنْ وَقَّاصُ الليثي، ولَمْ يَرْوِهِ عَن عَلْقَمَةَ سوى مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيم التيميِّ، ولَمْ يَرْوِهِ عَن التيميِّ سوى يَحْيَى بِنْ سَعِيدٍ الأنصاري، وإنَّما تواتر الحديث بَعدَ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ الأنصاري، فرواهُ عنّهُ المِئات، فهو حديثٌ فردٌ غريبٌ مُطلَقٌ.

٢. حديث: ﴿أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ﴾[1] متفقٌ عليه.

(١) فتح المغيث للسخاوي (ج٣/ص:٣٨١).
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَيُرْوَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ لَوَدِدْتُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ حِينَ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَذِنَ لِي حَتَّى كُنْتُ أَقُومُ إِلَيْهِ فَأُقَبِّلُ رَأْسَهُ. (الترمذي :٢١٢٦).



فَإِنَّهُ لَمْ يَصِحْ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[١]، قَالَ التِرمذيُّ: وَتَفَرَّدَ عَبْدُ اللَّهِ بْن دِينَارٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

الثاني: الغريبُ النِّسْبِي، أو: الفَرْد النِّسْبِي:

هُوَ مَا كَانَتْ الغَرَابَةُ فِي أَثْنَاءِ سَنَدِهِ، أي أَنْ يَتَفَرَّدَ أَحَدُ الرُّوَاةِ بِرِوَايَةِ حَدِيثٍ مُعيَّنٍ عَنْ شَيْخِهِ، وَلَا يُشَارِكُهُ فِي الرِّوَايَةِ عَنْ شَيْخِهِ أَحَدٌ.

رَغْمَ أَنَّ الحَدِيث مَرْوِيٌّ مِنْ طُرُقٍ عِدَّةٍ، وَأَنَّ هَذَا الشَّيْخَ قَدْ تَابَعَهُ كَثِيرُونَ، غَير أَنَّ تَلَامِيذَ هَذَا الشَّيْخِ لَمْ يَرْوِ أَحَدٌ مِنْهُمْ الحَدِيثَ عَنْهُ إِلَّا رَاوِيٌ وَاحِدٌ.

---

(١) نزهة النظر (ص:٥٢).



مِثالُهُ: عَنْ عِيسَى بْنِ مُوسَى الْغُنْجَارُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ السُّكَّرِيِّ، عَنِ الأَعْمَشِ[١]، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ[٢]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ[٣]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ»[٤].

قالَ الطبرانيُّ رَحِمَهُ اللهُ: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ **الأَعْمَشِ** إِلا **أَبُو حَمْزَةَ**، تَفَرَّدَ بِهِ: **الْغُنْجَارُ**[٥]. فَهُنَا تَفَرَّدَ أَبُو حَمْزَةَ السُّكَّرِيُّ بِرِوَايَةِ هَذَا الحَدِيثِ عَنِ الأَعَمَّش، فَكَانَ تَفَرُّدُهُ بِالنِّسْبَةِ لِشَيْخِهِ الأَعَمَّش، وَلَيْسَ تَفَرُّدًا مُطْلَقًا، فَقَدْ رَوَى الحَدِيثَ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصحابةِ.

---

(١) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو مُحَمَّد الكوفي الأعمش: ثقة حافظ لكنه يدلس، قَالَ الذهبي: ما نقموا عَلَيْهِ إلا التدليس، ولد سنة (٦١ هـ)، وتوفي سنة (١٤٧ هـ) أَوْ (١٤٨ هـ).

انظر: تهذيب الكمال ٣/ ٣٠٠-٣٠٣ (٢٥٥٥)، وميزان الاعتدال ٢/ ٢٢٤، والتقريب (٢٦١٥).

(٢) هُوَ الإمام أيوب السختياني، أبو بكر بن أبي تميمة كيسان العنَزي: ثقة ثبت حجة، ولد سنة (٦٨ هـ) وتوفي سنة (١٣١ هـ). طبقات ابن سعد ٧/ ٢٤٦، والأنساب ٣/ ٢٥٥، وسير أعلام النبلاء ٦/ ١٥.

(٣) هُوَ مُحَمَّد بن سيرين بن أبي عمرة الأنصاري أبو بكر البصري: ثقة ثبت عابد فقيه، كَانَ مولى لأنس بن مالك، ولد في خلافة عثمان أدرك عدة من الصَّحَابَة، مات سنة (١١٠ هـ).

الْمَعْرِفَة والتاريخ ٢/ ٥٤، وتذكرة الحفاظ ١/ ٧٣، والنجوم الزاهرة ١/ ٢٦٨.

(٤) رواه البخاري (٦١٨٢)، مسلم ٢٢٤٧ (٨)، أحمد (٩٩٧٧)، (١٠١٦٣)، وجاء في لفظةِ أبي داود (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ الْكَرْمَ فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ وَلَكِنْ قُولُوا حَدَائِقَ الْأَعْنَابِ) قال الألباني: (صحيح ٤٩٧٤)

(٥) المعجم الأوسط للطبراني بَابُ الْمِيمِ (٧٠٦٦).



من أنواع الغريب النِّسْبِي:

هناك أنواعٌ مِنَ الغرابةِ أو التفرُّدِ يُمكن اعتبارها من الغريب النِّسْبِي؛ لأنَّ الغرابةَ فيها ليست مُطْلَقَةً، وإنَّما حَصَلَتِ الغرابةُ فيها بالنسبةِ إلى شيءٍ مُعينٍ، وهذه الأنواعُ هي:

١. تَفَرُّدُ ثِقَةٍ بِرِوَايَةِ الحَدِيثِ، كَقَوْلِهِمْ: لَمْ يَرْوِهِ ثِقَةٌ إِلَّا فُلاَنٌ.

٢. تَفَرُّدُ رَاوٍ مُعَيَّنٌ عَنْ رَاوٍ مُعَيَّنٍ، كَقَوْلِهِمْ: «تَفَرَّدَ بِهِ فُلاَنٌ عَنْ فُلاَنٍ»، وَإِنْ كَانَ مَرْوِيًّا مِنْ وُجُوهٍ أُخْرَى عَنْ غَيْرِهِ.

٣. تَفَرُّدُ أَهْلِ بَلَدٍ أَوْ أَهْلِ جِهَةٍ؛ كَقَوْلِهِمْ: تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ أو أَهْلُ الشَّامِ.

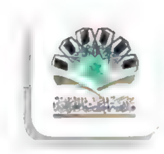
٤. تَفَرُّدُ أَهْلِ بَلَدٍ أَوْ جِهَةٍ عَنْ أَهْلِ بَلَدٍ أَوْ جِهَةٍ أُخْرَى، كَقَوْلِهِمْ: تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ البَصْرَةِ عَنْ أَهْلِ المَدِينَةِ، أَوْ: تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الشَّامِ عَنْ أَهْلِ الحِجَازِ(١).

فوائدُ عَنِ الحديثِ الغريب.

١. مصطلحُ الحَدِيثِ الغَرِيبِ يَخْتَلِفُ عن غَرِيبِ الحَدِيثِ، فَغَرِيبُ الحَدِيثِ هُوَ عِبَارَةٌ عَمَّا وَقَعَ فِي مُتُونِ الأَحَادِيثِ مِنَ الأَلْفَاظِ الغَامِضَةِ البَعِيدَةِ مِنَ الفَهْمِ.

---

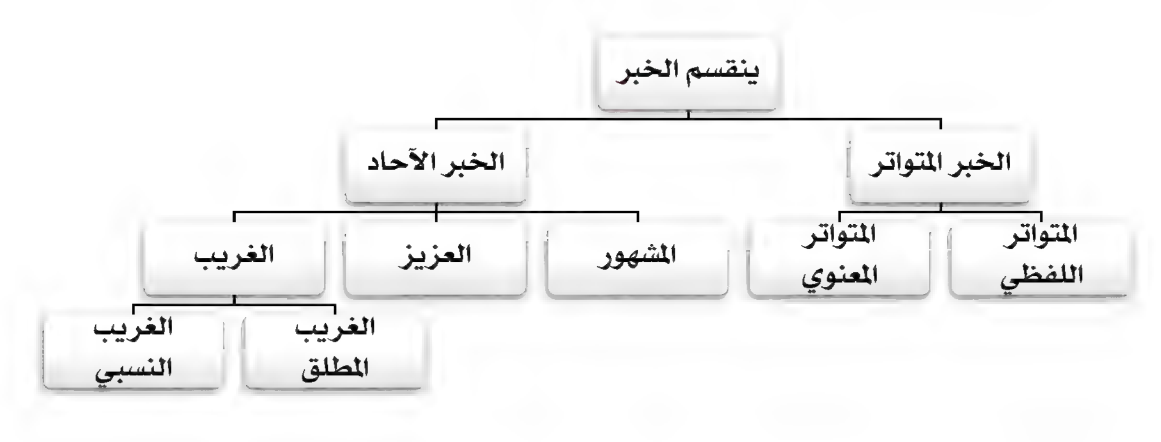
(١) تيسير مصطلح الحديث (ص:٤١)، وسنأخذها إن شاء الله تعالى في الفرد.



٢. الفَرْدُ وَالغَرِيبُ مترادفان فِي الاصطلاح فَيُطْلَقُ عَلَى الفَرْدِ الغَرِيبِ وَبِالعَكْسِ كَمَا ذَكَرَ اِبْنُ حجر فِي النُّخْبَةِ[١]، والمناويُّ فِي التَّعْرِيفَاتِ[٢] وَفِي شَرْحِ النُّخْبَةِ، وَأَبُو الطَّيِّبِ الآباديُّ فِي عَوْن المَعْبُودِ[٣].

٣. الْفَرْدُ أَكْثَرُ مَا يُطْلِقُونَهُ عَلَى الْفَرْدِ الْمُطْلَقِ، وَالْغَرِيبُ أَكْثَرُ مَا يُطْلِقُونَهُ عَلَى الْفَرْدِ النِّسْبِيِّ[٤].

٤. قالَ ابنُ الصلاحِ: لَيْسَ كُلُّ مَا يُعَدُّ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَفْرَادِ مَعْدُودًا مِنْ أَنْوَاعِ الْغَرِيبِ، كَمَا فِي الْأَفْرَادِ الْمُضَافَةِ إِلَى الْبِلَادِ[٥].



---

(١) نزهة النظر (ص:٥٢).

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ).

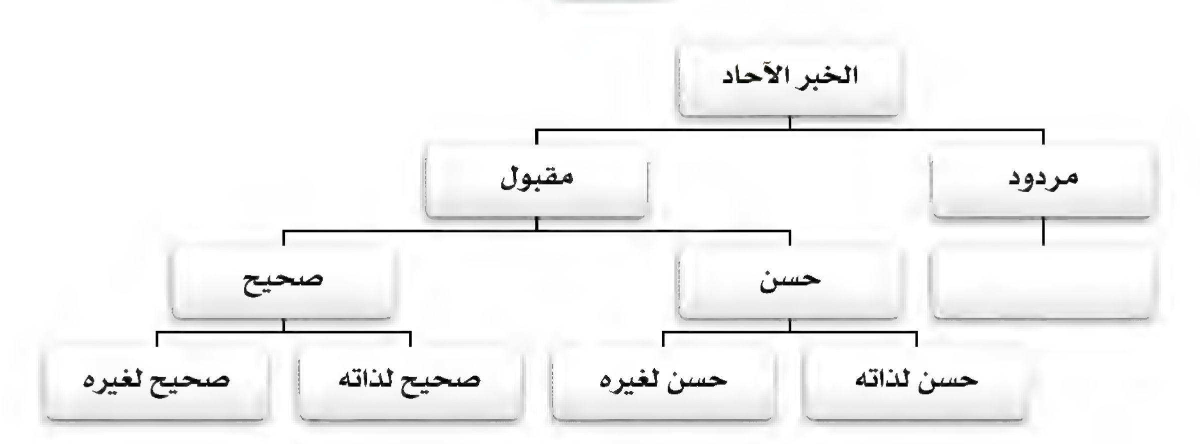
(٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته المؤلف: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ).

(٤) نزهة النظر (ص:٥٢).

(٥) فتح المغيث(ص:٣٨٤)

أي تَفَرَّدَ أهلُ بلدٍ أو أهلُ جهةٍ؛ كقولهم: "تَفَرَّدَ أهلُ مكةَ بهذا الحديث أو أهلُ الشام أو انْفَرَدَ بِهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ مَثَلاً وَاحِدًا مِنْ أَهْلِهَا.





وَكُلّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالِ ... إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الأَوْصَالِ

المُنقَطِعُ لُغَةً: هو اسم فاعل مِن **(الانقطاع)** ضِدُّ **الاتصال**، قَالَ تَعَالَى:

﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾﴾ [مُحَمَّد:٢٢]

وَاصطلاحًا: اختَلَفَ أَهلُ العِلمِ فِي تَعرِيفِهِ.

فَقَالَ ابنُ عَبدِ البر رَحِمَهُ اللهُ: المُنقَطِعُ عِندِي: كُلُّ مَا لَم يَتَّصِل إسنَادُهُ[١].

وَعَلَى هَذَا، فَالنَّاظِمُ تَابِعٌ لَهُ فِي تَعرِيفِهِ، فَيَدخُلُ فِيهِ: **المُرسَلُ، وَالمُعضَلُ، وَالمُعَلَّقُ**.

وَالرَّاجِحُ مِن ذَلِكَ أَنَّهُ: مَا سَقَطَ مِن إِسنَادِهِ رَاوٍ وَاحِدٌ أَو أَكثَر، بِشَرطِ عَدَمِ التَّوَالِي، وَأَن يَكُونَ السَّقطُ قَبلَ الصَّحَابِيِّ[٢].

---

(١) فتح المغيث للسخاوي (ج١/ص:٢٧٧)، تدريب الراوي (ج١/ص:٣١٩).

(٢) لأنَّ السقط قبل الصحابي يسمى مُرسَل، انظر نزهة النظر (ص:٨٠)، فتح المغيث للسخاوي (ج١/ص:٢٧٥-٢٧٨)، تدريب الراوي (ج١/ص:٣٢٠).



مثال على الحديث المنقطع:

١. مثال المُنقَطِع الذي سَقَطَ من إسنادِهِ راوٍ واحد مِن موضعٍ واحدٍ:

عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ﴿إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ، فَقَالَ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى، ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ﴾.

قَالَ أَبُو عِيسَى الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ؛ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ لَمْ يَلْقَ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢. مثال المُنقَطِع الذي سَقَطَ من إسنادِهِ راويان مِن موضعين:

قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بن يُوسُفَ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازَّقِ ، قَالَ : ذَكَرَ الثَّوْرِيُّ , عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿إِنْ وَلَّيْتُمُوهَا أَبَا بَكْرٍ فَقَوِيٌّ أَمِينٌ لا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةُ لائِمٍ ، وَإِنْ



وَلّيْتُمُوهَا عَلِيًّا فَهَادٍ مَهْدِيٌّ يُقِيمُكُمْ عَلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ». وَفِيهِ انْقِطَاعٌ فِي مَوْضِعَيْنِ، فَإِنَّ عَبْدَ الرَّزَّاقِ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ الثَّوْرِيِّ، وَالثَّوْرِيُّ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ[(١)].

حُكمُهُ: الحَدِيثُ **المُنْقَطِعُ** ضَعِيفٌ بِاتفَاقِ العُلَماءِ، فَيُرَدُّ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَذَلِكَ لِلجَهْلِ بِحَالِ الرَّاوِي **المَحْذُوفِ**.

(مُنْقَطِعُ الأَوْصَال) أَي مَا ذَكَرَهُ النَاظِمُ هُوَ **المُنْقَطِعُ**، وَالأَوْصَالُ، جمعُ وَصْلٍ، أَصْلُهُ **المُفَصَّلُ** تَمَّ بِهِ البَيْتَ.

وسنتكلمُ عَن الحديثِ **المُعَلَّقِ** لأنَّ الناظِمَ لم يذكُرهُ.

المُعَلَّق: مَا حُذِفَ مِن بدايةِ إِسنَادِهِ وَاحِدٌ فَأَكثَرُ، وَلَو إِلَى آخَرِ السندِ.

وَقِيلَ: هُوَ أَن يَحذِفَ **المُصَنِّفُ** شَيخَهُ فَأَكثَرَ، وَلَو إِلَى آخِرِ السَّنَدِ.

وَمِنهَا: مَا قَالَ البُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ**».

مِن صُوَرِ **المُعَلَّقِ**: أَنْ يُحْذَفَ جميعُ السَّندِ، ويُقالَ مثلاً: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ.

ومنها: أَنْ يَحْذِفَ جميعَ السَّنَدِ إِلاَّ الصَّحابيَّ أَوْ إِلاَّ الصَّحابيَّ والتَّابعيَّ معاً[(٢)].

حُكْمُهُ: الحَدِيثُ **المُعَلَّقِ** نَوعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الحَدِيثِ الضَّعِيفِ، لِأَنَّهُ فَقَدْ شَرطَاً مِنْ شُرُوطِ القُبُولِ وَهُوَ اِتِّصَالُ السَّنْدِ.

---

(١) **مَعْرِفَةُ عُلُومِ الحَدِيثِ لِلْحَاكِمِ** (٤٣)، وقال: قَالَ الحَاكِمُ: هَذَا إِسْنَادٌ لا يَتَأَمَّلُهُ مُتَأَمِّلٌ إلا عَلِمَ اتِّصَالَهُ وَسَنَدَهُ فَإِنَّ الحَضْرَمِيَّ وَمُحَمَّدَ بْنَ سَهلِ بْنِ عَسْكَرٍ ثِقَتَانِ، وَسَمَاعُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ مِنْ سُفْيَانَ الثَّورِيِّ، وَاشْتِهَارُهُ بِهِ مَعْرُوفٌ، وَكَذَلِكَ سَمَاعُ الثَّورِيِّ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَاشْتِهَارُهُ بِهِ مَعْرُوفٌ.

(٢) نزهة النظر (ص:٧٦).



سَبَبُ تعليق البُخاريِّ للحديث.

أ. إنَّ البُخَارِيَّ لَمْ يَسْمَعْ هَذِهِ الأَحَادِيثَ مِنْ شُيُوخِهِ وَإِنَّمَا أَخَذَهَا عَنْهُمْ بِوَاسِطَةِ رُوَاةٍ لَيْسُوا مِنْ شَرْطِ كِتَابِهِ الجامعِ **المُسنَدِ** الصحيحِ.

ب. لِكَوْنِهِ قد ذَكَرَ ذلك الحديثَ في موضعٍ آخر مِن كتابِهِ مُسنَدًا مُتَصِلاً[١]، بِصِيغَةِ التَّعْلِيقِ طَلَبًا لِلاخْتِصَارِ.

ت. وَلِكَوْنِهِ لَمْ يحصِلْ عِنْدَهُ مَسْمُوعًا، أَوْ سَمِعَهُ مِنْ شَيْخِهِ مُذَاكَرَةً أو إجازةً[٢].

ث. لِكونِ ذلكَ الحديثِ معروفًا مِن جهةِ الثقاتِ عَن ذلك الشخصِ الذي علَّقه عنهُ[٣].

فوائد عن الحديث المُنقطِع والمعلَّق.

١. **قالَ النووي** رَحِمَهُ اللهُ: الْمُنْقَطِعُ : الصَّحِيحُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْفُقَهَاءُ، وَالْخَطِيبُ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ أَنَّ الْمُنْقَطِعَ مَا لَمْ يَتَّصِلْ إِسْنَادُهُ عَلَى أَيِّ وَجْهٍ كَانَ انْقِطَاعُهُ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي رِوَايَةِ مَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ ، عَنِ الصَّحَابِيِّ كَمَالِكٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.[٤] وهذا التعريفُ يَدخُلُ فِيهِ: المُرسَلُ، وَالمُعضَلُ،

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص:٦٨).

(٢) قال ابن حجر: ﴿والسبب في تعليقه له: إمَّا كونه لَمْ يحصل له مسموعًا، وإنما أخذه على طريق المذاكرة أو الإجازة﴾. اهـ (نكت ابن حجر ١/ ٣٢٥)

(٣) ذكرها ابن الصلاح (مقدمة ابن الصلاح ص٦٨).

(٤) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي (ص:٣٥).



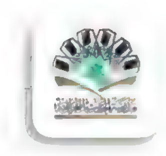
وَالْمُعَلَّقُ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ الحَدِيثِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَكثير مِن المُتأخرين، وإنَّما فَصَّلنا في التعاريف لِنَعرِفَ موضِعَ الانقطاع.

٢. مُعَلَّقاتُ الصَّحيحين يُحكَمُ بِصحَتِها غالباً، وذلك إنْ كانت بصيغةِ الجزمِ؛ مثل: قال، وذَكَر، وحَكَى[١]، **قالَ العراقيُّ رَحِمَهُ اللهُ**[٢]: «والبخاريُّ رَحِمَهُ اللهُ حيثُ علَّقَ ما هو صحيحٌ إنَّما يأتي به بصيغةِ الجزمِ»[٣].

(١) قال ابن الصلاح: ﴿ما كان مِن ذلك ونحوِه بلفظٍ فيه جَزْمٌ وحُكْمٌ به على مَن علَّقه عنه، فقد حَكَمَ بصحَّته عنه. مثاله: (قال رسول الله: كذا وكذا)، (قال ابن عباس: كذا)، (قال مجاهد: كذا)، (قال عفان: كذا). (قال العنبي: كذا)، (رَوَى أبو هريرة كذا وكذا)، وما أشبه ذلك من العبارات. فكُلُّ ذلك حُكْمٌ مِنه على مَن ذَكَرَه عنه بأنه قد قال ذلك ورواه، فلن يَستجيز إطلاق ذلك إلاَّ إذا صحَّ عنده ذلك عنه. ثم إذا كان الذي عَلَّق الحديثَ عنه دون الصحابة، فالحُكم بصحَّته يتوقَّف على اتصال الإسناد بينه وبين الصحابي﴾. اهـ وقال في أيضاً عن كتابَي البخاري ومسلم: ﴿فلن يَستجيزا فيه الجَزْمَ المذكورَ مِن غير ثبتٍ وثبوت، بخلاف الانقطاع والإرسال الصادرَين مِن غيرهما﴾. اهـ انظر مقدمة ابن الصلاح (ص٢٤-٢٥)، صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح (ص:٨٣).

(٢) هُوَ زين الدين عَبْد الرحيم بن الحسين بن عَبْد الرحمان بن أبي بكر بن إبراهيم، المهراني المولد، العراقي الأصل الكردي، الشَّافِعِيّ المذهب، حافظ العصر، ولد سنة (٧٢٥ هـ)، من مصنفاته: " شرح التبصرة والتذكرة " و " التقيد والإيضاح " وغيرهما، توفي سنة (٨٠٦ هـ).
لحظ الألحاظ: ٢٢١، والضوء اللامع ٤/ ١٧١، وشذرات الذهب ٧/ ٥٥، والأعلام ٣/ ٣٤٤ و٣٤٥.

(٣) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص٣٦.



أمَّا ما ذُكِرَ بصيغة التمريض[١]؛ مثل: قيل، وذُكِر، وحُكِيَ، ففيه الصحيح والحسن والضَّعيف[٢].

٣. **المُعَلَّقَاتُ** الَّتِي لَمْ تَرِدْ مُتَّصِلَةً فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ وَعَدَدُهَا مِائَةٌ وَسِتُّونَ حَدِيثًا فَقَدْ تَتَبَّعَهَا الحَافِظُ اِبْنُ حجر فَوَجَدَهَا مُتَّصِلَةً، ووصَلَها الحافظُ ابنُ حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ **المُسَمَّى** (تغليق التَّعْلِيقِ)، فجاءَ بأسانيدَ مُتَّصِلَةٍ ووصَلَ جميعَ الأحاديثِ وغَلَقَ هذا البابَ.

٤. أوَّل مَن أَطلق على هذا الصنيع اسمَ التعليق هو الدارقطنيُّ، فقد وَصَفَ به أحاديثَ أورَدَها البخاريُّ في صحيحه دون أن يُسندها عن رُواتِها[٣].

٥. قال أبو العباس القرطبي[٤]: «البخاري لا يُعلِّق في كتابه إلاَّ ما كان في نفسه مسندًا صحيحًا».

---

(١) مِثال ذلك: . قول البخاري في كتاب الصلاة: ويُذْكَرُ أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قضى بالدَّيْنِ قبلَ الوصيَّة.

قال الزركشي في نكته على ابن الصلاح: ١/ ٢٣٦ ﴿وهذا الذي ذَكَرَه مِن أنَّ صيغة الجزم تدلُّ على صحَّة الحديث والتمريضَ على ضعفه قد تبعه عليه أكثر الناس﴾. اهـ

(٢) ويجبُ الانتباهِ الى مسألةٍ مهمةٍ إن البخاري عِندما يجزِم في التعليق فإنَّما يعني صحة السَنَد الى مَن ذَكَرَهُ فمثلاً إذا قال عَن سفيان بن عيينة فيعني صحيح الى سُفيان أمَّا ما بعدهُ فهذا لا يعنيهِ البخاري قال ابن حَجَر: ﴿فلا يُغْتَرّ بقولِ مَن قال: "ذَكَرَه البخاري بالتعليق الجازم فهو صحيحٌ عنده". لأنَّ ذلك لا يفيد إلاَّ الصحة إلى مَن علَّق عنه، وأمَّا باقي الإسناد فلا﴾. انظر فتح الباري (٣/ ٣١٢)، فتح الباري (١٣/ ١٥٩).

(٣) الإلزامات والتتبع للدارقطني ص١٢٥، ص٢٢١.

(٤) كشف القناع عن حُكم الوجد والسماع لأبي العباس القرطبي، دار الصحابة للتراث، ص٣٦.



وَالمُعْــــضَــلُ السَّـــــاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ ....

المُعْضَلُ لُغَةً: اسم مفعول مِن أَعضَلَ الشيءَ أي أعياهُ.

اصطلاحاً: هُوَ مَا سَقَطَ مِن إِسنَادِهِ اثنَانٌ فأكثرٌ على التَّوَالِي[1]. لأنَّ السقطَ الذي لا يكونُ على التَّوَالِيِّ يُسَمَّى مُنقطِعٌ.

قَالَ الجوزَجَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ[2] فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ فِي الموضوعات المُعْضَلُ أَسوَأُ حَالَاً مِن **المُنقَطِعِ**، **وَالمُنقَطِعُ** أَسوَأُ حَالَاً مِن **المُرسَلِ**، **وَالمُرسَلُ** لَا تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ[3].

مثالٌ على المُعْضَلِ

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، قَالَ: قَاتَلَ عَبْدٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿أَذِنَ لَكَ سَيِّدُكَ؟﴾، قَالَ: لا، فَقَالَ: ﴿لَوْ قُتِلْتَ لَدَخَلْتَ النَّارَ﴾، قَالَ سَيِّدُهُ: فَهُوَ حُرٌّ، يا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿الآنَ فَقَاتِلْ﴾.

قَال الحَاكِمُ رَحِمَهُ اللهُ: فَقَدْ أَعْضَلَ الإِسْنَادَ: عَمْرو بْنُ شُعَيْبٍ[4].

فَهُنَاكَ رَاوِيَانِ الأَوَّلُ أَبُو عَمَّرُوا وَالثَّانِي جَدُّهُ عَبْدُ اللهِ بنِ عَمَّرُو بنِ العاص فَحُكْمُ الحَدِيثِ الضُّعفُ لِسُقُوطِ رَاوِيَين.

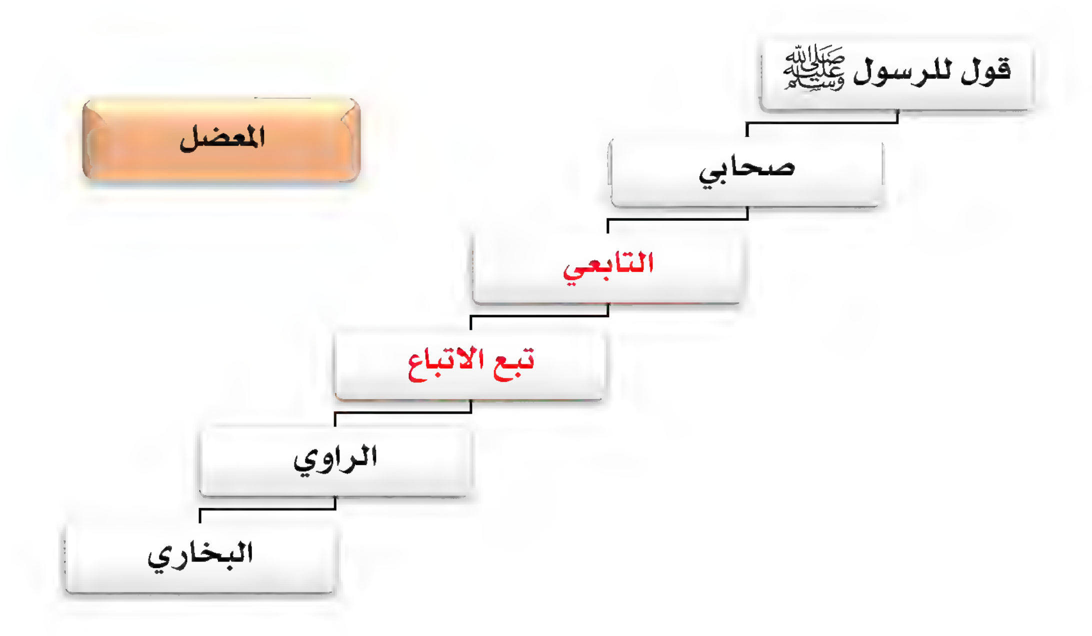
---

(١) نزهة النظَر (ص:٧٩).

(٢) هو الشيخ الحافظ أبو عبد الله، الحسين بن إبراهيم بن الحسن بن جعفر الهمداني (ت:٥٤٣).

(٣) مقدمة كتاب الأباطيل والمناكير. (ص: ٣٠).

(٤) ذَكَرَ الحديث الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص: ١٩٤).



فوائد عن الحديث المُعضَل.

١. **المُعْضَلُ** إِذَا وُصِلَ أَوْ أُرْسِلُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ انتفى مِنَ الحَدِيثِ صِفَة الإعضَال.

مثاله: عَنْ مَالكٍ أَنَّهُ قَدْ بَلغَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَال: قَال رَسول اللهِ ﷺ: ﴿لِلْمَمْلوكِ طَعَامُهُ، وَكِسْوَتُهُ بِالمَعْروفِ، وَلا يُكلفُ مِنَ العَمَلِ إِلا مَا يُطِيقُ هَذَا﴾.

هذا مُعْضَل أعْضَلهُ، عَنْ مَالكٍ هَكَذَا فِي المُوطَّأِ إِلا أَنَّهُ قَدْ وَصَل عَنْهُ خَارِجَ المُوطَّأِ[1].

(١) الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص: ١٩٥)، وذكره بِسَنَدِهِ موصولاً (عَنْ مَالكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَال: قَال رَسول اللهِ صَلى اللهُ عَليْهِ وَسَلمَ: لِلْمَمْلوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالمَعروفِ، وَلا يُكلفُ مِنَ العَمَل إِلا مَا يُطِيقُ).



.... وَمَـــا أَتَـــى مُدَلّـــساً نَوْعَان

الأَوَّلُ الإسْـــقَاطُ للشَّـيْـــخِ وَأنْ يَنْقُلَ عَمَّنْ فَوقَـــهُ بِـــعَنْ وَأنْ

وَالثّاني لاَ يُسْـقِطُهُ لَكِـــنْ يَصِـفْ أَوْصَـافَهُ بِمَـــا بِـــهِ لاَ يَنْعَرِفْ

تعريفُ التدليس:

لُغةً: **المُدَلَّسُ** اسْمُ مَفْعُولٍ مِنْ «التَّدْلِيسِ» وَالتَّدْلِيسُ فِي اللُّغَةِ: كِتْمَانُ عَيْبِ السِّلْعَةِ عَنِ **المُشْتَرِي**، وَأَصْلُ التَّدْلِيسِ مُشْتَقٌّ مِنْ «الدَّلَسِ» وَهُوَ الظُّلْمَةُ أَوْ اِخْتِلاَطُ الظَّلاَمِ بِالنُّورِ، سُمِّيَ بذلك لاشتراكِهِما في الخَفاءِ[1].

---

(١) نزهة النظر (ص:٨١). **عند أبي عبدالله الحاكم النيسابوري: عدها ستة أقسام**

١ -من دلس عن الثقات الذين هم في الثقة مثل المحدث أو فوقه أو دونه الا أنهم لم يخرجوا من عداد الذين يقبل أخبارهم فمنهم من التابعين أو سفيان طلحة بن نافع وقتادة...

٢-قوم يدلسون الحديث فيقولون قال فلان فإذا وقع إليهم من ينقر سماعاتهم ويلح ويراجع ذكروا فيه سماعاتهم

٣-قوم دلسوا على أقوام مجهولين لا يدري من هم ومن أين هم.

٤-قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيروا أساميهم وكناهم كي لا يعرفوا.

٥-قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير وربما فاتهم اشيء عنهم فيدلسونه.

٦-قوم رووا عن شيخ لم يروهم قط، ولم يسمعوا منهم، وانما قالوا: قال فلان، فحمل ذلك منهم على السماع وليس عندهم نهم سماع عال ولا نازل. انظر الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص: **٣٤٠-٣٤٦**) بتصرف.

وعند الحافظ العراقي: ذهب الحافظ العراقي في تعليقه على الحافظ ابن الصلاح إلى انها ثلاثة أقسام، فزاد عليه: تدليس التسوية، قال في النكت: "ترك المصنف قسماً ثالثاً من أنواع التدليس وهو شر الأقسام. النكت على ابن الصلاح، وينظر شرح الالفية، للعراقي.



أنَّ التَّدليسَ قِسمانِ[١]

الأول: تَدلِيسُ الإِسنَادِ

وَهُوَ: أَنْ يرْويَ عمنْ عاصرَهُ[٢] أو لَقيَهُ ما لَمْ يَسْمعْهُ منْهُ مُوهِماً سَماعهُ، قائِلاً: قال فُلان، أَوْ عنْ فُلانٍ ونَحوهُ[٣].

قَالَ الْحَافِظُ أَبو بَكْرٍ الْبَزَّارُ، وَأَبو الْحَسَنِ بْنُ الْقَطَّانِ[٤]: هُوَ أَنْ يَرْوِيَ عَمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذْكُرَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ[٥].

وَمِن شَأنِهِ أَن لَا يَقُولَ فِي ذَلِكَ: أَخبَرَنَا فلاَنٌ، وَلاَ حَدَّثَنا، وَمَا أَشبَهَهَا، وَإِنَّمَا يَقُولُ: قَالَ فلاَنٌ، أَو: عَن فُلاَنٍ، وَنَحوَ ذَلِكَ[٦]، فَإِن صَرَّحَ بِالاتِّصَالِ، وَقَالَ: حَدَّثَنَا، فَهَذَا كَذِبٌ.

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح (ص:١٥٧)، فابنُ الصلاح قسَّمها الى قسمين وإنها هنالك أقسام أخرى وأيضاً ذكر التدليس بقولهِ يروي عمَن عاصرهُ ولم يلقِهِ موهماً أنَّهُ قد لقيه وسمعه منه (وهذا القيد يكون للمرسل الخفي عند بعضِ المحدثين).

(٢) وَقَيَّدَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابن حجر بِقِسْمِ اللِّقَاءِ، وَجَعَلَ قِسْمَ الْمُعَاصَرَةِ إِرْسَالًا خَفِيًّا. . (تدريب الراوي ج١/ص:٣٤٢).

(٣) معرفة أنواع الحديث لابن الصلاح (ص:١٥٧)، التقريب للنووي (ص:٣٩)، الباعث الحثيث لابن كثير (ص٥١)، الموقظة للذهبي (ص:٤٧)، تدريب الراوي (ج١/ص:٣٤٣).

(٤) هو الإمام، المحدّث، الفقيه، الحافظ، العلاّمة، علي بن محمد بن عبد الملك بن يحيى بن محمد بن يحيى بن إبراهيم بن خلصة بن سماحة الكُتامي، الفاسي مولداً، المراكشي قراراً، الشهير بأبي الحسن ابن القطان. ولد بمدينة فاس (٥٦٢هـ)،وتوفى (٦٢٨ هـ).

(٥) (تدريب الراوي ج١/ص:٣٤٢).

(٦) علوم الحديث لابن الصلاح (ص:١٥٧).



مِثالُ تدليسُ الإسنادِ:

ما أخرجه الحاكم أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذُّهْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السُّكَّرِيُّ قَالَ: حدثنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَقِيلَ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، فَقَالَ: لَا، وَلَا مِمَّنْ سَمِعَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ[١].

أنواع تدليس الإسناد:

١ . **تَدلِيسُ التَّسوِيَةِ،** وَهُوَ: إِسقَاطُ رَاوٍ بَينَ ثِقَتَينِ، سَمِعَ أَحَدُهُمَا مِن الآخرِ[٢].

وَمِمَّن كَانَ يَصنَعُ هَذَا النَّوعَ مِن التَّدلِيسِ: الوَلِيدُ بنُ مُسلِمٍ[٣]، وبَقِيَّةُ بنُ الوليدِ[٤].

---

(١) الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص: ٣٤٢)، علوم الحديث لابن الصلاح (ص:١٥٧)، (تدريب الراوي ج١/ص:٣٤٣).

(٢) وقال النووي في التقريب للنووي (ص:٣٩) (بتصرف): (وربَّما لَمْ يُسْقِطْ شيخهُ وإنَّما يُسقِطُ شيخَ شيخِهِ لكونِهِ ضَعيفاً وشيخه ثقة أوْ صغيراً تَحْسِيناً للحديثِ)

(٣) عَالِمُ أَهْلِ الشَّامِ أَبُو الْعَبَّاسِ الدِّمَشْقِيُّ، الْحَافِظُ مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ، توفى ١٩٥ هـ، وَكَانَ مِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ، ثِقَةً حَافِظًا، لَكِنْ رَدِيءَ التَّدْلِيسِ، فَإِذَا قَالَ: حَدَّثَنَا، فَهُوَ حُجَّةٌ، الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ قَدِ احْتَجَّا بِهِ، وَلَكِنَّهُمَا يَنْتَقِيَانِ حَدِيثَهُ، وَيَتَجَنَّبَانِ مَا يُنْكَرُ لَهُ. هُوَ فِي نَفْسِهِ أَوْثَقُ مِنْ بَقِيَّةَ وَأَعْلَمُ، قِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ: الْوَلِيدُ أَفْقَهُ أَمْ وَكِيعٌ؟ فَقَالَ: الْوَلِيدُ بِأَمْرِ الْمَغَازِي، وَوَكِيعٌ بِحَدِيثِ الْعِرَاقِيِّينَ قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: الْوَلِيدُ يَرْوِي عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ أَحَادِيثَ، هِيَ عِنْدَ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ ضُعَفَاءَ، عَنْ شُيُوخٍ أَدْرَكَهُمُ الْأَوْزَاعِيُّ، كَنَافِعٍ وَعَطَاءٍ وَالزُّهْرِيِّ، فَيُسْقِطُ أَسْمَاءَ الضُّعَفَاءِ مِثْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ (أي يسقط شيخ الأوزاعي ويقول عن الأوزاعي عن الزهري.

(٤) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الحمصي،: صدوق كثير التدليس عَنْ الضعفاء، ولد سنة (١١٠ هـ)، وتوفي سنة (١٩٧ هـ).

انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤٣٤-٤٣٥، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٥١٨ و٥١٩، والتقريب (٧٣٤).

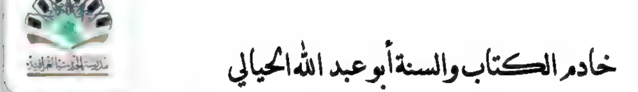
مِثالُ تدليسُ التسويةِ:

عَنْ بَقِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو وَهْبٍ الأَسَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: «لا تَحْمِدُوا إِسْلامَ امْرِئٍ، حَتَّى تَعْرِفُوا عُقْدَةَ رَأْيِهِ» (١).

هَذَا الْحَدِيثُ جاء بهذا السَنَد (عَن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ). فجاء بَقِيَّةُ بنُ الوليدِ أسقطَ إِسْحَاقَ بْنَ أَبِي فَرْوَةَ لأَنَّهُ ضعيفٌ. (كما في المخطط أدناه)

---

(١) العلل لابن ابي حاتم (١٩١٣)، وقال : قَالَ أَبو حاتِم : هَذَا الْحَدِيثُ لَهُ عِلَّةٌ قَلَّ مَنْ يَفْهَمُهَا ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو وَهْبٍ , وَهُوَ أَسَدِيٌّ ، فَكَأَنَّ بَقِيَّةَ بْنَ الْوَلِيدِ كَنَّى عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، وَنَسَبَهُ إِلَى بَنِي أَسَدٍ ، لِكَيْلا يُفْطَنَ بِهِ ، حَتَّى إِذَا تُرِكَ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي فَرْوَةَ مِنَ الْوَسَطِ لا يُهْتَدَى لَهُ ، وَكَانَ بَقِيَّةُ مِنْ أَفْعَلِ النَّاسِ لِهَذَا وأما ما قَالَ إِسْحَاق فِي روايته : عَنْ بَقِيَّة ، عَنْ أَبِي وَهْب ، حَدَّثَنَا نَافِع ، فهو وهم غير أن وجهه عندي أن إِسْحَاق لعله حفظ عَنْ بَقِيَّة هَذَا الْحَدِيث ، ولما يفطن لما عمل بَقِيَّة من تركه إِسْحَاق من الوسط وتكنيته عُبَيْد اللَّه بْن عَمْرو ، فلم يفتقد لفظة بَقِيَّة فِي قوله حَدَّثَنَا نَافِع ، أو عَنْ نَافِعٍ .



مخطط لبيان تدليس التسوية

الحديث	
ابن عمر	عبد الله بن عمر (صحابي)
نافع	نافع مولى ابن عمر (ثقة)
أبو وهب	اسحاق بن أبي فروة (متروك)
بقية	عبيد الله بن عمرو أبو وهب (ثقة)
تدليس التسوية	بقية بن الوليد

اسقط بقية إسحاق بن ابي فروة فاستوى الاسناد كله ثقات

وَهَذَا النَّوعُ شَرُّ أَنوَاعِ التَّدلِيسِ

وَالسَّبَبُ فِي كَونِهِ أَفحَشَ أَنوَاعِ التَّدلِيسِ مِن وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ:

أ. إِنَّهُ غِشٌّ وَتَدلِيسٌ لحَالِ الحَدِيثِ الضَّعِيفِ، وَتَلبِيسٌ عَلَى مَن أَرَادَ الاحتِجَاجَ بِهِ.

ب. وَمِنهَا: أَنَّهُ يَروِي عَن شَيخِهِ، مَا لَم يَتَحَمَّلهُ عَنهُ؛ لِأَنَّهُ لَم يَسمَع مِنهُ الحَدِيثَ، إِلَّا بِتَوَسُّطِ الضَّعِيفِ، وَلَم يَروِهِ شَيخُهُ بِدُونِهِ.



٢. تَدلِيسُ العَطفِ

وَهُوَ: أَن يَروِيَ الرَّاوِي: عَن شَيخَينِ مِن شُيُوخِهِ، وَيَكُونُ قَدْ سَمِعَ مِنْ أَحَدِهُمَا دُونَ الآخرِ، **فَيُصَرِّحُ** بالسماعِ عَنِ الأَوَّلِ، وَيَعْطِفُ الثَّانِي عَلَيْهِ، فَيُوهِمُ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْهُ بِالسَّمَاعِ أَيْضًا، وَإِنَّمَا حَدَّثَ بِالسَّمَاعِ عَنِ الأَوَّلِ، وَنَوَى القَطْعَ، فَقَالَ: وَفُلَانٌ، أَيّ حَدَّثَ فُلَانٌ.

مِثال تَدلِيس العطفِ:

ذَكَرَ الحَاكِمُ أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِ هُشَيْمٍ[١]، اِجْتَمَعُوا يَوْمًا عَلَى أَلَا يَأْخُذُوا مِنْهُ التَّدْلِيسُ، ففطِن لِذَلِكَ، فَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ حَدِيثٍ يُذَكِّرُهُ: حَدَّثْنَا حَصِينٌ، وَمُغِيرَةٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فلمّا فَرَغَ قَالَ لهم: هَلْ دَلَّسْتَ عَلَيْكُمْ اليَوْمَ؟ فَقَالُوا: لَا، فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ مُغِيرَةَ حَرفًا مِمَّا ذَكَرْتُهُ، إِنَّمَا قلتُ: حَدَّثَنِي حَصِينٌ، وَمُغِيرَة غير مَسْمُوعٍ لِي، أَي: أَنَّهُ أَضمَرَ فِي الكَلَامِ مَحْذُوفًا كَمَا فَسَّرَهُ بِعِبَارَتِهِ[٢].

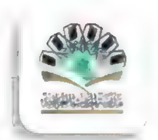
فلاحِظ كَيفَ عَطَفَ المغيرةَ على حَصِينٍ وهو لَم يَسمَع مِن المغيرة فهذا تدليس العطف.

---

(١) هُوَ هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، ولد سنة (١٠٤ هـ)، وتوفي سنة (١٨٣ هـ).

المَعْرِفَة والتاريخ ١/٤٧، والجرح والتعديل ٩/١١٥، والتقريب (٧٣١٢).

(٢) الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص: ٣٤٢).



٣. تَدلِيسُ القَطع

وَهُوَ أَنْ يُسْقِطَ الرَّاوِيُ أَدَاةَ الرِّوَايَةِ مُقْتَصِرًا عَلَى اسْمِ الشَّيْخِ فيقولُ: الزهريُّ عَن أنسٍ وهو لَم يسمع مِن الزُهريِّ ناوياً **القَطْعَ لِيُدَلِس على الناسِ أَنَّهُ سَمعَ مِن الزُهري**. أَوْ يَأْتِي بِهَا ثُمَّ يَسْكُتُ ناويًا القُطَّعَ، فيَقُولُ الرَّاوِي: حَدَّثْنَا، أَوْ سَمِعْتُ، ثُمَّ يَسْكُتُ -وَيَنْوِي **القَطْعَ** -ثُمَّ يَقُولُ: فُلاَنٌ موهِمًا أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ.

مثال على تدليسِ القطع

مَا رَوَاهُ ابنُ عَدِيٍّ[١] فِي الكَامِلِ عَن عُمَرَ بنِ عُبَيدٍ الطَّنَافِسِيِّ[٢]: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا، ثُمَّ يَسكُتُ، يَنوِي القَطعَ، ثُمَّ يَقُولُ: هِشَامُ بنُ عُروَةَ[٣]، عَن أَبِيهِ، عَن[٤] عائشة رَضِيَ اللهُ عَنها.

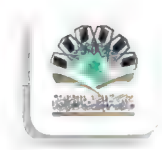
---

(١) هُوَ عَبْد الله بن عدي بن عَبْد الله الجرجاني، أبو أحمد الحافظ، صاحب كتاب " الكامل في الضعفاء "، ولد سنة (٢٧٧ هـ)، وتوفي سنة (٣٦٥ هـ). انظر سير أعلام النبلاء ١٦/١٥٤، وتاريخ الإسلام: ٣٣٩-٣٤١ وفيات (٣٦٥هـ)، والرسالة المستطرفة: ١٤٥.

(٢) عمر بن عبيد (ع) ابن أبي أمية الكوفي الطنافسي الحافظ أخو الحافظين يعلي ومحمد وإبراهيم فهو أسنهم توفى (١٨٥ هـ).

(٣) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، يكنى أبا المنذر: ثقة فقيه ربما دلس، توفي سنة (١٤٦ هـ). انظر: طبقات خليفة: ٢٦٧، وتهذيب الكمال ٧/٤٠٩-٤١١ (٧١٨٠)، والتقريب (٧٣٠٢).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (ج٢/ص:٦١٧)، فتح المغيث للسخاوي (ج١/ص:٣٢٠).



القسمُ الثَّاني: تَدلِيسُ الشُّيُوخِ:

وَهُوَ: أَن يَروِيَ الرَّاوِي، عَن شَيخٍ حَدِيثًا سَمِعَهُ مِنهُ، فَيُسَمِّيهِ، أَو يُكَنِّيهِ، أَو يَصِفُهُ بِمَا لَا يُعرَفُ بِهِ كَي لَا يُعرَفَ(١).

وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ: تَدْلِيسُ الشُّيُوخِ بِأَنْ يُسَمِّيَ شَيْخَهُ أَوْ يُكَنِّيَهُ، أَوْ يَصِفَهُ بِمَا لَا يُعْرَفُ(٢).

مِثَالُ ذَلِكَ: أَن يَقُولَ: حَدَّثَنَا البُخَارِيُّ، وَيَقصِدُ بِهِ مَن يُبَخِّرُ النَّاسَ(٣).

وَمِمَّا يَلْتَحِقُ بِتَدْلِيسِ الشّيُوخِ **تَدْلِيسُ البِلَادِ**، قَالَ الحَافِظُ اِبْنُ حجر: "وَيَلْتَحِقُ بِتَدْلِيسِ الشّيُوخِ تَدْلِيسُ البِلَادِ، وَمِثَالُهُ مَا إِذَا قَالَ المِصْرِيُّ: (حَدَّثَنِي فُلَانٌ بِالأَنْدَلُسِ) وَأَرَادَ مَوْضِعًا بالقرافة; أَوْ قَالَ: (بِزِقَاقِ حَلْبٍ) وَأَرَادَ مَوْضِعًا بِالقَاهِرَةِ(٤).

فيوهِمُ السامِعُ أَنَّ شَيخَهُ بحلَبٍ وإنَّما شَيخُهُ في القاهِرة.

وَمَثَّلَهُ ابنُ الصَّلاحِ رَحِمَهُ اللهُ: بِمَا رُوِيَ، عَن أَبِي بَكرِ بنِ مُجَاهِدٍ الإِمَامِ **المُقرِئِ**: أَنَّهُ رَوَى عَن أَبِي بَكرٍ، عَبدِالله بنِ أَبِي دَاوُدَ السِّجِستَانِيِّ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبدُالله بنُ أَبِي

(١) معرفة أنواع الحديث لابن الصلاح (ص:١٥٨)، التقريب للنووي (ص:٣٩)، الباعث الحثيث لابن كثير (ص٥١)، الموقظة للذهبي (ص:٤٧)، ومابعدها.

(٢) التقريب للنووي (ص:٣٩).

(٣) الموقظة للذهبي (ص:٤٨).

(٤) النكت لابن حجر (ج٢/ص:٦٥١).



عَبدِالله; وَرَوَى عَن أَبِي بَكرٍ، مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ النَّقَّاشِ **المُفَسِّرِ المُقرِي**، فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ سَنَدٍ، نَسَبهُ إِلَى جَدٍّ لَهُ[1].

أَسبَابُ التَدليس

١. ضَعفُ الرَّاوِي الَّذِي أُسقِطَ مِن السَّنَدِ، لِكَونِهِ ضَعِيفًا، أَو مَترُوكًا، حَتَّى لَا يُعرَفَ ضَعفُهُ إِذَا صَرَّحَ بِاسمِهِ.

٢. صِغَرُ سِنِّ الراوي وَإِن كَانَ ثِقَةً.

٣. أَنْ تَكُونَ عِنْدَ هَذَا **الْمُدَلِّسِ** أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ لِهَذَا الشَّيْخِ، فَلاَ يُحِبُّ تَكْرَارَ الرِّوَايَةِ عَنْهُ، حَتَّى لَا يَقَعَ السَّامِعُ فِي مَلَلٍ بِسَبَبِ ذَلِكَ.

٤. الخُصُومَةُ بَينَ **المُدَلِّسِ** وبَين الراوي.

٥. إِيهَامُ عُلُوِّ الإِسْنَادِ فَلاَ يذكرُ مَنْ دَلَّسَ عَنْهُ لِيُوهِمَ النَّاسَ بِعُلُوِّ سَنَدِهِ.

٦. لِسَبَبٍ سِيَاسِيٍّ كَمَا يُذْكَرُ أَنَّ الحُسْنُ البَصرِيُّ كَانَ يُخْفِي اِسْمَ عَلَيِ بنِ أَبِي طالبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي زَمَنِ بَنِي أُمَيَّةَ[2].

حُكمُ التَدليس

١. **تدليسُ الإسنادِ:** مَكْرُوهٌ جِدًّا، ذَمَّهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ، وَأَشَدُّ أَنْوَاعِ التَّدْلِيسِ كَرَاهَةً، تَدْلِيسُ التَّسْوِيَةِ.

---

(١) معرفة أنواع الحديث لابن الصلاح (ص:١٥٨).

(٢) انظر " الاقتراح " لابن دقيق العيد (ص:٢١٩) وانظر " جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي " (ص:١١٩)، التمهيد (ج١/ص:١٥)، الموقظة للذهبي (ص:٤٨)، تدريب الراوي (ج١/ص:٣٥١)، فتح المغيث للسخاوي (ج١/ص:٣٣٢-٣٣٧).

قَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهُوَ -أَي: التَّدْلِيسُ -دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا ; لِأَنَّهُ يُوهِمُ السَّامِعِينَ أَنَّ حَدِيثَهُ مُتَّصِلٌ، وَفِيهِ انْقِطَاعٌ، هَذَا إِنْ دَلَّسَ عَنْ ثِقَةٍ، فَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، بَلْ هُوَ -كَمَا قَالَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ - حَرَامٌ إِجْمَاعًا(١).

٢. **تدليسُ الشيوخِ:** كَرَاهَتُهُ أَخَفُّ مِنْ كَرَاهَةِ تَدْلِيسِ الإِسْنَادِ، لِأَنَّ **المُدَلِّسَ** لَمْ يُسْقِطْ أَحَدًا بل أوهَمَ باسمِ شَيخِهِ.

قالَ ابنُ الصلاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَمَّا تدليسُ الشيوخِ: فَأَمْرُهُ أَخَفُّ، وَفِيهِ تَضْيِيعٌ لِلْمَرْوِيِّ عَنْهُ، وَتَوْعِيرٌ لِطَرِيقِ مَعْرِفَتِهِ عَلَى مَنْ يَطْلُبُ الْوُقُوفَ عَلَى حَالِهِ وَأَهْلِيَّتِهِ(٢).

وَقَدْ لَا يَكُونُ بِهِ بَأْسٌ إِذَا كَانَ الغَرَضُ مِنْهُ: اِخْتِبَارُ الطُّلَّابِ فقالَ السخاويُّ(٣): قد مَرَّ فِي صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ -وَأَنَا بَيْنَ يَدَيْ شَيْخِنَا (ابن حجر) -قَوْلُهُ:حدثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الدِّمَشْقِيُّ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَبَادَرْتُهُ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَقْصِدْنِي بِذَلِكَ، وَقُلْتُ: هُوَ أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ جَوْصَاءَ، فَأَعْجَبَهُ الْجَوَابُ دُونَ الْمُبَادَرَةِ لِتَفْوِيتِهَا غَرَضًا لَهُ، وَلِذَا قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: إِنَّ فِي تَدْلِيسِ الشَّيْخِ الثِّقَةِ مَصْلَحَةً، وَهِيَ امْتِحَانُ الْأَذْهَانِ(٤).

---

(١) فتح المغيث للسخاوي (ج١/ص:٣٣١).

(٢) معرفة أنواع الحديث لابن الصلاح (ص:١٥٨-١٦٢)، الباعث الحثيث لابن كثير (ص:٥١).

(٣) هُوَ مُحَمَّد بن عَبْد الرحمان بن محمد السخاوي، المحدث المؤرخ، حضر إملاء الحافظ ابن حجر وهو من تلامذة ابن حجر، أصله من " سخا " من قرى مصر، ولد سنة (٨٣١ هـ)، وتوفي سنة (٩٠٢ هـ). نظم العقيان: ١٥٢، وشذرات الذهب ٨/١٥، والأعلام ١٩٤/٦.

(٤) فتح المغيث للسخاوي (ج١/ص:٣٣٦).

حكم روايَة المُدَلِّسِ

لِكُلِّ صُورَةٍ مِن التَدليس لَهَا حُكْمٌ خَاصٌّ، ولكن ذَكَرَ **الْمُحَدِّثُونَ** ثَلاثَةَ أَقْوالٍ:

١. **القَوْلُ الأَوَّلُ:** رَدُّ خَبَرِ **المُدَلِّس** مُطْلَقًا، سَوَاءٌ صَرَّحَ أو لَمْ يُصَرِّحْ بِالسَّمَاعِ، أَوْ دَلَّسَ عَنِ الثقات أَوْ عَنِ الضُّعَفَاءِ، فَجَعَلَهُ فَرِيقٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْفُقَهَاءِ مجْرُوحًا بِذَلِكَ، وَقَالُوا: لَا تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ بِحَال بَيَّنَ السَّمَاعَ أَوْ لَمْ يُبَيِّنْ[١].

٢. **القَوْلُ الثَّانِي:** قُبُولُ خَبَرِهِ مُطْلَقًا، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَجْعَلُوهُ بِمَثَابَةِ، الكَذَّابِ، وهذا القول ضعيف لأنَّنا لانعرِف الشيخ الذي دَلَّسَ عنهُ هل هو عدلٌ أم ضعيفٌ.

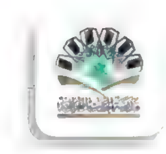
٣. **القَوْلُ الثَّالث:** وهو التفصيل في ذلك فَذهب الْجُمْهُور إِلَى قبُول تَدْلِيس مَن عَرَفَ أَنَّهُ لَا يُدَلِسُ إِلَّا عَن ثِقَةٍ كَابْن عُيَيْنَة، وَإِلَى رد من كَانَ يُدَلِّس عَن الضُّعَفَاء وَغَيرهم حَتَّى ينُصَّ على سَمَاعِهِ بقولِهِ سَمِعتُ أَو حَدَّثنَا أَو أخبَرنَا، **والراجحُ أن لا يُقبَلَ مِن المُدَّلِسِ إِلَّا إذا صَرَّحَ بِالْتَحدِيثِ فإن عَنعَنَ المُدَّلِسُ لا يُقبَلُ مِنهُ حتى وإن كان ثقةً**[٢].

قالَ ابنُ الصلاحِ رحمه الله: وَالصَّحِيحُ التَّفْصِيلُ، وَأَنَّ مَا رَوَاهُ الْمُدَلِّسُ بِلَفْظٍ مُحْتَمَلٍ لَمْ يُبَيِّنْ فِيهِ السَّمَاعَ وَالِاتِّصَالَ حُكْمُهُ حُكْمُ الْمُرْسَلِ وَأَنْوَاعِهِ، وَمَا رَوَاهُ بِلَفْظٍ

---

(١) انظر معرفة أنواع الحديث لابن الصلاح (ص:١٥٨-١٦٢)، بتصرف.

(٢) وهذا ليس على إطلاقِهِ فيختلفُ مِن راوٍ لآخر كشعبة ابن حجاج كان شديداً في ذم التدليس كما سيذكرُ في الفوائد أدناهُ.



مُبَيِّنٍ لِلاتِّصَالِ نَحْوَ (سَمِعْتُ، وَحَدَّثَنَا، وَأَخْبَرَنَا) وَأَشْبَاهِهَا فَهُوَ مَقْبُولٌ مُحْتَجٌّ بِهِ،
وكذالِك يُنتبَهُ الى أمرٍ مُهِمٍ وهو أنَّ تَدْلِيسَ الإسنادِ أشَّرُ وأقبحُ مِن تَدليس الشيوخ.

الفرقُ بينَ تَدْلِيسِ الإسنادِ والمُرسَلِ الخفيِّ

الفرقُ بينَ تَدْلِيسِ الإسنادِ و**المُرسَلِ** الخفيِّ أنَّ الإرسالَ روايتُهُ عمَّن لم يسمع مِنهُ، أمَّا **المُرسَل** فروايتُهُ عمَّن سمِع مِنّهُ.

وَإِيضَاحُ ذَلِكَ أَنَّ كُلاً مِنَ **المُدَلِّسِ وَالمُرْسِلِ** إِرْسَالًا خفيًا يَرْوِي عَنْ شَيْخٍ شَيْئًا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ، بِلَفْظٍ يَحْتَمِلُ السَّمَاعَ وَغَيْرَهُ، لَكِنَّ **المُدَلِّسَ** قَدْ سَمِعَ مِنْ ذَلِكَ الشَّيْخِ أَحَادِيثَ غَيْرَ الَّتِي دَلَّسَهَا، عَلَى حِينَ أَنَّ **المُرْسِلَ** إِرْسَالًا خفيًا لَمْ يَسْمَعْ مَنْ ذَلِكَ الشَّيْخِ أَبَدًا، لَكِنَّهُ عَاصَرَهُ أَوْ لَقِيَهُ.

فوائد عن الحديث المُدَلَّس.

١. ذَكَرَ عُلَمَاءُ الحديثِ عِدَّةَ أَنْوَاعٍ لِلتَّدْلِيسِ، وَاخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ فَمِنْهُمْ مِنْ عَدَّهَا ستًا كالحاكم وَمِنْهِمْ مَنْ عَدَّهَا أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَكْثَرُ، وَلَكِنَّ كُلَّ تِلْكَ الأَنْوَاعِ تَنْدَرِجُ تَحْتَ قَسَمَيْنِ رَئِيسَيْنِ: هُمَا تَدْلِيسُ الإِسْنَادِ وَتَدْلِيسُ الشُّيُوخِ.



٢. **تَدْلِيسُ الإِجَازَةِ أو الصيَغ**: وَهُوَ أَنْ يَرْوِيَ الإِجَازَةَ بِالإِخْبَارِ، فيقولُ أخبرنا، وإنَّما هو أخَذها بالإجازةِ وليس بالسماعِ مِن شيخِهِ[١]، (قلتُ) وهذا يحدُث في هذا الزمان كثيراً.

٣. قالَ شُعبَةُ بنُ الحَجَّاج (٨٥ - ١٦٠ هـ): كَفَيْتُكُمْ تَدْلِيسَ ثَلاثَةٍ: الأَعْمَش، وَأَبي إِسْحَاقَ، وَقَتَادَةَ[٢]، فلهذا إذا حَدَّثَ شُعبَةُ عَنهُم فروايتُهُ صحيحة حتى وإن عنعنوا.

٤. قال ابنُ الصلاح: وَكَانَ شُعْبَةُ بنُ الحَجَّاج (٨٥ - ١٦٠ هـ)، مِنْ أَشَدِّهِمْ ذَمًّا لَهُ، فَرُوِّينَا عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ عَنْهُ -أَنَّهُ قَالَ: «التَّدْلِيسُ أَخُو الْكَذِبِ». وَرُوِّينَا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَأَنْ أَزْنِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُدَلِّسَ». وَهَذَا مِنْ شُعْبَةَ إِفْرَاطٌ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُبَالَغَةِ فِي الزَّجْرِ عَنْهُ وَالتَّنْفِيرِ[٣].

---

(١) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر (ص:٢٤) إذ قال: محمد بن عمران بن موسى المَرْزُبَاني، الكاتب الإخباري، كان يُطلِقُ التحديث والإخبار في الإجازة ولا يُبيِّن، ذكر ذلك الخطيب وغيره.

(٢) معرفة السنن والآثار للبيهقي ﴿ مَنْ تَوَقَّى رِوَايَةَ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَمَنْ قَبِلَهَا، قاله الحافظ ابن حجر عن شعبة

فقد قال في النكت على كتاب ابن الصلاح (١/٢٥٩) عن شعبة: -

قال ابن حَجَر عَن شُعبة أنَّهُ" كان لا يأخذ عن أحد ممن وصف بالتدليس إلا ما صرح فيه ذلك المدلس بسماعه من شيخه " النكت لابن حجر (١/٢٥٩)، وأبي إسحاق هو مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وقَتَادَةُ هو قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِيُّ (٦١-١١٨ هـ) من التابعين، والْأَعْمَشُ هو سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ من التابعين.

(٣) معرفة أنواع الحديث لابن الصلاح (ص:١٥٨).



وَفِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ مِنْ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ كَثِيرٌ جَدًا : كَقَتَادَةَ، وَالْأَعْمَشِ، وَالسُّفْيَانَيْنِ، وَهِشَامِ بْنِ بَشِيرٍ، وَغَيْرِهِمْ وَهَذَا لِأَنَّ التَّدْلِيسَ لَيْسَ كَذِبًا ، وَإِنَّمَا هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْإِيهَامِ بِلَفْظٍ مُحْتَمَلٍ [(١)] وهذا بالنسبةِ لإسنادِ الشيوخ، فالبخاريُّ لا يروي إلا إذا تأكَّدَ بأنَّ الراوي لَمْ يُدَلِّس عمَّن رواه أو يأتي بِسَنَدٍ ثانٍ قد صرَّح فيه بالتحديث، **فلهذا نرى البخاريَّ إذا روى عَن مُدَّلِسٍ قد عَنعَنَ يأتي بسندٍ آخر مِن طريقٍ آخر ليُبيّنَ لكَ السماعَ للحديثِ.**

مثال ذلك: قال البخاريُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثنا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَزَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَوْبِهِ[(٢)] قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ طَوَّلَهُ[(٣)] ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فلاحظ إنَّ البخاريَّ قد أتى بسنَدٍ ثانٍ وهو حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا لأنَّ حُمَيْد الطويل مُدَّلِسٌ [(٤)].

---

(١) معرفة أنواع الحديث لابن الصلاح (ص:١٥٩).

(٢) وهو في الصلاة وفيهِ دلالة على أن الإنسان إذا جاءه البلغم فلايبصق بالمسجد بل بثيابهِ وأن البلغم والبزاق ليس بنجس.

(٣) أي هذا الحديث أي ذكره مطوّلاً في باب حك البزاق باليد من المسجد (فح الباري شرح صحيح البخاري).

(٤) قال شعبة: لم يسمع حميد من أنس إلا أربعا وعشرين حديثا. (الكامل في ضعفاء الرجال﴾ من ابتداء أساميهم حاء ممن ينسب إلى ضرب من الضعف﴾ من اسمه حميد.



٥. قالَ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: إنْ ما وُصِفَ بِهِ الثَّوْرِيُّ، وَالْأَعْمَشُ، بالتدليس، فَالاِعْتِذَارُ أَنَّهُمَا لَا يَفْعَلَانِهِ إِلَّا فِي حَقِّ مَنْ يَكُونُ ثِقَةً عِنْدَهُمَا ضَعِيفًا عِنْدَ غَيْرِهِمَا[١].

وَمَا يُخَالِفْ ثِقَةٌ بِهِ الْمَلا فَالشَّاذّ........................

الشُّذوذ

لُغةً: هُوَ التَّفَرُّدُ، قَالَ الجوهرِيُّ: شَذَّ يَشُذُّ شُذُوذًا، أَي انفَرَدَ عَن الجُمهور[٢].

وَاصطلاحًا: هُوَ مَا رَوَاهُ الثِّقَةُ مُخَالِفًا لِرِوَايَةِ مَن هو أوثق مِنهُ[٣].

قالَ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: هو ما رواه المقْبولُ مُخالِفًا لِمَنْ هُو أَولى مِنهُ[٤].

فَقُولهُ: (**المَقْبُولُ**): يَشْمُلُ الثِّقَةَ وَالصَّدُوق، وَيُخْرِجُ بِهِ الضَّعِيفَ، لِأَنَّ الضَّعِيفَ لَوْ خَالَفَ الثقةَ فَحَدِيثُهُ يُسَمّى: "مُنْكَرًا"؛ كَمَا سَيَأْتِي إن شاءَ الله.

وما يُقَابِلُهُ يُسَمِّي الحَدِيثَ **المَحْفُوظُ**.

---

(١) تدريب الراوي للإمام السيوطي.

(٢) "الصحاح" (ج٢/ ص:٥٦٥)، وانظر أيضاً (نزهة النظر ص:٥٤).

(٣) وتعريفُ ابنَ حجرٍ أرجح انظر نزهة النظر ص:٥٤.

قال الشافعي الشاذ: هو أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس، وليس من ذلك أن يروي ما لم يرو غيره.

وقد حكاه الحافظ أبو يعلى الخليلي القزويني عن جماعة من الحجازيين أيضاً. (الباعث الحثيث ص:٥٢)

وَذَكَرَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنَّ الشَّاذَّ هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَتَفَرَّدُ بِهِ ثِقَةٌ مِنَ الثِّقَاتِ، وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ بِمُتَابِعٍ لِذَلِكَ الثِّقَةِ. (معرفة علوم الحديث لابن الصلاح ص:١٦٤)

(٤) نزهة النظر ص:٥٤.



فَالْمَحْفُوظُ هُوَ: مَا رَوَاهُ الأَوْثَقُ مُخَالِفًا لِمَنْ دُونَهُ مَنَ الثقات.

وَالشاذُ نَوْعَان: شَاذٌّ فِي المَتْنِ وَشَاذٌّ فِي السَّنَد.

الأَوَّل: شَاذُّ المَتنِ:

وَمِثَالُهُ: مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرمِذِيُّ[1]: مِن حَدِيثِ عَبدِالوَاحِدِ بنِ زِيَادٍ، عَن الأَعمَشِ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: مَرفُوعًا ﴿إِذَا صَلَّى أَحَدُكُم رَكعَتَي الفَجرِ؛ فَلْيَضطَجِع عَلَى يَمِينِهِ﴾

قَالَ البَيهَقِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: خَالَفَ عَبدُالوَاحِدِ العَدَدَ الكَثِيرِ فِي هَذَا، فَإِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا رَوَوهُ مِن فِعلِ النَّبِيِّ ﷺ، لَا مِن قَولِهِ، وَانفَرَدَ عَبدُالوَاحِدِ مِن بَينِ ثِقَاتِ أَصحَابِ الأَعمَشِ بِهَذَا اللَّفظِ.

مثالٌ على الشَاذّ فِي المَتن والسَنَد:

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ في مُسنَدِهِ حديث (٧٦٠١)[2]: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ جَامِدًا، فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا، فَلَا تَقْرَبُوهُ»

---

(١) رواه أبو داود (١٢٦١)، الترمذي (٤٢٠).

(٢) رواه أبو داود (٣٨٤٢)، الترمذي (١٧٩٨)، النسائي (٤٢٦٠).

هذا الحديث رِجَالُهُ ثقاتٌ، رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ، إِلَّا أَنَّ معمراً قَدْ أَخْطَأَ فِي إِسْنَادِهِ[١] إِذْ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ شِهَابَ الزّهريِّ، عَنْ ابْنِ المسيب، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقَدْ خَالَفَهُ أَصْحَابُ الزُّهرِيِّ فَرَوَوْهُ عَنِ الزّهري، عَنْ عَبيد الله بن عَبْدِ الله بن عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ مَيْمُونَةَ ، وَأَخْطَأَ فِي مَتْنِهِ، فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً غَرِيبَةً، وَهِيَ: **«وَإِنْ كَانَ مَائِعًا، فَلَا تَقْرَبُوهُ»**[٢]، وهذِهِ الزيادةُ لا توجدُ في صحيحِ البخاريِّ.

فقال البخاريُّ رحمه الله: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ي-حَدِّثُهُ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: **«أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا فَقَالَ أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوهُ»**[٣].

---

(١) قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ في حديث (١٧٩٨): وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ مَيْمُونَةَ وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَصَحُّ وَرَوَى مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَهُوَ حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ قَالَ وَسَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَعِيلَ يَقُولُ وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ فِيهِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ إِذَا كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرَبُوهُ هَذَا خَطَأٌ أَخْطَأَ فِيهِ مَعْمَرٌ قَالَ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ

(٢) قال الأرناؤوط في حاشية مسند أحمد: الحديث في "مصنف عبد الرزاق" (٢٧٨)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٨٤٢)، وابن حبان (١٣٩٣)، والدارقطني في "العلل" ٧/٢٨٧، والبيهقي ٩/٣٥٣، وابن حزم في "المحلى" ١/١٤٠، والبغوي (٢٨١٢).

(٣) البخاري (٥٥٣٨).

قال عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ مَعْمَرًا يُحَدِّثُهُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ إِلَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ



فَالرِّوَايَةُ **الْمَوْجُودَةُ** عِنْدَ الإِمَامِ أَحْمَدَ، وَأَهْلِ السُّنَنِ تُسَمَّى **شَاذَّةً**، وَرِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ تُسَمَّى **بِالْمَحْفُوظَةِ**.

حُكمُهُ: أنَّهُ ضعيف بخلافِ المحفوظِ فإنّهُ مقبولٌ.

فالرَّاجِحُ يقالُ لهُ: **المَحفوظُ**. ومُقابِلُهُ – وهو المرجوحُ – يُقالُ لهُ: **الشَّاذُّ**.

فوائد عن الحديث الشاذ.

١. إِذَا رَوَى الثِّقَةُ رِوَايَةً خَالَفَ بِهَا عدداً مِن الرُّوَاةِ الثقاتِ فروايتُهُ شاذةٌ، كَرِوَايَةِ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ فِي تَحْرِيكِ السَّبَّابَةِ فِي الصَّلاَةِ فَهَذِهِ الزِّيَادَةِ شَاذَّةٌ كَمَا قَالَ العُلَمَاءُ فَقَدْ خَالَفَ زَائِدَةُ بنُ قُدَامَةَ، أَرْبَعَةَ عَشْرَ رَاوِيًا (مِنهُم سُفيان الثوري وسُفيان بنِ عُيينّة وشُعبة) مِن الثقات رووها عَن عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ بدونِ لفظة يُحركها[١].

وَسَلَّمَ وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مِرَارًا. (صحيح البخاري حديث ٥٥٣٨) و(فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر).

(١) قال الشيخ الوادعي: وأما تحريك الأصبع كنا نحركها، فإذا هي زيادة شاذة شذ بها زائدة بن قدامة، ذكر الشيخ الوادعي في " الجامع الصحيح " (٢/١٢١) باباً فقال:(١/٩٥)

"الإشارة بالأصبع في التشهد " ثم ذكر حديث وائل بن حجر قال: (رأيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد حلق الإبهام والوسطى ورفع التي تليها يدعو بها في التشهد) رواه ابن ماجة, ثم قال: " هذا الحديث يدل على الإشارة بالأصبع, وأما التحريك فقد تفرد به زائدة بن قدامة , وقد **خالف أربعة عشر راوياً**: بشر بن المفضل عند أبي داود, وسفيان بن عيينة عند النسائي, والثوري عند النسائي, وعبد الواحد بن زياد عند أحمد, وشعبة عند أحمد, وزهير بن معاوية عند أحمد, وعبد الله بن إدريس، عند ابن خزيمة, وخالد بن عبد الله الطحان عند البيهقي, ومحمد بن فضيل عند ابن خزيمة, وأبا الأحوص سلام بن سليم



٢. هُنَاكَ فَرْقٌ بَين الشَّاذِّ وَرِوَايَةُ الثِّقَةِ، فَالشَّاذُّ مُخَالَفَةُ الثِّقَةِ لِمَنْ هُوَ أَرْجَحُ مِنْهُ، وَأَمَّا زِيَادَةُ الثِّقَةِ فَهِيَ: أَنْ يَرْوِيَ جَمَاعَةٌ مِنَ الثقاتِ حديثاً وَاحِدًا بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ وَمتْنٍ وَاحِدٍ فَيَزِيدُ فِيهِ بَعْضُ الرُّوَاةِ الثقاتِ، زِيَادَةً فِي سَنَدِهِ أَوْ مَتْنِهِ لَمْ يذْكرْهَا سَائِرُ الرُّوَاةِ وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ لا تُخَالِفُ رِوَايَةَ الثِّقَةِ(١).

.... وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلا

إِبْدَالُ رَاوٍ مَا بِرَاوٍ قِسْمُ وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمُ

المَقلُوبُ لُغَةً: اسمٌ مَفعُولٌ مِن القَلبِ، وَهُوَ: تَبدِيلُ شَيءٍ بِآخَرَ عَلَى الوَجهِ الآتِي.

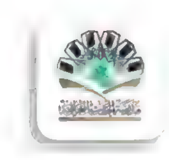
وَهُوَ قِسمَانِ: قَلبٌ فِي الإِسنَادِ، وَقَلبٌ فِي المَتنِ.

فَالأَوَّلُ: وَهُوَ القَلبُ فِي الإِسنَادِ

عند الطيالسي، وأبا عوانة وغيلان بن جامع حكاه عنهما البيهقي، وقيس بن الربيع وموسى بن أبي كثير، كلاهما عند الطبراني في (الكبير)، **كلهم رووه عن عاصم بن كليب ولم يذكروا فيه التحريك .**

ورواه من الصحابة: عبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمر، وأبو حميد الساعدي، وأبو هريرة، وسعد بن أبي وقاص، وابن عباس، وخفاف بن إيماء، كلهم لم يذكروا التحريك، فعلم بهذا أن رواية زائدة شاذة. والله أعلم

(١) قال ابن الصلاحِ في (معرفة علوم الحديث لابن الصلاح ص:١٦٧) :إِذَا انْفَرَدَ الرَّاوِي بِشَيْءٍ نُظِرَ فِيهِ : فَإِنْ كَانَ مَا انْفَرَدَ بِهِ مُخَالِفًا لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالْحِفْظِ لِذَلِكَ ، وَأَضْبَطُ كَانَ مَا انْفَرَدَ بِهِ شَاذًّا مَرْدُودًا ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ مُخَالَفَةٌ لِمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ ، وَإِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ رَوَاهُ هُوَ وَلَمْ يَرْوِهِ غَيْرُهُ ، فَيُنْظَرُ فِي هَذَا الرَّاوِي الْمُنْفَرِدِ : فَإِنْ كَانَ عَدْلًا حَافِظًا مَوْثُوقًا بِإِتْقَانِهِ وَضَبْطِهِ قُبِلَ مَا انْفَرَدَ بِهِ ، وَلَمْ يَقْدَحِ الِانْفِرَادُ فِيهِ ، كَمَا فِيمَا سَبَقَ مِنَ الْأَمْثِلَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يُوثَقُ بِحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ لِذَلِكَ الَّذِي انْفَرَدَ بِهِ كَانَ انْفِرَادُهُ بِهِ خَارِمًا لَهُ ، مُزَحْزِحًا لَهُ عَنْ حَيِّزِ الصَّحِيحِ .



وهو إبدَالُ رَاوٍ، أو أكثَر مِن رَاوٍ، أو الإسنَادِ كُلِّهُ[١].

وَاعلَم أَنَّ هَذَا القِسمَ عَلَى ثلاثةِ أنواعٍ:

النوعِ الأوَّلِ: أن يَقَعَ القَلبُ عَمدًا لِقَصدِ الإغرَابِ، عَلَى سَبِيلِ الكَذِبِ، وَمِمَّن كَانَ يَفعَلُ ذَلِكَ مِن الوَضَّاعِينَ: حَمَّادُ بنُ عَمرٍو النَّصِيبِيُّ، وَهُوَ مِن المذكُورِينَ بِالوَضعِ[٢].

مِثالُهُ: حَدِيثٌ رَوَاهُ عَمرُو بنُ خَالِدٍ الحَرَّانِيُّ، عَن حَمَّادِ بنِ عَمرٍو النَّصِيبِيِّ، عَن الأَعمَشِ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ، مَرفُوعًا ﴿إِذَا لَقِيتُم المشرِكِينَ في طَرِيقٍ فَلا تَبدَؤُهُم بِالسَّلامِ﴾

قَالَ العِرَاقِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: فَهَذَا حَدِيثٌ مَقلُوبٌ، قَلَبَهُ **حَمَّادُ بنُ عَمرٍو** أَحَدُ **المَترُوكِينَ**، فَجَعَلَهُ: عَن **الأَعمَشِ**، وَإِنَّمَا هُوَ مَعرُوفٌ **بِسُهَيلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ عَن أَبِيهِ، عَن أَبِي هُرَيرَةَ** هَكَذَا رَوَاهُ مسلِمٌ فِي صَحِيحِهِ[٣]، من رواية شُعبَةَ، وَالثَّورِيِّ، وَجَرِيرِ بنِ عَبدِالحَمِيدِ، وَعَبدِالعَزِيزِ بنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَردِيِّ:

كُلُّهُم، عَن سُهَيلٍ[٤].

---

(١) النكت لابن حجر (ج٢/ص:٨٦٤).

(٢) النكت لابن حجر (ج٢/ص:٨٦٤)، تدريب الراوي (ج١/ص:٤٤٧)، (فتح المغيث للسخاوي ج٢/ص:١٣٤).

(٣) النكت لابن حجر (ج٢/ص:٨٦٥)، تدريب الراوي (ج١/ص:٤٤٧)، (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي ج٢/ص:١٣٤).

(٤) تدريب الراوي (ج١/ص:٤٤٧).



النوعِ الثَّانِي: أَن يَقَعَ القَلبُ عَمدًا؛ لِقَصدِ الامتِحَانِ، وَمِمَّن كَانَ يَفعَلُ ذَلِكَ: شُعبَةُ، كَانَ يَفعَلُهُ كَثِيرًا؛ لِقَصدِ اختِبَارِ حِفظِ الرَّاوِي، فَإِن أَطَاعَهُ عَلَى القَلبِ عَرَفَ أَنَّهُ غَيرُ حَافِظٍ، وَإِن خَالَفَهُ، عَرَفَ أَنَّهُ ضَابِطٌ(١).

النوعِ الثالث: قَلْبُ السَّنَدِ سَهْوًا(٢)، فلا يقصدُ الراويُّ قلبَ السَنَدِ بَلْ وَقَعَ الْقَلْبُ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ السَّهْوِ وَالْوَهْمِ.

وَمِن أَمثِلَةِ القَلبِ فِي السنَدِ:

مَا قَالَهُ الحَافِظُ فِي النزهة: إن كَانَت الْمُخَالَفَةُ بِتَقدِيمٍ، أَو تَأخِيرٍ فِي الأَسمَاءِ: كَ(مُرَّةَ بنِ كَعبٍ، وَكَعبِ بنِ مُرَّةَ) ؛ لِأَنَّ اسمَ أَحَدِهِمَا اسمُ أَبِي الآخَرِ، فَهَذَا هُوَ **المَقلُوبُ**(٣).

القسمُ الثَّاني، وَهُوَ القَلبُ فِي المَتنِ:

وَهُوَ الَّذِي يَنقَلِبُ بَعضُ لَفظِهِ عَلَى الرَّاوِي، فَيَتَغَيَّرُ مَعنَاهُ، أَو يُؤخَذُ إِسنَادُ مَتنٍ فَيُجعَلُ عَلَى مَتنٍ آخَرَ، وَبِالعَكسِ.

---

(١) النكت لابن حجر (ج٢/ص:٨٦٦).

(٢) (فتح المغيث للسخاوي ج٢/ص:١٤١-١٤٢)، وَأَمْثِلَتُهُ كما ذكرها السخاوي حَدِيثٌ رَوَاهُ جَرِيرُ بنُ حَازِمٍ، عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَن أَنَسٍ قَالَ: **(قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم إِذَا أُقِيمَت الصَّلاةُ فَلاَ تَقُومُوا حَتَّى تَرَونِي)** فَهَذَا حَدِيثٌ انقَلَبَ إِسنَادُهُ عَلَى جَرِيرِ بنِ حَازِمٍ، وَهَذَا الحَدِيثُ مَشهُورٌ لِيَحيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَن عَبدِالله بنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَن أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ.

(٣) نزهة النظر (ص:٩١).



مِثَالُ القَلبُ فِي المَتنِ[١]:

حَدِيثُ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِندَ مُسلِمٍ فِي السَّبعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُم اللهُ تَحتَ ظِلِّ عَرشِهِ فَفِيهِ رَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَخفَاهَا حَتَّى لا تَعلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنفِقُ شِمَالُهُ فَهَذَا مِمَّا انقَلَبَ عَلَى أَحَدِ الرُّوَاةِ، وَإِنَّمَا ﴿حَتَّى لَا تَعلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنفِقُ يَمِينُهُ﴾.

قصةُ البخاريِّ في قلبِ الأسانيد.

رَوَى الخَطِيبُ البغدادي رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّ البُخَارِيَّ لَمَّا قَدِمَ بَغدَادَ، اجتَمَعَ فِي مَجلِسِهِ قَومٌ مِن أَصحَابِ الحَدِيثِ، وَعَمَدُوا إِلَى مِائَةِ حَدِيثٍ، فَقَلَبُوا مُتُونَهَا وَأَسَانِيدِهَا، وَجَعَلُوا مَتنَ هَذَا الإِسنَادِ لِإِسنَادٍ آخَرَ، وَإِسنَادَ هَذَا المَتنِ لِمَتنٍ آخَرَ، ثُمَّ حَضَرُوا مَجلِسَهُ, وَأَلقَوهَا عَلَيهِ، فَلَمَّا فَرَغُوا مِن إِلقَاءِ تِلكَ الأَحَادِيثِ المَقلُوبَةِ، التَفَتَ إِلَيهِم، فَرَدَّ كُلَّ مَتنٍ إِلَى إِسنَادِهِ، وَكُلَّ إِسنَادٍ إِلَى مَتنِهِ، فَأَذعَنُوا لَهُ بِالفَضلِ[٢].

---

(١) وَمِنْ أَمْثِلَتِهِ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حِبَّانَ، عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: (ارْتَقَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ).

فَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ كَمَا فِي نُسْخَةٍ صَحِيحَةٍ مُعْتَمَدَةٍ قَدِيمَةٍ جِدًّا مِنْ طَرِيقِ وُهَيْبٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بِلَفْظِ: (مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَدْبِرَ الشَّامِ) ; رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ وُهَيْبٍ، وَهُوَ مَقْلُوبٌ. (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي ج٢/ص:١٣٤)

(٢) تاريخ بغداد (ج٢/ص:٢٠-٢١)، (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي ج٢/ص:١٣٥).

حُكمُهُ: المقلوب من أنواع الحديث الضعيف[١]، **قالَ السخاويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:** وَأَمَّا شَيْخُنَا (الحافظ ابن حجرٍ) فَمَالَ إِلَى ضعفِ رِوَايَةِ الْقَلْبِ[٢].

وَالْـفَرْدُ مَـا قَيَّـدْتَهُ بِـثِقَـةٍ أَوْ جمْعٍ أَوْ قَـصْرٍ عَلَـى رِوَايَـةٍ

قَولُهُ: (وَالْـفَرْدُ): هُوَ فِي اللُّغَةِ: الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ، وَالجمعُ: أَفرَادٌ.

وَقَولُهُ: (مَا قَيَّدْتَهُ بِثِقَةٍ): أَي: الَّذِي قَيَّدتَ رِوَايَتَهُ بِتَفَرُّدِهِ عَن ثِقَةٍ مِن الثِّقَاتِ.

وَقَولُهُ: (أَوْ جمْعٍ): أَي: الَّذِي قَيَّدتَ رِوَايَتَهُ بِتَفَرُّدِ وَاحِدٍ، عَن جَمَاعَةٍ، أَو جَمَاعَةٍ عَن وَاحِدٍ، كروايةِ جَمَاعَةٍ مِنْ بَلَدٍ مُعَيَّنٍ، وقَوْلِهِمْ تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ.

وَقَولُهُ: (أَوْ قَصْرٍ): أَي: كَقَولِهِم: تَفَرَّدَ بِهِ فلاَنٌ، عَن فُلاَنٍ، وَإِن كَانَ قَد رُوِيَ مِن وَجهٍ آخَرَ، عَن غَيرِهِ.

أَي هُوَ الحَدِيثُ الَّذِي يَسْتَقِلُّ بِرِوَايَتِهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ، إِمَّا فِي طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ السَّنَدِ، أَوْ فِي بَعْضِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ، وَلَوْ فِي وَاحِدَةٍ، وَلَا تضرُّ الزِّيَادَةُ عَلَى وَاحِدٍ فِي بَاقِي طَبَقَاتِ السَّنَدِ؛ لِأَنَّ العِبْرَةَ للأقلِ، أو يَسْتَقِلُّ بِرِوَايَتِهِ جَمَاعَةٌ مِنْ بَلَدٍ مُعَيَّنٍ، أو تَفَرَّدَ بِهِ فلاَنٌ، عَن فُلاَنٍ، وقد شَرحنا الفرد في شرحِنا للغريبِ.

وَهُنَا قَسَّمَهَا النَّاظِمُ إِلَى ثَلاَثَةِ أَقْسَامٍ:

القسمُ الأول: تَفَرُّدُ الثقةِ بروايةِ الحديثِ: كقولِهِم: لم يروه ثقةٌ إلا فلان.

---

(١) قاله الدمياطي في صفوة الملح(ص:١٥٢).

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي ج٢/ص:١٤٨.

مثاله: عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ «سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَاقْتَرَبَتْ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ[(١)].

هذا الحديثُ تَفَرَّدَ بِهِ ضَمْرَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، وَلَمْ يَرْوِهِ أَحَدٌ مِنَ الثِّقَاتِ غَيْرُ ضَمْرَةَ[(٢)].

القسمُ الثاني: وهو الَّذِي قُيِّدتَ رِوَايَتهُ بِتَفَرُّدِ وَاحِدٍ، عَن جماعةٍ، أو جَمَاعَةٍ عَن وَاحِدٍ، أَو جَمَاعَةٍ عَن جَمَاعَةٍ.

١ . يَتَفَرَّدُ بِهَا أَهْلُ مَدِينَةٍ وَاحِدَةٍ عَنِ الصَّحَابِيِّ[(٣)]، كَقَوْلِهِمْ: «تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ، أَوْ أَهْلُ الشَّامِ».

مثاله:

قالَ الحاكِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ: ما حَدَّثَنَاهُ أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ، بِبُخَارَى، قَالَ: ثنا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، قَالَ: ثنا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْحَسْنَاءِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ حَنَشٍ، قَالَ: «كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُضَحِّي

---

(١) رواه مسلم ٨٩١ (١٤)، أبو داود (١١٥٤)، الترمذي (٥٣٤)، مالك (٤٩٤)، أحمد (٢١٨٩٦).

(٢) تدريب الراوي (ج١/ص:٣٨٢).

وَرَوَاهُ مِنْ غَيْرِهِمُ ابْنُ لَهِيعَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص:٣١٧-٣١٨).

بِكَبْشَيْنِ، بِكَبْشٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَبِكَبْشٍ عَنْ نَفْسِهِ»، وَقَالَ: «كَانَ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُضَحِّيَ عَنْهُ، فَأَنَا أُضَحِّي عَنْهُ أَبَدًا» (١).

قَالَ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللهُ: تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ مِنْ أَوَّلِ الإِسْنَادِ إِلَى آخِرِهِ لَمْ يُشْرِكْهُمْ فِيهِ أَحَدٌ(٢).

وأيضاً: فِي حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَمَرَتْ أَنْ يَمُرَّ بِجَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْمَسْجِدِ فَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ: مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ(٣).

قَالَ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللهُ: تَفَرَّدَ أهل الْمَدِينَةِ بِهَذِهِ السُّنَّةِ(٤).

٢. تَفَرَّدَ جماعة عن راوٍ معين:

---

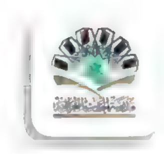
(١) وروى الحديث أبو داود (٢٧٩٠)، الترمذي (١٤٩٥)، أحمد (٨٤٣)، قال الألباني: ضعيف (ضعيف أبي داود ٢٧٩٠)، قال الأرناؤوط في حاشية الإمام أحمد: إسناد ضعيف لجهالة أبي الحسناء، وشريك-وهو ابن عبد الله النخعي-سيئ الحفظ. الحكم: هو ابن عتيبة، وحنش: هو ابن المعتمر الكوفي. وأخرجه الحاكم ٤/٢٢٩-٢٣٠ من طريق محمد بن سعيد ابن الأصبهاني، والبيهقي ٢٨٨/٩ من طريق مالك بن إسماعيل النهدي، كلاهما عن شريك، بهذا الإسناد.

وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي، وقال: أبو الحسناء هذا هو الحسن بن الحكم النخعي، وتابعه على ذلك الذهبي! مع أنه أورد أبا الحسناء في "الميزان" ٤/٥١٥ في الكنى ولم يسمه وقال: لا يُعرف. والحسن بن الحكم هذا فمعروف، روى عنه جمع، ووثقهُ غيرُ واحد، واحتج به أصحاب السنن غير النسائي، فقد أخرج له في "مسند علي".

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص:٣١٨).

(٣) رواه مسلم ٩٧٣(١٠١)، أبو داود (٣١٩٠)، الترمذي (١٠٣٣)، (١٩٦٧)، ابن ماجه (١٥١٨)، مالك (٦١٤)، أحمد (٢٤٤٩٩).

(٤) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص:٣١٩).



مِثَالُهُ: عنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: اثْنَانِ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ رَجُلٌ عَلِمَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ جَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ لَقُلْنَا إِنَّ الْقَاضِيَ إِذَا اجْتَهَدَ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ»[1].

تَفَرَّدَ بِهِ أَهلُ مَروٍ، عَن عَبدِالله بن بُرَيدَةَ، عَن أَبِيهِ[2].

٣. أَحَادِيثُ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ تَفَرَّدَ بِهَا عَنْهُمْ أَهْلُ مَكَّةَ وَأَحَادِيثُ لأَهْلِ مَكَّةَ يَنْفَرِدُ بِهَا عَنْهُمْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَأَحَادِيثُ يَنْفَرِدُ بِهَا الْخُرَاسَانِيُّونَ، عَنْ أَهْلِ الْحَرَمَيْنِ مَثَلا، وَهَذَا نَوْعٌ يَعِزُّ وُجُودُهُ[3].

مِثَالُهُ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَطَبَ بِالْجَابِيَةِ[4]، فَقَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَقَامِي فِيكُمْ، فَقَالَ: «اسْتَوْصُوا بِأَصْحَابِي خَيْرًا، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَبْتَدِئُ بِالشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ بَحْبَحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمُ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ،

---

(١) رواه أبو داود (٣٥٧٣)، الترمذي (١٣٢٢)، ابن ماجه (٢٣١٥).

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص:٣٢٣).

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص:٣٢٨).

(٤) الجابية: قرية في الجنوب الغربي من دمشق.



وَهُوَ مِنَ الاِثْنَيْنِ أَبْعَدُ، لَا يَخْلُوَنَّ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا، وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ»[(١)].

قَالَ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللهُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ إِفْرَادِ الْخُرَاسَانِيِّينَ، عَنِ الْكُوفِيِّينَ[(٢)].

القسمُ الثالث: مَا قُيِّدَ بِرِوَايَةٍ: أَي أَنَّ هَذَا الحَدِيث بِهَذَا المَعْنَى لَمْ يَرْوِهُ إِلَّا شَخْصٌ وَاحِدٌ عَنْ فُلَانٍ، وَإِلَّا فَالحَدِيثُ لَهُ طَرَقَ أُخْرَى مَشْهُورَةً.

مِثالُه: مَا رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ، مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِهِ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: **«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِسَوِيقٍ وَتَمْرٍ»**[(٣)].

قَالَ ابْنُ طَاهِرٍ رَحِمَهُ اللهُ: تَفَرَّدَ بِهِ وَائِلٌ، عَنِ ابْنِهِ، وَلَمْ يَرْوِهِ عَنْهُ غَيْرُ سُفْيَانَ فَهُنَا التَّفَرُّدُ مَقْصُورٌ عَلَى رِوَايَةِ وَائِلٍ عَنْ اِبْنِهِ بكرٍ، وَلَا يَلْزَمُ مِن تَفَرُّدِ وَائِلَ عَنْ اِبْنِهِ بكرٍ تفرَّدَ بِهِ مُطْلَقًا، قَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ التُّوزِيُّ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِلاَ وَاسِطَةٍ[(٤)].

---

(١) رواه الترمذي (٢١٦٥)، أحمد واللفظ له (١١٤) قال الألباني: صحيح (صحيح الترمذي ٢١٦٥)، قال الأرناؤوط إسناده صحيح.

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص:٣٣٢).

(٣) رواه أبو داود (٣٧٤٤)، الترمذي (١٠٩٥)، النسائي (٣٣٨٢)، ابن ماجه (١٩٠٩)، أحمد (١٢٠٧٨)، قال الألباني: صحيح (صحيح أبو داود ٣٧٤٤)

(٤) تدريب الراوي (ج١/ص:٣٨٣) بتصرف.

فوائد عن الحديث الفرد.

١. الغَريبُ والفَرْدُ مُترادِفانِ لغةً واصْطِلاحاً؛ إلاَّ أَنَّ أَهْلَ هذا الاصطِلاحِ غايَروا بينَهُما من حيثُ كَثْرَةُ الاستِعمالِ وقِلَّتُهُ.

فالفرْدُ أَكْثَرُ ما يُطْلِقونَهُ على الفَرْدِ **المُطْلَقِ**.

والغَريبُ أكثرُ ما يُطْلِقونَهُ عَلى الفَرْدِ **النِّسْبيِّ**.

وهذا مِن حيثُ إِطلاقُ الاسمِ عليهِما.

وأَمَّا مِنْ حيثُ استِعْمالِهِم الفِعْلَ المُشْتَقَّ؛ فلا يُفَرِّقونَ، فَيقولونَ في المُطْلَقِ والنِّسْبيِّ: تَفَرَّدَ بِهِ فُلانٌ، أَوْ: أَغْرَبَ بِهِ فُلانٌ(١).

٢. حَدِيثُ ﴿إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ﴾ فهو حَدِيثٌ فَرْدٌ تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ ، ثُمَّ عَنْ عَلْقَمَةَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَلَى مَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ(٢).

٣. تَفَرُّدُ الرَّاوِي بِالحَدِيثِ لَا يَعْنِي ضُعْفَ الحَدِيثِ بَلْ هُوَ مَظَنَّة لِضُعْفِهِ.

وَمَا بِعِلَّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا ... مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمُ قَدْ عُرِفَا

العِلَّةُ في اللُّغَةِ: المَرَضُ (٣)

(١) نزهة النظر لابن حجر (ص:٥٢).

(٢) معرفة علوم الحديث لابن الصلاح ص:١٦٤

(٣) انظر الصحاح ٥/ ١٧٧٣، مادة علل.



اصطلاحاً: عِبَارَةٌ عَن أَسبَابٍ خَفيَّةٍ غَامِضَةٍ، طَرَأَت عَلَى الحَدِيثِ، فَأَثَّرَت فِيهِ وقَدَحَت فِي صِحَّتِهِ مَع أَنَّ ظَاهِرَهُ السَّلاَمَةُ مِنهُ[١].

العِلَّةُ تَنقَسِمُ إِلَى قِسمَينِ: عِلَّةٍ قَادِحَةٍ وعِلَّةٍ غَيرِ قَادِحَةٍ.
وَالعِلَّةُ القَادِحَةُ عَلَى قِسمَينِ:

١. عِلَّةٌ فِي السَّنَدِ، وَهِيَ الأَكثَرُ.

مِثَالُ ذَلِكَ: حَدِيثُ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيِّ[٢]، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ حَدِيثُ " الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ " غَلِطَ يَعْلَى إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ وليس عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ[٣].

٢. وَهِيَ: العِلَّةُ فِي المَتنِ.

وَمِن أَمثِلَتِهَا: مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرمِذِيُّ: مِن طَرِيقِ عَبدِالوَاحِدِ بنِ زِيَادٍ، عَنِ الأَعمَشِ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ مَرفُوعًا: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُم رَكعَتَي الفَجرِ فَلْيَضطَجِع عَلَى يَمِينِهِ[٤].

---

(١) تدريب الراوي (ج١/ص:٣٨٥). بتصرف

(٢) ابْنُ أَبِي أُمَيَّةَ ، الْحَافِظُ الثِّقَةُ الْإِمَامُ ، أَبُو يُوسُفَ الطَّنَافِسِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَ عَنْ يَحْيَى بْن سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، وَالْأَعْمَشِ، وَعَنْهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : كَانَ صَحِيحَ الْحَدِيثِ ، صَالِحًا فِي نَفْسِهِ ، هُوَ أَثْبَتُ أَوْلَادِ أَبِيهِ فِي الْحَدِيثِ، توفي (٢٠٩هـ) ،(سير أعلام النبلاء).

(٣) التقريب للنووي (ص:٤٤) بتصرف.

(٤) رواه أبو داود، كتاب الصلاة، حديث (١٢٦١)، بمعناه، ورواه الترمذي، كتاب الصلاة، حديث (٤٢٠) بلفظه.



قَالَ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: خَالَفَ عَبْدُ الْوَاحِدِ الْعَدَدَ الْكَثِيرَ فِي هَذَا، فَإِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا رَوَوْهُ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا مِنْ قَوْلِهِ: وَانْفَرَدَ عَبْدُ الْوَاحِدِ مِنْ بَيْنِ ثِقَاتِ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا اللَّفْظِ[١].

القسمُ الثَّاني: العِلَّةُ غَيرُ القَادِحَةِ.

كَإِرْسَالِ مَا وَصَلَهُ الثِّقَةُ الضَّابِطُ[٢]، فَإِذَا وُجِدَت فِي الحَدِيثِ عِلَّةٌ قَادِحَةٌ، ثُمَّ أُزِيلَت، وَسَلِمَ الحَدِيثُ مِن العِلَّةِ، يُقَالُ: فِيهِ عِلَّةٌ غَيرُ قَادِحَةٍ، وَذَلِكَ: كَعَنعَنَةِ **المُدَلِسِ** الَّذِي تَضُرُّ عَنعَنَتُهُ، فَإِذَا جَاءَت مِن طَرِيقٍ آخر تَنتَهِي إِلَى ذَلِكَ **المُدَلِّسِ**، فِيهَا تَصرِيحُهُ بِالسَّمَاعِ، تَبَيَّنَ أَنَّ العِلَةَ غَيرُ قَادِحَةٍ، وكذلكَ الحديثُ المُرسلُ والموصولُ ثم تَبين أَنَّهُ موصولٌ نحكمُ بالطريقِ الموصولِ وهكذا.

مثالُ ذلك:

قال البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَزَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَوْبِهِ قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ طَوَّلَهُ[٣] ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) تدريب الراوي (ج١/ص:٣٥٧).

(٢) تدريب الراوي (ج١/ص:٣٥٧).

(٣) أي ذكر الحديث بطولِه.

فلاحظ إنَّ البخاريَّ رَحِمَهُ اللَّهُ قد أتى بسنَدٍ ثانٍ وهو حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا لأنَّ حُمَيْد الطويل مُدَلِّسٌ(١)، ولكي يُبين لك إن الحديث ليس معلولاً.

فوائد عن الحديث المُعَلّ.

١. العِلَّة والمُعَلَّل، يُسَمُّونَهُ الْمَعْلُول، كَذَا وَقَعَ فِي عِبَارَةِ الْبُخَارِيِّ، وَالتِّرْمِذِيِّ، وَالْحَاكِمِ، وَالدَّارَقُطْنِيِّ، وَالْأَجْوَدُ فِيهِ أَيْضًا مُعَلٌّ بِلامٍ وَاحِدَةٍ؛ لِأَنَّهُ مَفْعُولُ أَعَلَّ قِيَاسًا(٢).

٢. وَهَذَا النَّوْعُ هو مِنْ أَجَلِّ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَشْرَفِهَا وَأَدَقِّهَا، وَإِنَّمَا يَتَمَكَّنُ مِنْهُ أَهْلُ الْحِفْظِ وَالْخِبْرَةِ وَالْفَهْمِ الثَّاقِبِ، وَلِهَذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا الْقَلِيلُ، كَابْنِ الْمَدِينِيِّ(٣)، وَأَحْمَدَ، وَالْبُخَارِيِّ، وَيَعْقُوبَ بْنِ شَيْبَةَ(٤)، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَالدَّارَقُطْنِيِّ(٥).

---

(١) قال شعبة: لم يسمع حميد من أنس إلا أربعا وعشرين حديثا. (الكامل في ضعفاء الرجال﴾ من ابتداء أساميهم حاء ممن ينسب إلى ضرب من الضعف﴾ من اسمه حميد.

(٢) تدريب الراوي (ج١/ص:٣٨٥).

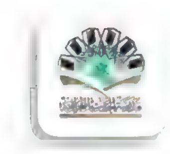
(٣) هُوَ علي بن عَبْد الله بن جعفر السعدي، أبو الحسن البصري، إمام العلل الناقد الهمام، قَالَ البخاري: ((ما استصغرت نفسي عِنْدَ أحد إلا عِنْدَ علي بن المديني))، له: " العلل "، توفي سنة (٢٣٤ هـ).

انظر الجرح والتعديل ٦/١٩٣، وتهذيب الكمال ٥/٢٦٩ (٤٦٨٥).

(٤) هُوَ يعقوب بن شيبة بن الصلت، أبو يوسف السدوسي: ثقة حافظ، صنف " المسند الكبير "، ولد في حدود سنة (١٨٠ هـ)، وتوفي سنة (٢٦٢ هـ).

تاريخ بغداد ١٤/٢٨١، وتذكرة الحفاظ ٢/٥٧٧، والنجوم الزاهرة ٣/٤٧.

(٥) تدريب الراوي (ج١/ص:٣٨٥).



٣. لَا يُسَمَّى الحَدِيثُ **المُنقَطِعُ** مَثَلاً: مَعلُولاً، وَلَا الحَدِيثُ الَّذِي رَاوِيهِ مَجهُولٌ، أَو مُضَعَّفٌ: مَعلُولاً، وَإِنَّمَا يُسَمَّى مَعلُولاً إِذَا آلَ أَمرُهُ إِلَى شَيءٍ مِن ذَلِكَ، مَعَ كَونِهِ ظَاهِرَ السَّلَامَةِ مِنهُ، وَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَى مَن زَعَمَ: أَنَّ **المَعلُولَ** يَشمَلُ كُلَّ مَردُود(١).

٤. **نَعْرِفُ عِلَّةَ الحَدِيثِ: بِطَرِيقَتَيْنِ.**

أ. جَمْعُ طُرُقِ الْحَدِيثِ، وَالنَّظَرُ فِي اخْتِلَافِ رُوَاتِهِ(٢)

ب. الرُّجُوعُ إِلَى كُتُبُ العِلَلِ، كَالعِلَلِ: للدارقطنيِّ، وَكِتَابِ العِلَلِ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ(٣)، وَكِتَابِ التَّارِيخِ لِلإِمَامِ البُخَارِيِّ، وغيرها فَمَنْ رَجَعَ إِلَى هَذِهِ الكُتُبِ عَرَفَ العِلَلَ الَّتِي ضَعَّفَ العُلَمَاءُ بِهَا الأَحَادِيثَ.

وَذُو اخْتِلَافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ ... مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الْفَنِّ

الاضطِرَابُ فِي اللُّغَةِ: اسمُ مفعول مِن اضْطَرَبَ، واضْطَرَبَ: تحرَّكَ على غير انتظام وضَرَبَ بعضهُ بعضًا.

وُعبِّرَ بِهِ عَنِ الأَشيَاءِ **المُختَلِفَةِ**، فقِيلَ :حَالُهُ مُضطَرِبٌ، أَي :مُختَلِفٌ.

---

(١) النكت لابن حجر (ج٢/ص:٧١٠).

(٢) التقريب للنووي (ص:٤٥).

(٣) هُوَ العلامة الحافظ عَبْد الرحمان بن أبي حاتم، أبو مُحَمَّد، لَهُ مصنفات مِنْهَا: " المسند " و " العلل "، ولد سنة (٢٤٠ هـ)، وتوفي سنة (٣٢٧ هـ). انظر تذكرة الحفاظ ٣/٨٢٩، وميزان الاعتدال ٢/٥٨٧، وسير أعلام النبلاء ١٣/٢٦٣، وشذرات الذهب ٢/٣٠٨.

وَاصطلاحًا: قَالَ ابنُ الصَّلاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «المُضطَرِبُ: هُوَ الَّذِي تَختَلِفُ الرُّوَاةُ فِيهِ، فَيَروِيهِ بَعضُهُم عَلَى وَجهٍ، وَبَعضُهُم عَلَى وَجهٍ آخَرَ مُخَالِفٍ لَهُ»[١].

وَالاختِلاَفُ: إِمَّا أَن يَكُونَ مِن رَاوٍ وَاحِدٍ، بِأَن رَوَاهُ مَرَّةً عَلَى وَجهٍ، وَمَرَّةً عَلَى وَجهٍ آخَرَ مُخَالِفٍ لَهُ، أَو رَوَاهُ أَكثَرُ مِن وَاحِدٍ: بِأَن رَوَاهُ كُلُّ وَاحِدٍ عَلَى وَجهٍ مُخَالِفٍ لِلآخَرِ[٢].

شروط تحقق الاضطراب

لَا يُحكَمُ عَلَى حَدِيثٍ بِالاضطِرَابِ إِلَّا إِذَا تَحَقَّقَ شَرطَانِ:

١. استِوَاءُ وُجُوهِ الاختِلاَفِ.

فَمَتَى رُجِّحَ أَحَدُ الأَقوَالِ قُدِّمَ، وَلَا يُعلُّ الصَّحِيحُ بِالمَرجُوحِ.

٢. أَن يَتَعَذَّرَ الجمعُ، أَو التَّرجِيحُ عَلَى قَوَاعِدِ المُحَدِّثِينَ[٣]، وَيَغلِبَ عَلَى الظَّنِّ أَنَّ ذَلِكَ الحَافِظَ لَم يَضبِط ذَلِكَ الحَدِيثَ.

فَحِينَئِذٍ يُحكَمُ عَلَى تِلكَ الرِّوَايَةِ وَحدَهَا بِالاضطِرَابِ.

قَالَ ابنُ الصَّلاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِنَّمَا نُسَمِّيهِ: مُضطَرِبًا، إِذَا تَسَاوَتِ الرِّوَايَتَانِ، أَمَّا إِذَا تَرَجَّحَت إِحدَاهُمَا، بِحَيثُ لَا تُقَاوِمُهَا الأُخرَى: بِأَن يَكُونَ رَاوِيهَا أَحفَظَ، أَو أَكثَرَ صُحبَةً لِلمَروِيِّ عَنهُ، أَو غَيرَ ذَلِكَ مِن وُجُوهِ التَّرجِيحَاتِ **المُعتَمَدَةِ**، فَالحُكمُ لِلرَّاجِحَةِ، وَلَا يُطلَقُ عَلَيهِ حِينَئِذٍ وَصفُ المُضطَرِبِ، وَلَا لَهُ حكمُه[٤].

---

(١) معرفة علوم الحديث لابن الصلاح (ص:١٩٢).

(٢) تدريب الراوي (ج١/ص:٤٠٤)، بتصرف.

(٣) توجيه القاري للحافظ الزاهدي (ص:١٤١).

(٤) معرفة علوم الحديث لابن الصلاح (ص:١٩٢).



المُضطَرِبَ يقسم الى قسمين:

الأَوَّل: مُضطَرِبُ الإِسنَادِ.

مِثَالُهُ:

١. عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَبِيعي، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ شِبْتَ، قَالَ: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالوَاقِعَةُ، وَالمُرْسَلاَتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ».

أَبُو إِسْحَاقُ اِخْتَلَفَ فِي سَنَدِهِ وَمَتْنِهِ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ التِّرْمِذِي[١]

قَالَ الدَّارَقُطنِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: هَذَا مُضطَرِبٌ[٢]، فَإِنَّهُ لَم يُروَ إِلَّا مِن طَرِيقِ أَبِي إِسحَاقَ السبيعي، وَقَد اختُلِفَ عَلَيهِ فِيهِ عَلَى نَحوِ عَشرَةِ أَوجُهٍ.

فَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ مُرْسَلاً، وَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ مَوْصُولًا، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ سَعْدٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ لَا يُمْكِنُ تَرْجِيحُ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَالجَمْعُ مُتَعَذِّرٌ[٣]

---

(١) قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، هَذَا الحَدِيثَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، نَحْوَ هَذَا، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، شَيْءٌ مِنْ هَذَا مُرْسَلاً.

(٢) النكت لابن حجر (ج٢/ص:٧٧٤).

(٣) تدريب الراوي (ج٢/ص:٤٠٩).



وَالخُلاَصَةُ أَنَّ الحَدِيثَ مُرْسَلٌ وَفِيهِ اِنْقِطَاعٌ مَا بَيْنَ عِكْرِمَةَ وَأَبِي بَكْرٍ الصّديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَلاَ يُمْكِنُ الجَزْمُ بِصِحَّتِهِ[١].

الثَّاني: مُضطَرِبُ المَتنِ.

---

(١) هذا الحديث جاء بهذا السنَد، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عكرمة، عن أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا السند منقطع ما بين عكرمة وأبي بكر رضي الله عنه، فيكون الحديث ضعيفا.

ودليل كون هذا الوجه هو سند الحديث الذي روي به، وأن ما عداه من الأوجه إنما هي أخطاء من الرواة: أن هذا الوجه رواه عن أبي إسحاق السبيعي ثلاثة من الثقات الحفاظ، وهم:

١-أبو الأحوص سلام بن سليم: كما في سنن سعيد بن منصور (٣٧٠/٥)، ومصنف عبد الرزاق (١٥١/٦)

٢-زهير بن معاوية: كما في " العلل " للدارقطني (٢٠٤/١)

٣-إسرائيل بن يونس: وإن كان قد اختلف عليه أيضا، لكن أكثر أصحابه يروون عن إسرائيل حديث أبي إسحاق على هذا الوجه، ومنهم صاحبه عبد الله بن رجاء، وهو من المقدمين في إسرائيل، ولذلك رجح الإمام الدار قطني هذا الوجه عنه، كما في " العلل " (٢٠٣/١) فقال: " لم يذكر فيه ابن عباس، وهو الصواب عن إسرائيل " انتهى.

وأما الأوجه الأخرى التي رويت عن أبي إسحاق السبيعي، فهي:

إما يرويها بعض الضعفاء أو المتروكين عنه فلا تقبل.

وإما يرويها بعض الثقات، ولكن روايتهم مرجوحة، لمخالفتهم من هم أوثق منهم وأكثر عددا، خاصة أن إسرائيل بن يونس كان يقول عن نفسه: كنت أحفظ حديث أبي إسحاق كما أحفظ السورة من القرآن. وقال فيه ابن مهدي: إسرائيل في أبي إسحاق أثبت من شعبة والثوري. انظر: " تهذيب التهذيب " (٢٦٣/١)

جاء في " العلل " (١١٠/٢) لابن أبي حاتم رحمه الله:

" سئل أبي عن حديث: أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس: قال أبو بكر للنبي صلى الله عليه وسلم: ما شيبك؟ قال شيبتني هود. الحديث.

متصلا أصح -كما رواه شيبان -أو مرسلا -كما رواه أبو الأحوص -مرسلا، قال: مرسل أصح " انتهى.

وَمِثَالُ الِاضْطِرَابِ فِي الْمَتْنِ:

فِيمَا أَوْرَدَهُ الْعِرَاقِيُّ حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الزَّكَاةِ فَقَالَ: «إِنَّ فِي الْمَالِ لَحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ هَكَذَا مِنْ رِوَايَةِ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِلَفْظِ: «لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ».

قَالَ فَهَذَا اضْطِرَابٌ لَا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ[1].

انْظُرْ إِلَى الِاضْطِرَابِ فِي الْمَتْنَيْنِ:

الْمَتْنُ الْأَوَّلُ: إِنَّ فِي الْمَالِ لَحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ.

الْمَتْنُ الثاني: لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ.

فلهذا **قَالَ العراقيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:** «فَهَذَا اضْطِرَابٌ لَا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ»[2].

وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ ... مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ

الْمُدرَجُ لُغَةً: اِسْمُ مَفْعُولٍ، مِنْ أَدْرَجْتُ الشَّيْءَ فِي الشَّيْءِ، أَي: أَدْخَلْتُ الشَّيْءَ فِي الشَّيْءِ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة للعراقي (ج١/ص:٢٩٣)، تدريب الراوي (ج٢/ص:٤١٠)، وقال السيوطي: قِيلَ: وَهَذَا أَيْضًا لَا يَصْلُحُ مِثَالًا، فَإِنَّ شَيْخَ شَرِيكٍ ضَعِيفٌ، فَهُوَ مَرْدُودٌ مِنْ قِبَلِ ضَعْفِ رَاوِيهِ لَا مِنِ اضْطِرَابِهِ، وَأَيْضًا فَيُمْكِنُ تَأْوِيلُهُ بِأَنَّهَا رَوَتْ كُلاًّ مِنَ اللَّفْظَيْنِ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَنَّ الْمُرَادَ بِالْحَقِّ الْمُثْبَتِ الْمُسْتَحَبُّ، وَبِالْمَنْفِيِّ الْوَاجِبُ.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة للعراقي (ج١/ص:٢٩٣)، تدريب الراوي (ج٢/ص:٤١٠).



وَاصطلاَحًا: هو مَا غُيِّرَ سِيَاقُ إِسْنَادِهِ، أَوْ أُدْخِلَ فِي مَتْنِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ بِلاَ فَصْلٍ.

يَنقَسِمُ المدرج إلَى قِسمَين:

الأَوَّل: مُدرَجُ المَتنِ: وَهُوَ: أَن يُدرِجَ الرَّاوِي فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ شَيئًا مِن كَلاَمِ غَيرِهِ، مَعَ إِيهَامِ كَونِهِ مِن كَلاَمِهِ[1]، وَهُوَ عَلَى ثَلاَثِ مَرَاتِب:

أَحَدِهَا: أَن يَكُونَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ المَتنِ، وَهُوَ نَادِرٌ.

مِثَالُ لِلمُدرَجِ فِي أَوَّلِ الحَدِيث: ما رواه الخطيب البغدادي[2] من رواية أبي قَطَنٍ وشَبَابَةَ بْنُ سَوَّارٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ﴾[3].

فَقَولُهُ: «**أَسبِغُوا الوُضُوءَ**»، مُدرَجٌ مِن قَولِ أَبِي هُرَيرَةَ، كَمَا بُيِّنَ ذلك بما رواه البخاريُّ في صحيحِهِ قال: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: «سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يتوضؤون مِنَ الْمِطْهَرَةِ قَالَ أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ: ﴿وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ﴾».

---

(١) معرفة أنواع الحديث لابن صلاح ص:١٩٥، شرح التبصرة والتذكرة للعراقي (ج١/ص:٢٩٤)، تدريب الراوي (ج١/ص:٤١٣).

(٢) تدريب الراوي (ج١/ص:٤١٦)، شرح التبصرة والتذكرة للحافظ العراقي ١/٢٩٨.

(٣) رواه البخاري (١٦٥)، مسلم ٢٤٢ (٣٠)، أحمد (٧١٢٢).

الثاني: المُدرج في وسط الحديث:

مثالُهُ: ما رواهُ الخطيبُ مِن طريقِ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ الأنصاريِّ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيهِ عن بُسرة بنتِ صفوانَ أنَّها قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ ويقول: ﴿مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ رُفْغَيْهِ فَلْيَتَوَضَّأْ﴾[(١)]

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: في السُنَنِ[(٢)] بعدَ أن ساقَ الحديثَ: كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ هِشَامٍ، وَوَهِمَ فِي ذِكْرِ الْأُنْثَيَيْنِ وَالرُّفْغِ[(٣)] وَإِدْرَاجِهِ لِذَلِكَ فِي حَدِيثِ بُسْرَةَ، وَالْمَحْفُوظُ أَنَّ ذَلِكَ قَوْلُ عُرْوَةَ، وَكَذَا رَوَاهُ الثِّقَاتُ، عَنْ هِشَامٍ مِنْهُمْ أَيُّوبُ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[(٤)]، وَغَيْرُهُمَا[(٥)].

ثُمَّ ساق بإسناده قال: حَدَّثَنا يَزِيد بن زُرَيعٍ، قال: حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَن هِشامِ بنِ عُروَة، عَن أَبيهِ، عَن بُسرَة بِنتِ صَفوان، أنها قالَت: سمعت رَسُولُ الله ﷺ:

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٤٤٣)، الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٤٥)، لسنن الكبرى للبيهقي - ج ١ - الطهارة - الصلاة (٦٣٥).

(٢) سنن الدارقطني (١/١٤٨).

(٣) الرفغ: جاء في اللسان (٣/٤٢٩) الرفغ: أصول الفخذين من باطن، وهما ما اكتنفا أعالي جانبي العانة عند ملتقى أعالي بواطن الفخذين وأعلى البطن. اهن

(٤) هُوَ حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري: ثقة ثبت فقيه، مولى آل جرير بن حازم، ولد سنة (٩٨ هـ) وتوفي سنة (١٧٩ هـ) .تهذيب الكمال ٢/٢٧٤ (١٤٦٥)، وسير أعلام النبلاء ٧/٤٥٦، والتقريب ١٤٩٨.

(٥) تدريب الراوي (ج١/ص:٤١٥)، الموقظة للذهبي (ص:٥٤).



﴿مَن مَسّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأ﴾، وكان عُروَةُ يَقُولُ: إِذا مَسّ رُفغَيه أَو أُنثيَيهِ أَو ذَكَرَهُ فَليَتَوَضَّأ.

وَهَذَا القَوْلُ صَدَرَ مِنْ عُرْوَةٍ عَلَى سَبِيلِ الاِجْتِهَادِ، فَجَاءَ أَحَدُ الرُّوَاةِ وَحَذَفَ الفَصْلَ بَيْنَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ كَلاَمِ عُرْوَةٍ **المُدرَج**.

الثالث: المُدرج في آخر الحديث وهو أكثر أنواع الإدراج وقوعاً:

مثالُهُ: ما أخرجه الشيخان من طريق يُونُس، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَجُّ وَبِرُّ أُمِّي لأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ﴾[١].

فَقُولهُ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا** ....» مِنْ كَلاَمِ أَبِي هُرَيْرَة لِاسْتِحَالَة أَنْ يَقُولَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ، لِأَنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ وَهُوَ صَغِيرٌ فَلَمْ تَكُنْ مَوْجُودَةٌ حِينَئِذٍ حَتَّى يَبْرهَا، وَلِأَنَّهُ يَمْتَنِعُ مِنْهُ ﷺ أَنْ يَتَمَنَّى الرِّقَّ، وَهُوَ أَفضَلُ البَشرِ[٢].

كَيْفَ نَعْرِفُ الإِدْرَاجَ؟

قَالَ الحَافِظُ ابن حجر رحمه الله[٣]: الطَّرِيقُ إِلَى مَعرِفَةِ ذَلِك مِن وُجُوهٍ:

الأَوَّلِ: أَن يَستَحِيلَ إِضَافَةُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

الثَّانِي: أَن يُصَرِّحَ الصَّحَابِيُّ بِأَنَّهُ لَم يَسمَع تِلكَ الجُملَةَ مِن النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) رواه البخاري (٢٥٤٨)، مسلم ١٦٦٥ (٤٤)، أحمد (٨٣٧٢).

(٢) تدريب الراوي (ج١/ص:٤١٧).

(٣) نزهة النظر (ص:٩١).



الثَّالِثِ: أَن يُصَرِّحَ بَعضُ الرُّوَاةِ بِتَفصِيلِ **المُدرَجِ** فِيهِ، عَن **المَتنِ المَرفُوعِ** فِيهِ، بِأَن يُضِيفَ الكَلَامَ إِلَى قَائله.

القسمِ الثَّاني: مُدرَجُ الإِسنَادِ، وهو على أقسامٍ:

أَحَدُهَا: أَن يَكُونَ **المَتنُ** مُختَلِفَ الإِسنَادِ بِالنِّسبَةِ إِلَى أَفرَادِ رُوَاتِهِ، فَيَروِيهِ رَاوٍ وَاحِدٌ عَنهُم، فَيَجمَعُ بَعضَ رِوَايَاتِهِم عَلَى بَعضٍ، وَلَا يُمَيِّزُ بَينَهَا.

مِثَالُهُ: رِوَايَةُ عَبدِالرَّحمَنِ بنِ مَهدِيٍّ، وَمُحَمَّدِ بنِ كَثِيرٍ العَبدِيِّ، عَن الثَّورِيِّ، عَن مَنصُورٍ، وَالأَعمَشِ، وَوَاصِلٍ الأَحدَبِ، عَن أَبِي وَائِلٍ، عَن عَمرِو بنِ شُرَحبِيلَ، عَن ابنِ مَسعُودٍ ، قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله! أَيُّ الذَّنبِ أَعظَمُ...؟ عند الله؟ قال: ﴿أن تدعو لله ندًّا وهو خلَقك﴾، قال: ثم أي؟ قال: ﴿أن تقتل ولدَك مخافة أن يطعَمَ معك﴾، قال: ثم أي؟ قال: ﴿أن تزانيَ حليلة جارك﴾، فأنزل الله عز وجل تصديقها: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا ۝٦٨﴾ [الفُرْقَان: ٦٨]

فَرِوَايَةُ **وَاصِلٍ** هَذِهِ مُدْرَجَةٌ عَلَى رِوَايَةِ **مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ**. لِأَنَّ **وَاصِلاً** لَا يَذْكُرُ فِيهِ **عَمْرًا بنِ شُرَحبِيلَ**، بَلْ يَجْعَلُهُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[١]. فذِكرُ (مَنصُورٍ، وَالأَعمَشِ، وَوَاصِلٍ الأَحدَبِ) بِسَنَدٍ وَاحِدٍ مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزٍ لِرِوَايَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ رِوَايَةِ الأُخْرَى هُوَ مِن الإِدْرَاجِ فِي السَّنَدِ. **وَوَاصِلٌ** إِنَّمَا رَوَاهُ، عَن أَبِي وَائِلٍ، عَن

(١) تدريب الراوي (ج١/ص:٤١٩).



عَبدِالله، مِن غَيرِ ذِكرِ **عَمرِو بنِ شُرَحبِيلَ** بَينَهُمَا فهو هنا خالَفَ مَنصُوراً، وَالأَعمَش، لأنَّهم رووا بالإسنادِ أعلاه.

الثاني: أن يَكُونَ هناك مَتنَانِ مُختَلِفي الإسنَادِ، فَيُدرِج بَعضُ الرُّوَاةِ شَيئًا مِن أَحَدِهمَا فِي الآخَرِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ الشَّيءُ مِن رِوَايَةِ ذَلِكَ الرَّاوِي.

مِثَالُهُ: رِوَايَةُ سَعِيدِ بنِ أَبِي مَريَمَ، عَن مَالِكٍ، عَن الزُّهرِيِّ، عَن أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: ﴿لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا ...الحديث﴾

فَقَولُهُ: «لَا تَنَافَسُوا» أَدرَجَهُ ابنُ أَبِي مَريَمَ مِن مَتنِ حَدِيثٍ آخَرَ، رَوَاهُ مَالِكٌ، عَن أَبِي الزِّنَادِ[١]، عَن الأَعرَجِ، عَن أَبِي هُرَيرَةَ، وَفِيهِ ﴿لَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا﴾[٢].

حُكمُهُ:

مَن تَعمَّدَ الإدراجَ لتغييرِ معنى أو لتغيير سَنَدٍ فهذا آثم، فالْإِدْرَاجُ بِأَقْسَامِهِ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ[٣].

---

(١) هُوَ عَبْد الله بن ذكوان القرشي، أبو عَبْد الرحمان المدني، المعروف بأبي الزناد: ثقة فقيه، توفي سنة (١٣٠ هـ) وَقِيْلَ: (١٣١ هـ).

(٢) تدريب الراوي (ج١/ص:٤١٩).

(٣) تدريب الراوي (ج١/ص:٤٢٢)، بتصرف.



وروايتُهُ مَردودةٌ، ومَن أدرَجَ في **المَتنِ** لتفسير لفظة غريبة مُعيَّنة مع تحديدِ **المُدرَجِ** فهذا كان يفعلُهُ بعضُ الصحابةِ[١] والتابعين كأبي شهاب الزُّهرِيِّ وغيرِه وهو جائز.

وَعِبَارَةُ ابْنِ السَّمْعَانِيِّ وَغَيْرِهِ: «مَنْ تَعَمَّدَ الْإِدْرَاجَ فَهُوَ سَاقِطُ الْعَدَالَةِ، وَمِمَّنْ يُحَرِّفُ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَهُوَ مُلْحَقٌ بِالْكَذَّابِينَ».

قال السيوطيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَعِنْدِي أَنَّ مَا أُدْرِجَ لِتَفْسِيرِ غَرِيبٍ لَا يُمْنَعُ، وَلِذَلِكَ فَعَلَهُ الزُّهْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ[٢].

أَسْبَابُ وُقُوعِ الإِدْرَاجِ

١. إرادةُ الرَّاوِي تفسير بعض الألفاظِ الغريبةِ في متنِ الْحَدِيْث، فيأخذها عَنْهُ بعض الرُّوَاةِ من غَيْر تفصيلٍ لتفسيرِ تِلْكَ الألفاظ.

٢. أن يريدَ الرَّاوِي بيان حكم يُستَنبطُ من كلامِ النَّبِيّ ﷺ كما في كلامِ عروة في الحديثِ أعلاه.

٣. أن يقصدَ الرَّاوِي إثبات حكم فيذكرُ حديثاً مرفوعاً كما في حَدِيْث أَبِي هُرَيْرَة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أعلاه[٣].

---

(١) ولم يكن هذا الإدراج متعمداً منهم.

(٢) تدريب الراوي (ج١/ص:٤٢٢)، بتصرف.

(٣) وقد استفدتُ مِن شيخنا ومجيزنا ماهر الفحل في ذكر هذه الأسباب.



وَمَا رَوَى كُلّ قَرِينٍ عَنْ أَخِهْ ... مُدَبَّجٌ فَاعْرِفْهُ حَقاً وَانْتَخِهْ

القَرين لغةً: النَّظير.

الأَقْرَانُ: هُمْ القَوْمُ **المُتَشَابِهُونَ** فِي السِّنِّ وَالأَخْذِ عَنِ الشّيُوخِ في طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ، هَؤُلَاءِ يُقَالُ لَهُمْ: **أَقْرَانٌ**[١].

المُدَبَّجُ لُغَةً: المُزَيَّنُ، وَسُمِّيَ بِهِ لِحُسنِهِ، وَالتَّدبِيجُ مَأخُوذٌ مِن دِيبَاجَتِي الوَجه[٢].

وَاصطلاَحًا: هُوَ أَن يَروِيَ القَرِينَانِ، وَهُمَا: **المُتَقَارِبَانِ** فِي السِّنِّ، وَالإِسنَادِ، كِلاَهُمَا عَن الآخَرِ، وَسُمِّيَ: مُدَبَّجًا؛ لِأَنَّ القَرِينَينِ الوَاقِعَينِ فِي المُدّبَّجِ، فِي طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ، بِمَنزِلَةٍ وَاحِدَةٍ، تَشَبُّهًا بِالخَدَّينِ، إِذ يُقَالُ لَهُمَا: الدِّيبَاجَتَان[٣].

فَإِذَا رُوى أَحَدُهُمْ عَنِ الأُخَرِ سُمِية **رِوَايَةَ الأَقْرَانِ**.

وإِذا رَوى كُلٌ مِنْهُما؛ أَي: القَرينَيْنِ عَنِ الآخَرِ؛ فهو **المُدَبَّجُ**[٤].

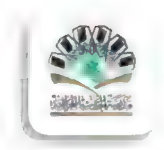
---

(١) معرفة أنواع الحديث (ص:٤١٤).

(٢) نزهة النظر (ص:١١٤)، فتح المغيث (ج٤/ص:١٣٠).

(٣) انظر فتح المغيث (ج٤/ص:١٣٠).

(٤) نزهة النظر (ص:١١٤).



أمثلة:

فِي الصحابةِ: رَوَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَرُوى أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ فهذا مُدَبَّجٌ(١).

فَإِذَا رَوَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَطْ، قُلْنَا: رَاوِيَةُ أَقْرَانٌ.

فِي التابعي: عَنِ التابعي كَرِوَايَةٍ **عَمْر بِنْ عَبْد العَزِيز** عَنِ **الزّهري** وَالعَكْسِ قُلْنَا: **مُدَبَّجٌ**.

تَابعُ التَّابِعِينَ: رِوَايَةُ مَالكٍ عَنِ الأوزاعي، وَرِوَايَةُ الأَوزَاعِيِّ عَن مَالِكٍ.

أَتْبَاعُ الأَتْبَاعِ: رِوَايَةُ أَحْمَدَ عَنْ عَلي المديني، وَرِوَايَةُ عَليٍّ، عَن أَحمَدَ(٢).

فَكُلُّ مُدَبَّجٍ أَقْرَانٌ، وَلَيْسَ كُلُّ أَقْرَانٍ مُدَبَّجًا(٣).

أَمَّا غَيْرُ **المُدَبَّجِ** رِوَايَةُ **سُلَيْمَانَ بنِ طَرخَانَ التَّيمِيِّ**، عَنْ **مِسعَرِ بنِ كِدَامٍ**، وَهُمَا قَرِينَانِ، وَلَا نَعْلَمُ **لِمسعَرٍ** رِوَايَةً عَن **التَّيمِيِّ**(٤).

أولُ مَن سمَّاه **المُدَبَّجِ** الدارقطني(٥).

---

(١) معرفة أنواع الحديث (ص:٤١٤).

(٢) معرفة أنواع الحديث (ص:٤١٤).

(٣) نزهة النظر (ص:١١٥)، فتح المغيث (ج٤/ص:١٣٠).

(٤) فتح المغيث (ج٤/ص:١٣١).

(٥) قال الإمامُ العراقيُّ: وهو أولُ مَن سَمَّاهُ بذلك فيما أعلم، وصَنَّفَ فيه كتاباً حافلاً سمَّاهُ (المُدَبَّج) انظر فتح المغيث (ج٤/ص:١٣٠) -.

فقول الناظم رحمه الله: (فَاعْرِفْهُ حَقاً وَانْتَخهْ) أي اعرفهُ وافتَخِر بمعرفَتِهِ والإحاطةِ بهِ(١).

فائدته:

فَإِنَّهُ مُهِمٌّ لِإِفَادَتِهِ الأَمْنِ مِنْ ظَنِّ الزِّيَادَةِ والقلبِ فِي السَّنَدِ، فَإِذَا رُوى اللَّيثُ عَنْ مَالِكَ مَثَلاً وَهُمَا قَرِينَانِ عَنِ الزّهريِ فَلاَ يَظُنُّ أَنَّ قَوْلَهُ عَنْ مَالِكٍ زَائِدٌ أو قلبٌ فِي السَنَدِ وَأَنَّ الأَصْلُ رُوى اللّيث عَنِ الزّهريِ وَحُكْمِهِ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ صَحِيحًا أَوْ حَسَنًا ضَعِيفًا.

مُتَّفِقٌ لَفْظاً وَخطاً مُتَّفقْ   وَضِدُّهُ فيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرِقْ

المُتَّفِقُ وَالمُفتَرِقُ: هو أن تَتَفِقَ أَسماءُ بعض الرواةِ وأَسْماءُ آبائِهِمْ فَصاعِداً، وتختلف أَشْخَاصُهُمْ، وكذلك إذا اتَّفَقَ اثْنانِ فصاعِداً في الكُنيةِ والنِّسبةِ(٢).

بمعنى اِتِّفَاقِ أَسْمَاءِ بَعْض الرُّوَاةِ وَأَسْمَاءِ آبائهم وَافْتَرَاقِ أَشْخَاصهِمْ.

وفائدةُ معرفته: خَشْيَةَ أَنْ يُظَنَّ الشَّخصانِ شَخْصاً واحِداً(٣).

(١) التقريرات السنية لحسن مشاط (ص:١٠٣).

(٢) نزهة النظر (ص:١٢٦).

(٣) نزهة النظر (ص:١٢٦).



مِثَالُهُ:

١. المُفتَرِقُ مِمَّن اتَّفَقَت أَسمَاؤُهُم وَأَسمَاءُ آبَائِهِم[١].

الخَلِيلُ بنُ أَحمَدَ.

هنالك ستة أشخاص اسمُهُم يتفقون بنفس الاسم ولكِن يُميَّزُ مِن اسمِ النِّسبَةِ.

أَحَدُهُم: الفَرَاهِيدِيُّ[٢]. **وَالثَّانِي**: المِصرِيُّ[٣]. **وَالثَّالِثُ**: البَصرِيُّ[٤].

---

(١) وكذلك قال السخاوي في فتح المغيث (ج٤/ص:٢٨٦): أَنْ تَتَّفِقَ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ خَاصَّةً نَحْوُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ اثْنَانِ فِي الصَّحَابَةِ ; أَشْهَرُهُمَا الْقُرَشِيُّ الْمَخْزُومِيُّ الْمُلَقَّبُ سَيْفَ اللَّهِ، وَالْآخَرُ أَنْصَارِيٌّ شَهِدَ صِفِّينَ مَعَ عَلِيٍّ وَأَبْلَى فِيهَا بَلَاءً شَدِيدًا.

(٢) اسْمُ جَدِّهِ عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيُّ الْفَرَاهِيدِيُّ الْبَصْرِيُّ النَّحْوِيُّ صَاحِبُ الْعَرُوضِ وَأَوَّلُ مَنِ اسْتَخْرَجَهُ ، وَكِتَابِ الْعَيْنِ فِي اللُّغَةِ وَشَيْخُ سِيبَوَيْهِ ، كَانَ مَوْلِدُهُ فِي سَنَةَ مِائَةٍ ، يَرْوِي عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ وَآخَرِينَ ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ ، وَمَاتَ سَنَةَ سِتِّينَ أَوْ بِضْعٍ وَسِتِّينَ أَوْ سَبْعِينَ أَوْ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَةٍ ، وَكَانَ أَبُوهُ أَوَّلَ مَنْ تَسَمَّى فِي الْإِسْلَامِ أَحْمَدَ فِيمَا قَالَهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ وَالْمُبَرِّدُ . فتح المغيث (ج٤/ص:٢٨٩).

(٣) وَهُوَ أَبُو الْقَاسِمِ الْمِصْرِيُّ الشَّاعِرُ رَوَى عَنْهُ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ الطَّحَّانِ الْحَافِظُ، وَذَكَرَهُ فِي ذَيْلِهِ لِتَارِيخِ مِصْرَ، وَقَالَ: مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ. فتح المغيث (ج٤/ص:٢٨٩).

(٤) اسْمُ جَدِّهِ بِشْرُ بْنُ الْمُسْتَنِيرِ أَبُو بِشْرٍ الْمُزَنِيُّ وَيُقَالُ: السُّلَمِيُّ. رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُمَيْنَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ أَيْضًا فِي الثِّقَاتِ، وَمِمَّنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا غَيْرُهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكُنَى وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالْخَطِيبُ، مَاتَ بَعْدَ الْخَلِيلِ بِمُدَّةٍ طَوِيلَةٍ تَزِيدُ عَلَى عَشْرَةِ سِنِينَ. فتح المغيث (ج٤/ص:٢٩٠).

وَالرَّابِعُ: السِّجزِيُّ[١]. **وَالخَامِسُ**: البُستِيُّ[٢] المُهَلَّبِيُّ. **وَالسَّادِسُ**: بَغْدَادِيٌّ[٣].

٢. المُفتَرِقُ مِمَّن اتَّفَقَت أَسمَاؤُهُم وَأَسماءُ آبَائِهِم وَأَجدَادِهِم.

أَحمَدُ بنُ جَعفَرِ بنِ حَمدَانَ أَربَعَةٌ، كُلُّهُم فِي عَصرٍ وَاحِدٍ:

(١) اسْمُ جَدِّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ أَبُو سَعِيدٍ السِّجْزِيُّ الْفَقِيهُ الْحَنَفِيُّ قَاضِي سَمَرْقَنْدَ حَدَّثَ عَنِ ابْنِ خُزَيْمَةَ وَابْنِ صَاعِدٍ وَالْبَغَوِيِّ وَغَيْرِهِمْ، سَمِعَ مِنْهُ الْحَاكِمُ، وَذَكَرَهُ فِي (تَارِيخِ نَيْسَابُورَ)، مَاتَ بِسَمَرْقَنْدَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ. فتح المغيث (ج٤/ص:٢٩٢).

(٢) اسْمُ جَدِّهِ أَيْضًا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، وَيُكَنَّى أَيْضًا أَبَا سَعِيدٍ، الْبُسْتِيُّ الْمُهَلَّبِيُّ الشَّافِعِيُّ الْقَاضِي، ذَكَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ وَمِنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُظَفَّرِ الْبَكْرِيِّ وَغَيْرِهِمَا، حَدَّثَ عَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ. فتح المغيث (ج٤/ص:٢٩٢).

(٣) رَوَى عَنْ سَيَّارِ بْنِ حَاتِمٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ فِي الذَّيْلِ. فتح المغيث (ج٤/ص:٢٩٤).



أَحَدُهُم: القَطِيعِيُّ[١]. **وَالثَّانِي**: السَّقطِيُّ[٢]. **وَالثَّالِثُ**: الدِّينُورِيُّ[٣]. **وَالرَّابِعُ**: الطَّرسُوسِيُّ[٤].

٣. مَا اتَّفَقَ مِن ذَلِكَ فِي الكُنيَةِ وَالنِّسبَةِ مَعًا.

مِثَالُهُ: أَبُو عِمرَانَ الجَونِيُّ، اثنَانَ:

أَحَدُهُمَا: عَبدُالمَلِكِ بنُ حَبِيبٍ، بَصرِيٌّ تابعِيٌّ[٥].

وَالثَّانِي: مُوسَى بنُ سَهلٍ، بَصرِيٌّ سَكَنَ بَغدَادَ[٦].

٤. المُفتَرِقُ مِمَّن اتَّفَقَت أَسمَاؤُهُم وَأَسمَاءُ آبَائِهِم وَنِسبَتُهُم:

---

(١) اسْمُ جَدِّ أَبِيهِ مَالِكُ بْنُ شَبِيبٍ، وَيُكَنَّى أَبَا بَكْرٍ الْبَغْدَادِيَّ الْقَطِيعِيَّ، لِسُكْنَاهُ قَطِيعَةَ الدَّقِيقِ، كَانَ مُسْنَدَ الْعِرَاقِ فِي زَمَنِهِ، رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ الْمُسْنَدَ وَالتَّأْرِيخَ وَالزُّهْدَ وَالْمَسَائِلَ كُلَّهَا لِأَبِيهِ، وَأَخَذَ عَنْهُ الْحُفَّاظُ؛ كالدار قطني وَابْنِ شَاهِينَ وَالْحَاكِمِ والبركاني وَأَبِي نُعَيْمٍ، وَمَاتَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ عَنْ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ سَنَةً، فتح المغيث (ج٤/ص:٢٩٧).

(٢) اسْمُ جَدِّ أَبِيهِ عِيسَى، وَيُكَنَّى أَيْضًا أَبَا بَكْرٍ السَّقْطِيَّ الْبَصْرِيَّ، يَرْوِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدورقين وَالْحَسَنِ بْنِ الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيِّ، وَعَنْهُ أَيْضًا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ وَآخَرُونَ، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَقَدْ جَازَ الْمِائَةَ، فتح المغيث (ج٤/ص:٢٩٧).

(٣) حَدَّثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ الرَّوْحِيِّ نِسْبَةً لِشَيْخِهِ رَوْحٍ لِإِكْثَارِهِ عَنْهُ، فتح المغيث (ج٤/ص:٢٩٨).

(٤) يُكَنَّى أَبَا الْحَسَنِ الطَّرَسُوسِيَّ، رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ حَسَنٍ الطَّرَسُوسِيَّيْنِ، وَعَنْهُ الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ الْخَصِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جعفَرٍ الْخَصِيبِيُّ الْمِصْرِيُّ وَغَيْرُهُ، فتح المغيث (ج٤/ص:٢٩٧).

(٥) فتح المغيث (ج٤/ص:٢٩٧).

(٦) فتح المغيث (ج٤/ص:٢٩٧).



مثاله: مُحَمَّدُ بنُ عَبدِالله الأَنصارِيُّ، اثنَانِ مُتَقَارِبَانِ فِي الطَّبَقَةِ:

أَحَدُهُمَا: أَبُو عَبدِالله القَاضِي[١] وَهُوَ: الأَنصارِيُّ المَشهُورُ.

وَالثَّانِي: ضَعِيفُ الحَدِيثِ[٢]، وَاللهُ أَعلَمُ

مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقُ الْخَطِّ فَقَطْ   وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشَ الْغَلَطْ

المُؤتَلِفُ والمُختَلِفُ: وهو أن تتَّفِقَ الأَسْماءُ خَطّاً وتختَلِفُ نُطْقاً، سواءٌ كانَ مرجِعُ الاختلافِ النُّقط أَم الشَّكْلِ[٣].

فَكَانَ **المُتَقَدِّمِينَ** لَا يَضَعُونَ النُّقَطَ وَالحَرَكَاتِ، وصُنِّفَ في هذهِ الأسماءِ مُصنفاتٌ[٤].

---

(١) أنصاريٌ بِالنَّسَبِ، وَاسْمُ جَدِّهِ الْمُثَنَّى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي الثِّقَةُ صَاحِبُ الْجُزْءِ الْعَالِي الشَّهِيرِ وَشَيْخُ الْبُخَارِيِّ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ عَنْ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ سَنَةً، فتح المغيث (ج٤/ص:٣٠٠).

(٢) أنصاريٌ، بِالْوَلَاءِ وَاسْمُ جَدِّهِ زِيَادٌ أَبُو سَلَمَةَ ضَعِيفٌ جِدًّا مُقِلٌّ يُقَالُ: إِنَّهُ جَازَ الْمِائَةَ، فتح المغيث (ج٤/ص:٣٠٠).

(٣) نزهة النظر (ص:١٢٧).

(٤) صنَّفَ فيه أَبُو أحمدَ الْعَسْكَرِيُّ، لكنَّهُ أضافَهُ إلى كتابِ التَّصحيفِ لهُ، ثم أفردهُ بالتَّأليفِ عبْدُ الغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ فجمعَ فيه كِتابَيْنِ: كتابًا في مُشْتَبَهِ الأسماءِ، وكِتابًا في مُشْتَبَهِ النِّسْبَةِ، وجمعَ شَيْخُهُ الدَّارَقُطْنِيُّ في ذَلِكَ كتابًا حافِلاً ثم جمعَ الْخَطِيبُ ذَيْلاً، ثم جمعَ الجميعَ أَبُو نَصْرِ بْنُ ماكولا في كتابه (الإِكْمَالِ) واستَدْرَكَ عليهمْ في كتابٍ آخَرَ جمعَ فيه أوهامَهمْ وبيَّنَها، وكِتابُهُ مِن أَجْمَعِ ما جُمِعَ في ذَلِكَ، وهو عُمْدَةُ كُلِّ مُحَدِّثٍ بَعْدَهُ، وقد استدْرَكَ عليهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نُقْطَةَ ما فاتَه أو تجدَّدَ بعدَه في مُجَلَّدٍ ضخمٍ، ثم ذَيَّلَ عليه مَنْصُورُ بْنُ سَلِيمٍ - بفَتْحِ السِّينِ - في مُجَلَّدٍ لَطيفٍ. نزهة النظر (ص:١٢٧)، فتح المغيث (ج٤/ص:٢٢٢).

أَمْثِلَته:

١. سَلاَّمٌ، وَسَلاَمٌ.

اِتَّفَقَا مِنْ حَيْثُ الخَطِّ أَي الكِتَابَةِ، وَاخْتَلَفَا مِنْ حَيْثُ النُّطْقِ، فَالأَوَّلُ بِالتَّخْفِيفِ، وَالثَّانِي بِالتَّشْدِيدِ.

٢. عُمَارَةُ، وَعِمَارَةُ.

٣. بَشَّارٌ، وَيَسَارٌ، وَسَيَّارٌ

٤. عَباس وعَياش.

وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَدَا … تَعْدِيلُهُ لاَ يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا

المُنكَرُ لُغَةً: ضِدُّ المَعرُوفِ، قَالَ الله تَعَالَى: ﴿لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا ٧٤﴾ [الكَهْف : ٧٤].

المُنكَرُ اصطلاحاً: مَا رَوَاهُ الضَّعِيفُ مُخَالِفًا لمَن هُوَ أَولَى مِنهُ[1].

هَذَا التَّعْرِيفُ هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الحَافِظُ اِبْنُ حَجَرٌ وَهُوَ عند المُتَأَخِّرِينَ. وَمَا يُقَابِلُهُ يُسَمّى الحَدِيثَ **المَعْرُوفَ**.

فَالمَعْرُوفُ: هُوَ مَا رَوَاهُ الثِّقَةُ مُخَالِفًا الضَّعِيفُ.

---

(١) نزهة النظر (ص:٦٧).



وَعِنْدَ **المُتَقَدِّمِينَ المُنْكَرُ**: هُوَ مَا تَفَرَّدَ بِهِ وَاحِدٌ غَيْرُ مُتْقِنٍ وَلَا مَشْهُورٍ بِالْحِفْظِ.(١)

مِثَالُهُ: مَا رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ: مِن طَرِيقِ حَبِيبِ بنِ حَبِيبٍ(٢)، عَن أَبِي إِسحَاقَ، عَنِ العِيزَارِ بنِ حُرَيثٍ، عَن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَحَجَّ البَيتَ، وَصَامَ، وَقَرَى الضَّيفَ، دَخَلَ الجَنَّةَ».

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: هُوَ منكرٌ؛ لِأَنَّ غَيرَهُ مِن الثِّقَاتِ، رَوَاهُ عَن أَبِي إِسحَاقَ مَوقُوفًا، وَهُوَ **المَعرُوفُ**(٣).

فوائدُ في المنكر

١. قَالَ الإِمَامُ أَبُو بَكرٍ البَيهَقِيُّ: **المُنْكَرُ** لَا يُحتَجُّ بِهِ(٤).

٢. ابْنِ الصَّلَاحِ لا يُفرِّقُ بَيْنَ **المُنكَر** وَبَيْنَ الشَّاذِّ(٥)، فعِندَهُ واحدٌ.

٣. قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ: أَطلَقَ الإِمَامُ أَحمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيرُ وَاحِدٍ مِن النُّقَّادِ لَفظَ (**المُنكَرِ**)، عَلَى مُجَرَّدِ التَّفَرُّدِ؛ لَكِن حَيثُ لَا يَكُونُ **المُتَفَرِّدُ** فِي وَزنِ مَن يُحكَمُ

---

(١) التذكرة لابن الملقن (ص:١٧)، انظر أيضاً معرفة علوم الحديث لابن الصلاح (ص:١٧٢)، فتح المغيث (ج٢/ص:١٢).

(٢) وَهُوَ: أَخُو حَمزَةَ بنِ حَبِيبِ الزَّيَّاتِ **المُقرِيِ**.

(٣) الموقظة للذهبي (ص:٤٢)، نزهة النظر (ص:٦٨).

(٤) توجيه القاري للزاهدي (ص:١٣٩).

(٥) فتح المغيث (ج٢/ص:٢٠).



لحَدِيثِهِ بِالصِّحَّةِ بِغَيرِ عَاضِدٍ يَعضِدُهُ[١]. (أي بمعنى **المُتَفَرِّدُ** لا يكون بالقوة التي يكون معها تفرُّدُهُ مقبولٌ).

مَتْرُوكُــهُ مَا وَاحِدٌ بِــهِ انْــفَرَدْ وَأجْمَعُواْ لِضَــعْفِــهِ فَهُوَ كَرَدّ

التَّركُ فِي اللُّغَة: التَّخلِيَةُ، وَودعُكَ الشَّيءَ، وَتَرَكَ الشَّيءَ: وَدَعَهُ، وَخَلاَّهُ.

(مَتْرُوكُهُ): وَمَتْرُوكَ اِسْمُ مَفْعُولٍ، مَأْخُوذ مِنَ التَّرْكِ، يَعْنِي أَنَّ العُلَمَاءَ قَدْ تَرَكُوهُ.

وَالمَترُوكُ فِي الاصطلاحِ، وَيُقَالُ لَهُ: **المَطرُوحُ**[٢]: وهُوَ الحَدِيثُ الَّذِي تَفَرَّدَ بِهِ رَاوٍ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى ضُعْفِهِ، أَوْ يَكُونُ هَذَا الرَّاوِي مُتَّهَمًا بِالكِذْبِ، أَوْ عَرَفُوا مِنْهُ الكِذْبَ فِي حَدِيثِ النَّاسِ[٣].

(مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدْ): يَعْنِي أَنَّ المَتْرُوكَ هُوَ مَا اِنْفَرَدَ بِهِ وَاحِدٌ، وَلَكِنَّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى ضُعْفِهِ، وَالضَّمِيرُ فِي (وَأجْمَعُواْ) يَعُودُ عَلَى المُحَدِّثِينَ.

(فَهُوَ كَرَدّ): أَيُّ هُوَ مَرْدُودٌ، وَالكَافُ زَائِدَةٌ مِنْ حَيْثُ المَعْنَى.

فَالمَتْرُوكُ كَمَا قَالَهُ **المُؤَلِّفُ** هُوَ الَّذِي رَوْاهُ ضَعِيفٌ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى ضُعْفِهِ.

---

(١) النكت لابن الصلاح (ج٢/ص:٦٧٤).

(٢) سماه الذهبي انظر الموقظة (ص:٣٤).

(٣) قال السيوطي رحمه الله: وَسَمِّ بِالْمَتْرُوكِ فَرْدًا تُصِبِ رَاوٍ لَهُ مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ
أَوْ عَرَفُوهُ مِنْهُ فِي غَيْرِ الأَثَرْ أَوْ فِسْقٌ اوْغَفْلَةٌ اوْ وَهْمٌ كَثُرْ



وقد يكون المَترُوكُ بِسَبَبِ كَثرَةِ الغَلَطِ، أَو الفِسقِ، أَو الغَفلَةِ.

مِثالُ المَترُوكِ بِسبَبِ كَثرَةِ الغلَطِ، وشِدَّةِ الغفلةِ:

رِشدِينُ بنُ سَعدٍ المَهرِيُّ، كَانَ صَالحًا فِي دِينِهِ، مُغَفَّلاً فِي رِوَايَتِهِ، فَتَرَكُوهُ.

قَالَ النَّسَائِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: مَترُوكٌ. **وَقَالَ الذَّهَبِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ: كَانَ صَالحًا عَابِدًا، سَيِّءَ الحِفظِ غَيرَ مُعتَمَدٍ.

وَمِثالُ المَترُوكِ بِسبَبِ الفِسقِ:

سُلَيمَانُ بنُ دَاوُدَ الشَّاذَكُونِيُّ[١].

قَالَ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: فِيهِ نَظَرٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَترُوكُ الحَدِيثِ

فائدةٌ في المَترُوكِ

عِندَما يقولُ عُلماءُ الجَرحِ والتَعديلِ: متروكٌ، أَو ساقِطٌ، أَو: فاحِشُ الغَلَطِ، أَو مُنكَرُ الحَديثِ، أَشدُّ مِن قولِهم: ضعيفٌ، أَو ليسَ بالقويِّ، أَو: فيهِ مقالٌ[٢].

وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ عَلَى النَّبِي فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ

المَوضُوعُ لُغَةً: المُلصَقُ يُقَالُ: وَضَعَ فُلاَنٌ عَلَى فُلاَنٍ كَذَا، أَيْ: أَلْصَقَهُ بِهِ[٣].

---

(١) سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ بِشْرٍ الْمِنْقَرِيُّ الْبَصْرِيُّ الشَّاذَكُونِيُّ، رَوَى عَنْ: حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، سُئِلَ صَالِحٌ جَزَرَةُ عَنِ الشَّاذَكُونِيِّ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحْفَظَ مِنْهُ. قِيلَ: بِمَ كَانَ يُتَّهَمُ؟ قَالَ: كَانَ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ، توفى ٢٣٤ هـ، (سير أعلام النبلاء).

(٢) نزهة النظر (ص:١٣٣).

(٣) فتح المغيث (ج٢/ص:٩٨).

واصطلاحًا: هُوَ: الكَذِبُ **المُختَلَقُ المَصنُوعُ**، أَي: كَذِبُ الرَّاوِي فِي الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، بِأَن يَروِي عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَا لَم يَقُلهُ، أَو يَفعَلهُ، مُتَعَمِّدًا لِذَلِكَ.

مثالُهُ: ما رواه الخطيب في تأريخِهِ: لَا بَأسَ بِبَولِ الحِمَارِ، وَكُلِّ مَا أُكِلَ.

وَالمُتَّهَمُ بِوَضعِهِ: إِسحَاقُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَبَانَ النَّخَعِيُّ[١].

حُكْمُ الْمُوْضُوعِ: الْمَوْضُوعُ لا يروى فِي أَيِّ مَعْنًى كَانَ مِنَ الْأَحْكَامِ، أَوِ الْقِصَصِ، أَوِ الْفَضَائِلِ، أَوِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ أَوْ غَيْرِهَا ولَمْ يُجِيز الْعُلَمَاءُ ذِكْرَهُ بِرِوَايَةٍ[٢]، ومَن رواها فهو في خَطَرٍ عظيمٍ لِقَوْلِهِ ﷺ: ﴿مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ﴾[٣].

وَهُنَا أَنْصَحُ جَمِيعَ الإِخوَةِ بِعَدَمِ نَشْرِ أَيِّ حَدِيثٍ إِلَّا بَعْدَ التَّأَكُّدِ مِنْهَا حَتَّى لَا تَدْخُلَ فِي الكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَقَدْ أَتَتْ كَالجَوْهَرِ الْمَكْنُون ... سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ الْبَيْقُوني

فَوْقَ الثّلاثِينَ بِأَرْبَعٍ أَتَتْ ... أَبياتُهَا ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

(**أَتَتْ**): الضَّمِيرُ يَعُودُ عَلَى هَذِهِ المَنْظُومَةِ.

---

(١) الفوائد المجموعة للشوكاني (ج ١ ص: ٦) الحديث الأول.

(٢) فتح المغيث (ج٢/ ص:٩٩).

(٣) رواه مسلم في مقدمة صحيحه، الترمذي (٢٦٦٢)، ابن ماجه (٣٨)، أحمد (٩٠٣).



(كَالجَوْهَرِ): أَيْ مِثْلَ الجَوْهَرِ، فَالكَافُ لِلتَّشْبِيهِ.

(الْمَكْنُون): أَي **المَحْفُوظُ المَستورُ لنفاستِها وعزتِها.**

(مَنْظُومَةَ الْبَيْقُوني): نَسَبُهَا إِلَيْهِ، لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي نَظَّمَهَا.

(فَوْقَ الثَّلاثِينَ بِأَرْبَعٍ أَتَتْ): أَيٌّ أَنَّهَا أَتَتْ أَرْبَعَةً وَثَلاثِينَ بَيْتًا.

(أَبياتُها ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ): يَعْنِي أَنَّ أَبْيَاتُ هَذِهِ المَنْظُومَةِ جَاءَتْ فَوْقَ الثَّلاثِينَ بِأَرْبَعٍ ثُمَّ خُتِمَتْ.

تمت بعون الله في جمادى الآخرة

٢٠ / ٠٦ / ١٤٣٩هـ، الساعة ٢:٤٠ دقيقة صباحاً.



الفهرس





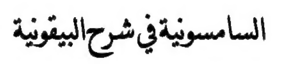




المصادر

الكتاب	المؤلف	الطبعة
صحيح البخاري	**محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي**	**طبعة دار ابن كثير**
صحيح مسلم	**مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري**	**دار طيبة بتحقيق أبي قتيبة الفاريابي**
تفسير الطبري	**محمد بن جرير الطبري**	**دار المعارف**
سنن أبي داود	**سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي**	**طبعة دار التأصيل**
سنن الترمذي	**محمد بن عيسى بن سورة الترمذي**	**طبعة دار التأصيل**
سنن النسائي الكبرى	**أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بجر النسائي**	**طبعة دار التأصيل-**
سنن النسائي المجتبى	**أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بجر النسائي**	**طبعة بيت الأفكار الدولية**
سنن ابن ماجه	**محمد بن يزيد القزويني**	**طبعة دار التأصيل**
موطأ مالك برواية يحيى بن يحيى الليثي	**مالك بن أنس**	**مؤسسة الرسالة ناشرون**
مسند الإمام أحمد	**أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد**	**طبعة الرسالة بتحقيق شعيب الأرناؤوط**
سنن الدارمي	**عبد الله بن عبد الرحمن الدرامي السمرقندي**	**دار المغني**
تحفة الأحوذي	محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري	دار الكتب العلمية
الباحث الحثيث في شرح اختصار علوم الحديث	ابن كثير الدمشقي	دار الكتب العلمية
مصنف عبد الرزاق	**أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني**	**المكتب الإسلامي.**
المصنف	عبد الله بن محمد بن أبي شيبة	**دار الفكر.**
سنن الدارقطني	**علي بن عمر الدارقطني**	**طبعة المؤيد**
البحر الزخار	**البزار أبو بكر أحمد بن عمرو العتكي البزار**	**مكتبة العلوم والحكم.**
صحيح ابن خزيمة	أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة	**المكتب الإسلامي.**
صحيح ابن حبان	**محمد بن حبان ، أبو حاتم البستي**	**مؤسسة الرسالة**
المستدرك على الصحيحين	**أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري**	**دار المعرفة.**
كتاب السنن الكبرى	**أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي**	**دار المعرفة.**





المغني	موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي	دار إحيار التراث العربي
نخبة الفكر	أحمد بن علي بن حجر العسقلاني	ابن حزم
نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر	أحمد بن علي بن حجر العسقلاني	البشر تحقيق نور الدين عتر
النكت على كتاب ابن الصلاح	أحمد بن علي بن حجر العسقلاني	دار الراية
مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح	علي بن سلطان محمد القاري	دار الفكر
فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي	أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي	دار المنهاج
مصباح الزجاج في زوائد ابن ماجة	أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ)	دار العربية
التقييد والإيضاح	أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي	دار البشائر الإسلامية
الموقظة	الذهبي	المطبوعات الإسلامية بتحقيق أبو غدة
الأعلَام	الزركلي	دار العلم
الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به	عبد الكريم الخضير	دار المنهاج
قواعد التحديث في فنون مصطلح الحديث	محمد جمال الدين القاسمي	الرسالة
معرفة علوم الحديث	ابن الصلاح الشهرزوري	دار الكتب العلمية
عون المعبود	محمد شمس الحق العظيم آبادي	دار الفكر
تيسير مصطلح الحديث	محمود الطحان	المعارف
التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير	المؤلف: محي الدين بن شرف النووي	دار الكتاب العربي
النكت على كتاب ابن الصلاح والعراقي	أحمد بن علي بن حجر العسقلاني	دار الميمان
تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس	أحمد بن علي بن حجر العسقلاني	المنار بتحقيق: عاصم بن عبد الله القريوتي
شرح التبصرة والتذكرة	زين الدين أبي الفضل العراقي	الكتب العلمية
توجيه القاري	ثناء الله الزاهدي	دار ابن حزم
التقريرات السنية	حسن المشاط	دار الكتب العربي
التذكرة	ابن الملقن	دار عمار
الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة	الشوكاني	دار الكتب العلمية



من إصدارات مدرسة الحديث العراقية

